

# الاجتهاد والتجديد

الجزء الثاني

مجموعة من المقالات المختارة للمؤتمر الدولي

الخامس عشر للوحدة الاسلامية

إعداد: سيد جلال الدين مير آقاني

کنفرانس بین المللی وحدت اسلامی (پانزدهمین : ۱۳۸۲ : تهران )  
الاجتهاد و التجديد / اعداد جلال الدين ميرآقائي - تهران : للمجمع  
العالمي للتقريب بين المذاهب الاسلامية . مديرية النشر و المطبوعات  
۱۳۸۲-۲۰۰۳-۱۳۸۲.

ISBN 964-7994-08-7 (دوره) - ISBN

ISBN 964-7994-06-0 (ج. ۱) - ۳۰۰۰۰ ريال (ج. ۱)

964-7994-07-9 (ج. ۲)

فهرستتویسی بر اساس اطلاعات غیبا .

عربی .

کتابنامه .

۱. وحدت اسلامی - کنگره ها . ۲. تقریب مذاهب - کنگره ها .
۳. اجتهاد و تقلید - کنگره ها. الف میر آقائی، جلال، گرد آورنده .
- ب. مجمع جهانی تقریب مذاهب اسلامی. مدیریت انتشارات و  
مطبوعات . ج. عنوان .


۲۹۷/۲۸۲

BP۲۲۳ / ۵ / ۸۴

۱۳۸۲

۱۰۶۰ - ۸۲ م

کتابخانه ملی ایران



المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية

اسم الكتاب:	الاجتهاد والتجديد - الجزء الثاني
المؤلفون:	لجنة من الباحثين والمفكرين الإسلاميين
اعداد:	سيد جلال الدين ميرآقائي
الناشر:	المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الاسلامية
الطبعة:	الأولى، ۱۴۲۴ هـ . ق - ۲۰۰۳ م
الكمية:	۱۰۰۰
ردمك:	ج ۱ ۰ - ۰۶ - ۷۹۹۴ - ۹۶۴ - 0 (vol. 1) ISBN 964 - 7994 - 06 - 0
	ج ۲ ۹ - ۰۷ - ۷۹۹۴ - ۹۶۴ - 9 (vol. 2) ISBN 964 - 7994 - 07 - 9
	ج ۱ و ۲ ۷ - ۰۸ - ۷۹۹۴ - ۹۶۴ - 7 (2vol. SET) ISBN 964- 7664 - 08 - 7

العنوان: الجمهورية الإسلامية في إيران / طهران

ص . ب : ۶۹۹۵ - ۱۵۸۷۵

جميع الحقوق محفوظة للنشر

## الفهرس

٧	المقدمة
١٢	بين نظرية القراءات والاجتهاد الاسلامي أية الله الشيخ محمد علي التسخيري
٣١	كلمة الدكتور جلول الجريبي وزير الأوقاف التونسي
٣٩	الفقه الإسلامي، النظرية الشرعية الشيخ محمد الحبيب بن الخوجة
٨١	المرموطيقيا هل لها مجال في الفكر الإسلامي؟ خزعل غازي
٩٧	قواعد قراءة النص الإسلامي الدكتور محمود عكام
١١١	فقه النظرية .. معرفة وتطبيق السيد جواد العذاري
١٣٣	الفقه وفقه النظريات العامة الشيخ خالد الطفوري

- ١٥٩ الفكر الإسلامي ومتطلبات المستقبل  
علي المؤمن
- ١٨٣ صلاحيات ولي الأمر ومتطلبات المستقبل  
منى عبدالأمير
- ٢١١ الاجتهاد الجماعي ومجامع الفقه الإسلامي  
الدكتور عبدالرحيم علي محمد إبراهيم
- ٢٢٥ حول التخصص في الأبواب الفقهية  
الشيخ عبدالأمير قبلان
- ٢٤٣ المؤسسة التعليمية الدينية  
آية الله الشيخ محمد مهدي الأصفي
- ٢٦٣ مذكرة بشأن مشروع تيسير الفقه  
الدكتور عبدالستار أبو غدة
- ٢٧٣ مد الجسور وتوثيق الصلات بين الدراسات التقليدية والدراسات الجامعية الحديثة  
الدكتور ابراهيم العاتى
- ٢٩٧ التعاون بين علماء المسلمين  
الدكتور بو عمران الشيخ
- ٣٠٥ مد الجسور بين الدراسات الإسلامية التقليدية والدراسات الجامعية الحديثة  
كامل أبو بكر شريف
- ٣٢٣ البيان الختامي للمؤتمر الدولي الخامس عشر للوحدة الإسلامية

## المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله الأمين سيد الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد بن عبدالله (صلى الله عليه وآله وسلم) وعلى آله الطاهرين وأصحابه المتجيين ومن تبعهم بإحسان الى يوم الدين. قال الله تعالى في كتابه المجيد: ( فبشر عباد \* الذين يستمعون القول ويتبعون أحسنه ) .

إن من أهم ما يبادر بها المجمع العلمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية دراسة المواضيع الفكرية والقضايا الحيوية للإسلام والأمة الإسلامية في نشاطاته الثقافية ومؤتمراته الدولية الفكرية. ومن أهم نشاطات المجمع مؤتمره الدولي للوحدة الإسلامية الذي ينعقد سنوياً في طهران بحضور جمع من الشخصيات الإسلامية والمفكرين في أسبوع الوحدة أيام ولادة سيد البشرية النبي الأعظم محمد بن عبدالله صلى الله عليه وآله وسلم (١٧ - ١٢ ربيع الأول).

وفي المؤتمر الدولي الخامس عشر للوحدة الإسلامية وضعنا موضوع (الأصالة والمعاصرة في فقه المذاهب الإسلامية) على طاولة البحث.

والكتاب الذي بين يدي القارئ الكريم يحتوي على عدد من البحوث والمقالات الواردة الى الأمانة العامة للمؤتمر، اخترناها للطبع والنشر وسميناها بـ (الاجتهاد والتجديد).

ونود أن نسلط بعض الضوء على المصطلحين (الاجتهاد) و(التجديد) في هذه المقدمة:

الاجتهاد كما يعرفه الفقهاء هو (استفراغ الوسع في استنباط الأحكام الشرعية الفرعية من أدلتها التفصيلية).

والمراد من الأدلة التفصيلية الكتاب والسنة وهما المصدران الأساسيان للاجتهاد ويتفق على اعتبارهما جميع المذاهب والفرق الإسلامية، والاجماع والعقل أو القياس والاستحسان والمصالح المرسله... حسب اختلاف المذاهب. والاجتهاد بهذا المعنى رمز لحوية الفقه واستجابته لتطورات المجتمع ومتطلبات الزمان وديموميته وشموليته لكل المستجدات والنوازل والموضوعات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والطبية... في شتى جوانب حياة الإنسان.

والتجديد يعني حركية الفقه ومواكبته لتطورات المجتمع الانساني ورفقي العلوم الاجتماعية والنفسية والاقتصادية والتقنية... في ضوء المبادئ والقيم الإسلامية المخوفة من الكتاب والسنة.

ويبدو ان المصطلحين متلازمان بالضرورة نظراً إلى أهداف الإسلام السامية ومقاصده الرسالية في معالجة كل قضايا الإنسان وإدارة شئونه من المهد إلى اللحد.

وهذا المعنى من التجديد يستلزم تفعيل قوة الإبداع الإنساني في التعرف على الواقع الاجتماعي كموضوعات للأحكام الشرعية وإعادة النظر في فهم ظواهر الآيات والروايات في ضوء معطيات العلوم الحديثة.

وهناك تياران من المفكرين داخل المجتمعات الإسلامية، تيار يعتبر الفقه الإسلامي وما وصل إليه الفقهاء من نتاجات علمية واجتهادية أصلاً ثابتاً أبدياً لا يتغير ولا يتبدل ولا يتأثر بتطورات الزمان والمكان. وتيار آخر لا يفرق بين البدعة والإبداع ويستغل التطورات التاريخية ويأتي بالبدع والانحرافات متمسكاً بالتجديد والاجتهاد ومستلهماً من الآراء الغربية الوافدة كتعدد القراءات والمهرمونوطيقا والنظرة التاريخية للنصوص الدينية... مما ينجر الى ترك الفقه والتشريع الإسلامي وجعله في متحف التراث... فلا بد لنا للدراسة الحد الفاصل بين البدعة والإبداع والحداثة والمعاصرة والتجديد والتجسد... جمعاً بين الأصالة والمعاصرة.

والكتاب الذي تقدمه للقارئ الكريم يسعى للتصلي لهذا الموضوع المهم لوضع أصول ومبادئ تحدد معنى التجديد ودور الاجتهاد الأصيل في توجيهه نحو القيم والمبادئ الإسلامية في ضوء الكتاب والسنة . ونسأل الباري - عز اسمه - أن يهدينا سواء السبيل إنه خير هاد ودليل.

سيد جلال الدين مير آقائي





بسم الله الرحمن الرحيم

## المؤتمر الدولي الخامس عشر للوحدة الإسلامية

موضوع المؤتمر: الأصالة والمعاصرة في فقه المذاهب الإسلامية

### المحاور:

ألف: الأصالة والمعاصرة في الفقه الإسلامي:

- ١- خصائص كل منهما وضرورتها ووسائل تحقيقهما.
- ٢- الاجتهاد ودوره في التجديد.
- ٣- عناصر المرونة الإسلامية ووفائها بمواجهة المتغيرات الاجتماعية (الأحكام الثابتة والولائية ومنطقة الفراغ والقواعد العامة...).
- ٤- نظرية الإمام الخميني في دور الزمان والمكان في تغير الأحكام.
- ٥- هل يؤدي الترابط بين العلوم الى نسبية المعرفة الدينية.
- ٦- المرنوطيقا هل لها مجال في الفكر الإسلامي.
- ٧- الاجتهاد وتعدد القراءات.

ب - الاقتراحات المطروحة لتطوير الدراسات الفقهية ومدى فاعليتها

- ١ - تعميم فقه المقاصد وتعميقه.

- ٢- التأكيد على فقه النظريات. (من قبيل استنباط النظرية العامة في الحقوق أو التربية أو الاقتصاد).
  - ٣- الاجتهاد الجامعي (أي الاجتهاد في المجامع الفقهية ومحضور الاختصاصيين لتشخيص الموضوعات بدقة).
  - ٤- فقه الأضوية الكاشفة التي يقدمها الإسلام للحاكم الشرعي (أي دراسة النصوص التي توضح الخطوط العامة التي ينبغي أن تراعيها الدولة الاسلامية).
  - ٥- تطوير دراسة الأحكام والضوابط والقواعد الفقهية في مجل المقارنة بين المذاهب.
  - ٦- تحقيق المساحات الأصولية الفقهية المشتركة بين المذاهب والعمل على توسعتها من خلال توضيح الخلافات اللفظية وحذفها.
  - ٧- تشجيع التخصص في الأبواب الفقهية.
  - ٨- الفقه السياسي الاجتماعي والفقه الشرعي العام.
- ج - الوسائل الجديدة لتيسير البحث الفقهي:
- ١- إصدار المعجم التي توضح موضوعات المسائل المستحدثة لتسهيل الحكم عليها.
  - ٢- تحويل اللغة الفقهية من لغة النخبة الى لغة مفهومة من قبل قطاعات أوسع.
  - ٣- مد الجسور بين الدراسات التقليدية والدراسات الجامعية الحديثة.
  - ٤- العمل على حذف التأثيرات السياسية والحزبية ومماشة الوضع السائد على العملية الاجتهادية.

**بين نظرية القراءات  
والاجتهاد الإسلامي**

آية الله الشيخ محمد علي التسخيري

الأمين العام للمجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية



## بسم الله الرحمن الرحيم

يشيع اليوم في الاقطار الاسلامية مصطلح (القراءات) كتعبير حديث عن وجهات النظر المختلفة المفسرة للنصوص الدينية وغيرها ونظرا لما رافق هذه النظرية من ابهام وما اوجدته من اضطراب فكري. فلان من المناسب دراسة حقيقة هذه النظرية ومدى انسجامها مع الثقافة الاسلامية الاصلية.

ولاريب ان هذا المصطلح غربي المنشأ وغريب على الثقافة الاسلامية وقائم على اساس من نظريات الهرمونتطبيقا الغربية الحديثة. فهل هناك من جديد فيه؟ وهل لدينا ما يقابله من مصطلحات نفي بالحاجة فلا نضطر لاستيراد مصطلح جديد محاط بابهامات خطيرة الاثر على نمط تفكيرنا وثقافة اجيالنا؟ فالاجتهاد مصطلح اصيل اسلامي والفهم العرفي، مصطلح اصيل اسلامي ايضا وهما يقومان مقام المصطلح الوافد مع فارق كبير هو انهما مصطلحان واضحان عندا المعالم والسلمات والضوابط بشكل يكاد ان تتفق عليه وما مختلف عليه منه ايضا محدد واضح ومع هذه الحقيقة وبملاحظة ان الاجتهاد الاسلامي اليوم يقع غرضاً لسهام كل اعداء الاسلام. لانه ضمانته ديمومة العطله الاسلامي وسر المرونة الاسلامية التي تؤهل الاسلام لاستيعاب متغيرات الزمان والمكان والبقاء خالداً يحل مشكلات الامة ويضع لها الحلول اللازمة، بل ولان المفروض في الاجتهاد ان يربي العنصر التي ترشد الامة وتحل مشاكلها واختلافاتها وتقود مسيرتها نحو

الغد الحضاري الامثل، فهل ترويح مصطلح القراءات يعد اهداراً لهذا المخزون الاسلامي العظيم؟

ولما كانت هذه المشكلة مما يهجم العالم الاسلامي من جهة ولان المذاهب الاسلامية جميعها لها موقف واحد تقريباً منها. فان مجمع التقريب بين المذاهب الاسلامية ضمن خطته الرامية للم شمل المسلمين ورفع العدايات عنهم وتوضيح المبهمات. فقد قرر ان يكون موضوع مؤتمره الرابع عشر دراسة نظرية القراءات هذه والتركيز على البدائل السليمة. ومن الطبيعي ان نركز قليلاً على الهرمونوطيقيا القديمة والحديثة لتعرف الامور التي اشترطت بهذا المصطلح.

### الهرمونوطيقيا

هذا المصطلح مأخوذ من فعل يوناني يعني التفسير وقد استعمله ارسطو في بعض كتبه بهذا المعنى. ويرى بعض المحققين ان هذا المصطلح يرتبط بمراحل ثلاث من العمل التفسيري.

١ - نفس النص.

٢ - المفسر.

٣- انتقل رسالة النص للمخاطبين.

ويعتبر شلايرمانر ١٧٦٨ - ١٨٣٤م مؤسس الهرمونوطيقيا الحديثة ويبدأ رأيه بهذا التساؤل: (كيف يتم فهم الاقوال)؟

فالسامع يفهم معنى ما بحدسه. وهذا الحدس عمل هرمونوطيقي والهرمونوطيقيا هي فن الاستماع وفهم العبارة والممارسة المكررة للنشاط الذهني للقاتل او المؤلف لهذا النص.

فالمؤلف يصوغ جملة ما والسامع يخوض في اعمق تركيباتها (بواسطة اللغة).

والتفسير عبارة عن نشاط محوي ذي علاقة باللغة ونشاط نفسي مرتبط بالنمط الفكري للقائل.

فماخر متأثر بقوال المفكرين الرومانسيين الذين كانوا يعتقدون بان الحالات الخاصة للفكر هي انعكاس لروح ثقافية اوسع: فالتفسير الصحيح يحتاج لفهم النسيج الثقافي التاريخي للمؤلف وذمته الخاصة وهذا المعنى يستلزم نوعا من الحدس بحيث يستطيع المفسر ان يتمثل وعي المؤلف لمدركاته هو. وقد يستطيع المفسر ان يصل الى فهم افضل مما توصل اليه المؤلف.

انه يقول ان التساؤل عن معنى النص يطرح باسلوبين احدهما: ماذا يقصد المؤلف؟ وهكذا يكتشف من النص، الافكار وحتى انه يكتشف من ملاحظة روح العصر آنذاك.

والثاني: ماذا يعني بالنسبة للمخاطب؟ فاذا كان المخاطب معاصرا، فانه يبدأ بتحليل النص لفظا لانه يشارك القائل في روح واحدة. اما اذا لم يكن معاصرا فان عليه ان يعيد تركيب فكر المؤلف ورغم اختلاف ثقافتهما فان هناك شبا معنويا بينهما، فاذا استطاع المخاطب ان يكتسب معرفة كافية عن القائل، فانه يمكنه ان يمارس من جديد تجربته الفكرية.

اما ديلتاي ١٨٨٣ - ١٩١١م فقد سعى الى جعل نتائج العلوم الانسانية شبيهة بنتائج العلوم الطبيعية عبر اعطائها اسلوبا رصينا. حيث اعتبره اصلا اسلوبا معرفيا للعلوم الانسانية. ولكنه بسبب النمو السريع للعلوم الانسانية وابتكار اساليب خاصة لكل علم، لم يوفق لطرح الهرمونتويقيا وفق تصوره من جديد في قبل التيارات الفكرية الاخرى وهي من قبيل:

١- النظريات الجديدة حول السلوك الانساني التي طرحت في علم النفس وعلم الاجتماع والتي فسرتة اما بالعلل الغريزية او العوامل الطبيعية.

٢- التطور في العلوم المعرفية وفلسفة اللغة التي قررت ان حقيقة ثقافة ما هي نشاط التركيب اللغوية لها والتي تفرض نفسها على التجربة الثقافية.

٣- استدلالات فلاسفة آخرين مثل ويتنكشتاين وهابيدكر التي تؤكد على ان التجربة الانسانية لها ماهية تفسيرية ولذلك تعتبر الاديان مجموعة معينة من التفسير. وعلى اي حال، فان ديلتاي لم يقبل رأي ماخر في ان النص محصول لقصد المؤلف واعتبره رأيا معاديا للتاريخ حيث انه ينكر التأثيرات الخارجية.

ورأى ان اسلوب العلوم الانسانية هو اسلوب فهمي في حين ان اسلوب العلوم الطبيعية هو اسلوب وصفي وان اكتشاف الحقائق الطبيعية هو من قبيل تطبيق القوانين الكلية.

والمؤرخ هو مفسر يسعى من خلال اكتشاف النوايا والاهداف والطباع الى معرفة العناصر المؤثرة في الحوادث التاريخية. ولما كنا اناساً ايضاً فاننا نستطيع اكتشاف هذه العناصر. فالفهم عبارة عن اكتشاف الانا في الانت من خلال المشتركات الانسانية.

انه يتحدث عن نمطين من الفهم:

الاول: فهم الظهورات البسيطة: الكلام والخوف وهذا ما نفهمه بلا حاجة الى استنتاجات معينة، لان هناك امراً مشتركاً هو (الروح العينية).

الثاني: فهم التركيبات المعقدة كالحياة والعمل الفني وهو فهم متعل. فلذا لم نستطيع ان نفهم عمل شخص ما كان علينا ان ندرس ثقافته وحياته.



فالفهم المتعالي هو وعي الافراد والهدف الاصلي للهرمنوطيقيا هو تكوين وعي اكمل عن المؤلف. ولعله لم يتوفر هو عليه.

ان الانسان يعي نفسه في التاريخ لا في تأمله الباطني وان حياته قطعة من الحياة في المجموع.

وهكذا نجد ديلتاي يقلل من ضرورة معرفة قصد المؤلف ويسعى لي طرح منطقاً تفسيرياً باعتباره نشاطاً في العلوم الانسانية ويربط امكانية هذا الفهم بالتركيبية الكلية للطبيعة الانسانية. وبعد ديلتاي نصل الى مرحلة جديدة عبر طرح آراء هايدجر.

ويرى هايدجر ان التفسير يستلزم فرضاً مسبقاً. فللفروضات، هي مفاهيم تلقى بنفسها على التجربة وهي حالة هرمنوطيقية وان (الدزاين) او التفسير الانساني للوجود البشري والوجود كله له دخله في تفسير النص. ان (الدزاين) يمكن ان يفسر نفسه حيواناً ناطقاً او آله. ومعنى ذلك انه قد يفسر نفسه تفسيراً سيئاً وعليه يجب ان نحذر انفسنا من تبعات التفسير السيء.

ويرى ان المصطلحات ليس لها معاني ثابتة منفصلة عن استعمالاتها. بل ان العلاقات المتبادلة ترتبط بهذه المصطلحات فالفأس ليس وسيلة للندق فحسب، بل هو يكتسب معناه من محل العمل والمسمار والمشتري.

ان ارسطو لم يكن يفهم من مصطلح المواصلات ما نفهمه اليوم. ولذا ولكي نفهم النص يجب ان نعيد تركيبه عالم المؤلف من جديد والحقيقة ان هايدجر لم يستطع ان يوضح لنا امكان تفسير النص او عدمه.

وهو ينتقل في كتابه (الوجود والزمان) بالهرمنوطيقيا من عملية معرفة الاسلوب الى عملية معرفة الوجود انه يؤكد ان الفلاسفة ركزوا على الوجودات الخاصة بدلاً من العمل على وعي معنى الوجود عموماً.

انه يبدأ بتحليل الـ(دزاين) اي التفسير الانساني للوجود ليتنقل الى تحليل الوجود

واخيراً يطالعنا غلامر الذي يعتقد ان التفسير مسبوق بالفهم. وان المفروضات المسبقة شروط لتحقيق الفهم وان التفسير مستلزم لعملية تركيب بين افق النص وافق المفسر. وهو بالتالي في كتابه (الحقيقة والاسلوب) يؤكد اننا لن نستطيع التأكد من ان تفسيرنا هو الصحيح.

الى هنا والهدف من الهرمنوطيقا هو الوصول الى قصد المؤلف وان كانت النتائج مخيبة للامل احياناً كما رأينا حيرة غلامر في امكان فهم النص. ولكن الهرمنوطيقا المعاصرة اعترت هذا اسلوباً تقليدياً متخلفاً.

فمدرسة الاتجاه التركيبي الادبي، ترفض ان تأخذ المؤلف بعين الاعتبار في تفسيرها للنص، انه وجود ميت وما علينا الا ان نفهم النص من خلال تركيبته الادبية والقرائن التي تحفه فهي ترفض الاسلوب التقليدي والهرمنوطيقا الفلسفية معاً.

ومدرسة (رفض الاسس) ايضاً تبعد المؤلف وتبعد التركيبة اللفظية ايضاً وتعتبر قراءة النص نشاطاً حراً وتعاملاً مطلقاً من اي قيد مع النص: وان قراءة النص ليست عملاً دقيقاً لكي نفرق في القرائن والبنى التركيبية للنص وعليه فمن الممكن ان نمتلك قراءات متنوعة عبر تحطيم اسس النص وبنية.<sup>(١)</sup>

وهكذا نجد مسيرة الهرمنوطيقا تبدأ بشكل طبيعي ولكنها تتعثر وتتحرف حتى تصل الى مرحلة حذف المتكلم والمؤلف والبنية التركيبية للفظ والقرائن والشواهد وطرح فكرة القراءات المتنوعة دونما مطالبة بدليل يؤيد هذه القراءة او تلك. وقد يعني هذا الوصول الى مراحل يرفضها القائل نفسه وحينئذ تتعطل لغة الكلام ويغلق هذا الجسر

الحضاري (اللغة) فلا يسلم للانسان مراد ولا يثبت له تعهد ولا يملك الزام  
اي احد بشيء فماذا بعد هذا الا الفوضى!

#### العوامل التي ساعدت على انطراح هذا البحث في الغرب

هذا البحث انطلق بلا ريب في الاوساط الدينية ثم خرج الى الساحة  
الانسانية العامة واريد له ان يفسر الوجود كله.

وبالنسبة للاوساط الدينية في الغرب، نلاحظ ان المسيحية كانت تحمل  
رسالة لليهود ملخصها ان الله تجلى للبشرية وعلى البشرية ان تخلد هذه  
الرسالة.

ولكن برزت مشاكل لدى محاولة الاستماع لرسالة العهدين الجديد  
والقديم.

هذه المشاكل يمكن ان نلخصها في مايلي:

اولاً: كون النص في العهدين معقداً احياناً بحيث لا يدرك معناه.

ثانياً: وجود عنصر الاسطورة التي لا يمكن تصديقها لانها غير معقولة بل  
توجد حالات متناقضة (مثلاً في وصف الانبياء).

ثالثاً: عنصر السند فان النص الديني لا يمكن الاعتماد عليه ما لم يملك  
الاستناد الكامل للشرع حتى يمكن ان يشكل امراً تصورياً او تشريعاً  
قاطعاً وحينئذ يتم الالتزام التصوري والتشريعي.

هذه الاشكالات خلقت حيرة كبرى لدى المفكرين فهذا (بل ريكور)  
يرى ان خارطة الموقع الهرمنوطيقي للمسيحية يمكن رسمها بشكل تاريخي  
منظم في ثلاث مراحل.

فالسؤال الهرمنوطيقي في المرحلة الاولى، تنطلق من سؤال شغل اذهان  
المسيحيين الاوائل وربما كان في مطلع البحوث في عصر النهضة  
الاصلاحية. وملخصه: ماهي العلاقة بين العهدين القديم والجديد؟ فمن

وجهة النظر التاريخية لم يكن هناك نصان مقدسان، بل هو نص واحد اذ العهد العتيق نص حدثت في زمانه المسيحية مما جعله نصاً قديماً متعلقاً باليهود. اما العهد الجديد فلا يستطيع ان يكون بديلاً للعهد العتيق بل ان العلاقة بينهما مبهما وتحتاج الى تفسير.

اما في المرحلة الثانية فتكمن في حديث (بولس) والتعقيد الذي يمجج فيه. اذ يؤكد على المسيحيين ان يفسروا حياتهم بما فيها من جزر ومد ومرونة في اطار مصائب المسيح وظهوره من جديد. وهنا يبدو التساؤل: ماهي العلاقة بين الموت والحياة؟ وبين موت المسيح ومعنى الوجود؟ فنحن نفسر حياتنا ووجودنا على اساس فهمنا عن مصائب المسيح وعلى اساس من تفسيرنا لوجودنا نعود لنفسر مصائب المسيح.

اما في المرحلة الثالثة، حيث يتعرض للعهد الجديد لانتقادات العلوم الدنيوية فانه تبدأ مراحل تطهيره من الاساطير.

اما المفكر بولتمان فيقول في مقال مشهور له تحت عنوان (العهد الجديد ومسألة معرفة الاسطورة):

(تلوح في العهد الجديد مقولات لايرفضها العلماء والمفكرون فحسب، بل يعتبر الايمان بها امراً غير معقول).<sup>٣١</sup>

هذه المشكلات خلقت حلجات هرمنوطيقية والجات المفسرين بالنهاية الى حلول وهمية رأينا مبلغها. في حين لالمجد ايا من هذه العناصر في ثقافتنا الاسلامية ونصوصنا المقدسة.

ماهي العلاقة بين الهرمنوطيقيا وبعض العلوم الاسلامية؟

يبقى هنا ان نتساءل عن علاقة التفسير الهرمنوطيقي بالتفسير الاسلامي

للقرآن الكريم وشروح السنة الشريفة وهل هما على مسار واحد.

الحقيقة ان التفسير المسيحي كما رأينا، نشأ لحل المشاكل العويصة التي طرحت امام النصوص الدينية في العهدين وكانه جاء ليوجه ويرر هذه النصوص. وقد رأينا هذا التبرير لا يصمد امام الحقائق الدامغة الامر الذي دفع الهرمنوطيقيا للوصول الى مرحلة عبثية هي مرحلة القبول بالقرارات الاعباطية.

اما التفسير الاسلامي فقد جاء للتوضيح والتعمق في النص القرآني ومازال باستمرار يتعمق ويكتشف آفاقاً من المعرفة.

وبتعبير آخر، فان المفسرين لم يواجهوا المشاكل التي واجهها المفسرون المسيحيون. فالقرآن الكريم يعتمد عنصر البيان بحيث ينهل منه كل وارد وفق مستواه لقد كان كتاباً عربياً ميبناً. وحتى عندما يكون المعنى سامياً يتطلب تشبيهاً موهماً. فان مثل هذه التشابهات ارجعت الى آيات محكمات توضح المقصود دون اي لبس.

اما عنصر الاسطورة المنافية للعقل، فلا نجد مطلقاً في كتاب الله. نعم قد نجد الحديث عن حوارق العادة كتكلم طفل او طول عمر انسان او احياء ميت و هذا يفسر بوضوح بقدره الله تعالى الخارقة والتي لا تتناقى مع المسلمات العقلية. بل يؤكد العقل المؤمن بالقدره الالهية المؤمنة. بل نجد القرآن ينفي الاساطير التي كانت شائعة كمسألة نفي البحيرة والسائبة والاساطير التي نسجت حول الاصنام ويعتبرها من الامور التي ما انزل بها من سلطان.

ويأتي وصف الانبياء كاروع ما يكون اذ يعتبرهم يمثلون اسوة الانسانية ويعطهم صفة الشهادة على مسيرة الخلافة الانسانية.

واما الحقائق العلمية فلم يواجه المفسرون اي تناف بينها وبين النصوص القرآنية بل رحنا نكتشف يوما بعد يوم الانسجام بين العلم والقرآن.

بقي لنا ان نشير الى امور:

الاول: ماذا يعني التأويل في النصوص القرآنية؟

الثاني: ما علاقة الهرمنوطيقيا بأصول الفقه.

الثالث: ماهي علاقة مصطلح القراءات بمصطلح الاجتهاد؟

اما بالنسبة للتأويل، فنحن نرى ان فارقا جوهريا يميزه عن الهرمنوطيقيا ويتلخص في ان الهرمنوطيقيا انما نشأت لتسد نقصا ولتبرر غموضاً ولتحل تناقضا في النصوص الدينية المسيحية بينما كان التأويل مصطلحا دينياً بنفسه جاءت به النصوص لتعبر عن حقائق مهمة. فالتأويل في القرآن كما يبدو لمن تتبع استعماله يعني احد المعاني التالية:

١ - تفسير لنوع من الغموض الذي قد يطرا على اللفظ يسوقها النص لبيان معاني سامية لا يستطيع اللفظ ان يعبر عنها بدقة. فتبقى جوانب غامضة فيه تجعله من (المتشابه) فيأتي النص (الحكم) ليرفع هذا النقص عبر تأويل وارجاع التشابه للمحكم. يقول تعالى: (هو الذي انزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله و ما يعلم تأويله الا الله والراسخون في العلم).<sup>(١)</sup>

٢ - تعبير للرؤيا كما قيل في مجال التعبير لرؤيا عزيز مصر (انا ابنتكم بتأويله فارسلون).<sup>(٢)</sup>

٣ - بيان لنتيجة العمل المعين.

يقول تعالى: (وزنوا بالقسطاس المستقيم ذلك خير واحسن تأويلاً).<sup>(٣)</sup>

٤ - وهناك معنى رابع ذكره بعض المفسرين وخير من شرحه العلامة الطباطبائي وخلاصته:

ان تأويل القرآن هو (المنبع الذي يستقي منه القرآن معارفه ومفاهيمه واحكامه).

وكل هذه المعاني لا علاقة لها بمسألة التبرير والتوجيه ورفع التناقضات مع العقل والعلم والتي اوجدت الهرمنوطيقيا.

اما بالنسبة لعلم اصول الفقه، فان هذا العلم جاء ليدرس العنصر المشتركة في عملية استنباط الحكم الشرعي مركزاً على صغريات الظهور اي ما يظهر للسامع او القاري، من الكلام المعطى دون اي تجاوز لهذا الظهور الى غيره فلم يأت لحل رموز وتعقيدات في النص واثماجه لتشخيص ظهورات الالفاظ وتطبيق قواعد الحجية عليها للوصول لمراد المولى سبحانه والعمل وفق اوامره.

وبالتالي نصل الى الفروق الملحوظة بين عملية الاجتهاد ونظرية القراءات.

فان الاجتهاد عرف بانه ملكة تحصيل الحجج على الاحكام الشرعية او الوظائف العملية شرعية او عقلية.<sup>(٦)</sup>

انه بحث للوصول الى حقيقة الحكم الشرعي الذي اراده الله تعالى وتحقق مرضاته بطاعته.

وللاجهاد مقدماته وضوابطه المخلدة. واطغر المحراف ابتليت به مسيرة الاجتهاد هو ما شابه القول بنظرية القراءات وان كان اسلم منها واعنى به القول بنظرية الاستحسان كأصل من اصول الفقه.

فان بعض معاني الاستحسان المذكورة، امر مقبول من قبيل القول بانه (العمل بقاوى الدليلين).<sup>(٧)</sup>

فانه يعني العمل بالدليل الحجة ورفض الدليل الذي لا يملك الحجية. فهذا امر صحيح وان كان لا يجعل الاستحسان اصلاً من اصول الفقه ولكن فسر الاستحسان احياناً بأنه (دليل ينقذ في نفس المجتهد لا يقدر على التعبير عنه).<sup>١٥</sup> او انه (ما يستحسنه المجتهد بعقله). وهذه امور رفضها المسلمون بل اعتبرها بعض الائمة بدعة، لانها تفتح الباب للآراء غير المستدلة وغير المنضبطة.

ولكنها على اي حل افضل من القول بنظرية (القراءات) التي انتهى اليها البحث في الهرمنوطيقيا الحديثة:

ذلك ان القائلين بنظرية الاستحسان بالمعنى المذكور، يحرصون الامر باستحسان المجتهدين دون غيرهم ثم يعتبرونه ينقذ بدليل في النفس يلاحظه المجتهد بين الادلة ولكنه لا يقدر على التعبير عنه على ان الاستحسان لديهم لا يتم حينما يوجد دليل شرعي قطعي او ظاهر في الموضوع. وعليه فهناك اذن بعض الضوابط التي تميزه عن القراءة في حين نجد ان نظرية القراءات تنفلت عن كل ضابطة. فهي تسمح لكل بامتلاك قراءاتهم ولا تطلبهم بأي دليل. بل حتى لو خالفت القراءة قطعاً مراد المتكلم. كما انها لا تمنع في تصحيح كل القراءات حتى لو كانت متناقضة. وبالتالي فان هذه النظرية تعبر عن منتهى الفوضى بل وتغلق باب الاستفادة من النصوص الدينية.

#### دراسة ونقد

رأينا ان فكرة القراءات امر لا ينسجم مع منطقتنا الديني وعلومنا الاسلامية ونحن نرى ان آثاره السلبية كثيرة نقتصر منها على الأهم عبر مايلي:



- ١ - ان فتح هذا الباب يعني القبول بأي تفسير للنصوص الدينية دون المطالبة بالدليل ودونما محاولة لترجيح رأي على رأي؛ وبالتالي القبول بالاستحسانات الظنية التي لا أصل لها وهو امر ترفضه التعاليم الاسلامية والثقافة الدينية بل وترفضه كل شريعة تحترم نفسها فلا تترك نصوصها الاصلية في مهب الاهواء.
- ٢ - ان هذا يعني فتح الباب على مصراعيه لكل الفرق المنحرفة، بل الفرق المعادية للإسلام بل الراضة لاسسه اعتمدا على حريتها في التفسير. فلها اذن ان تفسر الحية الاخرى مثلا بلحيلة اللاطقية التي تسعى لها قوانين الديالكتيك بل يفتح باب قراءة صنمية للنصوص الدينية.
- ٣ - انها تؤدي الى نسبية المعرفة وعدم امكان الوصول للحقيقة الثابتة الامر الذي يرفضه الوجدان ويشيع الفوضى الفكرية في الفكر الانساني وبالتالي تفقد امكانية الوصول الى فهم ديني للحياة.
- ٤ - عدم الاهتمام بمراد المؤلف او المتكلم يعني فصل المخاطبين عن المتكلم والشارع لهذا الدين وبالتالي انقطاع الصلة بينه وبينهم وهذا الامر يغلق باب التحاور الحضاري والديني الى الابد ويؤدي الى ضياع المعايير كلها. وبالتالي يترك ذلك اثره على الاخلاق وعلم الحقوق بل وعلى المعرفة الانسانية ككل.
- ٥ - فتح الباب لمسألة التمرد والعصيان ورفض الاوامر الالهية ذلك لان معيار تنجيز هذه الاوامر وتعذيبها - كما يصطلح - هو القطع بالمراد والقطع هنا منتف، فالطاعة اصلا لا معنى لها. وبالتالي ينتفي الهدف والغرض من الدين عموماً.
- ٦ - ضياع الكثير من معايير الحسن والقبح مهما كانت مبانينا في هذه المعايير فان الكثير من مواردها معلول لمضمون النصوص الشرعية.

٧- حذف دور الاجتهاد والمجتهدين في فهم الشريعة الاسلامية وهو هدف سعت اليه الدوائر الاستعمارية المعادية.<sup>(٤)</sup>

٨- واخيراً وليس آخراً فانه يفتح باب العلمانية في علنا الاسلامي كما فتحه من قبل في الغرب. ولعل هذا هو المقصود الاصلي لاولئك الذين يروجون لمثل هذه الآراء.

ولا أدل على ذلك من كتاب (الاسس الفلسفية للعلمانية) لعادل ضاهر.

فهذا الكتاب يطرح كل الشبهات التي تطرحها الهرمونوطيقيا حول النص الديني من حيث الدلالة ومن حيث السند ومن حيث اسبقية العقل على الدين وكذلك من حيث تأثير المفروضات الذهنية على الوحي لينتهي بالتالي الى ضرورة المنهج العلماني في التعامل.<sup>(٥)</sup>

#### نقاط تجب ملاحظتها :

- ١- ان اصحاب هذه النظرية رغم ارتدائهم لبوس البحث العلمي لم يقدموا دليلاً مقنعاً عليها.
- ٢- ان هذه النظرية تستوجب اللغوية في كل انماط التفاهم الانساني
- ٣- لانكر ان للمسبقات الذهنية اثرها في لغة المتكلم الا أن الامر يختلف بالنسبة - للنص الديني وناقل النص المعصوم - فهناك ضوابط كثيرة لتشخيص هذا التأثير.
- ٤- علم اصول الفقه لدى المسلمين قدم اجوبة شافية على شبهات العلمانيين لتأكيد حصول الحجية المطلوبة من النصوص الاسلامية معتمداً في كثير من الموارد على المعطيات العرفية التي لها حجيتها القطعية.

٥ - والحقيقة ان مرادنا المرحلي هو معرفة مراد المتكلم قطعاً لكي نقوم بتحقيقه للحصول على مرتبة الطاعة لتحقيق الرضا الالهي والقيام بحق المرلوية الثابت بالمقل قطعاً لنيل السعادة في الدارين.

### نتيجة البحث

اننا نرى ان نقل مصطلح القراءات الى ثقافتنا امر خطير يجب ان نحذر منه. لانه يحمل معه اشراطات خطيرة ولو ازم سلبية يرفضها فكرنا الفلسفي والديني عموماً. فضلاً عن اننا نملك مصطلحاً محنداً واضح المعالم هو (الاجتهاد) و (وجهات النظر) فلا حاجة الى اي مصطلح غريب خطير.

## الهوامش

- 
- (١) اغلب ما ورد من آراء ونصوص ، استقيناهم هنا من مجلة قبسات الفارسية في عددها المخصص للهرمنوطيقا الدينية وهو العدد الثالث للسنة الخامسة.
  - (٢) نفس المصدر.
  - (٣) آل عمران / ٧.
  - (٤) يوسف / ٤٥.
  - (٥) الاسراء / ٣٥.
  - (٦) مصباح الاصول، ص ٤٣٤.
  - (٧) مصادر التشريع ، ص ٥٨.
  - (٨) ن.م.
  - (٩) راجع مقالنا في مجلة المنهاج اللبنانية، العدد ٢٢ ، ص ٢٤٨.
  - (١٠) راجع كتابنا حول الدستور الاسلامي

# **كلمة الدكتور جلول الجريبي**

وزير الأوقاف والشؤون الدينية للجمهورية التونسية



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على النبي الأسعد الكريم  
وعلى آله وصحبه اجمعين ومن تبعهم بإحسان الى يوم الدين.  
سمحة آية الله الشيخ محمد علي التسخيري الأمين العام للمجمع العلمي  
للتقريب بين المذاهب الاسلامية!  
حضرة معالي الأستاذ أحمد مسجد جامعي وزير الثقافة والارشاد  
الاسلامي في الجمهورية الاسلامية الايرانية!  
حضرات العلماء الأجلة أيها الملا الكريم!  
سلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته

كل عام وأنتم وسائر المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها بألف خير.  
ليست الصدفة قد جاءت بهذا اللقاء لأن العلماء يقولون من أمر بصدفة  
فهو جاهل. إذا ان هو الأحرص وترتيب من قبل إخوة أعزاء أخص بالذكر  
والشكر سمحة آية الله الشيخ محمد علي التسخيري الأمين العام للمجمع  
وسمحة الشيخ النعماني حفظهما الله وجزاهما عنا خير الجزاء. أتاحت لي هذه  
الفرصة أن أحضر الى هذا البلد الشقيق. والأصل في زيارة رسمية بدعوة من  
أخي العزيز زميلي وزير الثقافة والارشاد الاسلامي في الجمهورية الاسلامية  
الايرانية الشقيقة ولكن أبى سمحة الشيخ أمين المجمع إلا أن يشرفني في هذا  
اللقاء وانا سعيد بذلك. وان يتيح لي هذه الفرصة لكي أسهم في هذا المحفل  
العلمي المتميز في هذا المؤتمر العلمي الذي يعقده كل عام المجمع العلمي

للتقريب بين المذاهب الاسلامية بالتعاون مع رابطة الثقافة والعلاقات الاسلامية بالجمهورية الاسلامية الايرانية. تعقد هذه الندوة ويعقد هذا الملتقى السنوي بمناسبة عزيزة على كل المسلمين تيمنا بذكرى مولد خير الورى النبي المصطفى (صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم) النبي أذن ميلاده بميلاد القيم ومبادئ ومثل بدلت وجه العالم تبديلا وغيرت مجرى التاريخ تغييرا.

اسمحوا لي حضرات العلماء الأجلة حضرات الحضور الكرام ...  
 - بصيغة التذكير - ان أرف هذه المشاعر الى اخواتي واخوتي في هذا البلد الشقيق والى رئيسهم فخامة الرئيس محمد خاتمي أعانه الله وسدد خطاه واستسمحكم كذلك في أن اشير الى ان هذا التلازم الذي لم ينفك منذ خمس عشرة سنة لأن هذه الدورة للمؤتمر هي الدورة الخامسة عشرة، هذا التلازم الذي لا ينفك بين احياء هذه الذكرى العطرة وعقد هذا المؤتمر لا شك أن في ذلك دعوة ضمنية خفية ومعلنة. كي يكون الدرس الاكبر من احيائه هذه الذكرى هو الوقوف امام هذا الحدث التاريخي العظيم اجلالا واكبارا وان يتخذ ذلك الحدث منطلقا على دوائر البحث والتمحيص ومعرفة ابن نحن من نبينا الأكرم صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم. وابن نحن من رسالته الطاهرة النقية ومن قيمها السمحاء الزكية.

لست في حاجة الى التفصيل ولا الى التعليل في ما تضمنته الرسالة الخمدية من دعوة للمسلمين متأكدة وملحة وصريحة للتقارب والتلاقي والتحقق والتلخي والوحدة والاجتماع وفي مقابل ذلك ما في هذه الرسالة الخمدية من دعوة الى التحذير والتنبيه لما من شأنه ان يكرس التباعد والتحاسد والتلمر والافتراق في صفوف المسلمين.

إن الاسلام تجاوز بهته الدعوة الدائرة الضيقة دائرة المجتمع الاسلامي ليصل بها الى دائرة انسانية قاطبة .. هذه الانسانية التي ينظر اليها الاسلام



على أنها وحدة لا تفرق بينها الاعراق ولا الاجناس ولا الالوان ولا الاوطان.

ذلك أن اصلها واحد وأما واحد ووصل الرحم بين افرادها وبين مجموعاتها واجب على الجميع.

اختار هذا الملتقى من الموضوعات ما ليس اهونها ولا أيسر على النظر والفكر بل انه نشد من هذا الاختيار تدارس راهن لم يعد بالامكان ان يتجاهل، وقصد أن يتبادل العلماء الاجلاء ان يتبادلوا الرأي في وفد وكل يوم قائم مائل. وقد تعلقت همّة منظمي هذا الملتقى كما تتعلق كل عام بمبحث في هذه السنة هو من أعظم المباحث وهو في نفس الوقت من أوكد هذه المباحث في الماضي وفي الحاضر وبالخصوص في المستقبل.

إن تطرق التفكير الى اشكالية (الأصالة والمعاصرة) قد بات اليوم بشكل متأكد من أعزّ الواجبات على العالم لا يتفكك يشهد الأفعال الغيرية والاختلاف هي الأفعال تدافع امام العين ويشاهد تأثيرها في ضرب من التزين والتسارع.

بات اليوم من البديهي ان نتحدث عن ثورة اتصالية وما حققته من الإجابة أحببنا أم كرهنا عن تنوع المضامين الثقافية. الواردة علينا من طوع او قسر.

وقد أكثر ذلك من تجدد الرؤى وفي تجدد التصورات بالنظر الى ما اعتدنا عليه وما ألفناه نضع في كل ذلك موضع الاعتبار هذه النقلة النوعية التي تشهدها المنظومة الكونية وأنه ليس بالمتاح الاعراض عن هذه النقلة وعن تأثيراتها المباشرة وغير المباشرة وأن ذلك اصبح من المتأكد أردنا أم لم نرد إن الحضارات اليوم وغداً على وجه الخصوص كأنما تجد نفسها في حبل من التخاطب والتناهي لم تكن مهينة لها ولم تحسب لها حسابها.

إنها اكتشفت نفسها في حلد من الاضطراب الى ضرب من التفكير لم تعود عليه وضرب من النظر لم تقف ولم تستعد لها. هو التفكير باعتبار آخر وبالنظر اليه معه او ضده له او عليه استثناساً به أو فوراً منه ثقة به أو ريبة في أمره.

بدأت هذه الحضارة تسائل نفسها هل بالامكان ان يتواصل وجودها على ما اكتنفته من الوثائق التقليدية التي عاشتها بالأمس بحيث تبقى حضارة على ما كانت عليه نظاماً من التصورات ومن المعتقدات والأفكار والرؤى التي تزلف في حد ذاتها نسقاً من الإجابات المكتملة عن كل الأسئلة المعروضة في سفر الوجود

إن الوضع الذي أنت اليه حضارة اليوم هو وضع يتسم بعدم الكفاية والإكتفاء والحاجة المتأكلة الى التعرف على الآخر بما يستوجه ذلك من استبداعات غير المنتظرة في الفكر وفي السلوك على حد سواء.

لقد غيرت ظاهرة العولمة لمفاهيم متعارفة واستبدلت مصطلحات متداولة من ذلك الحديث عن سيادة على الوطنية عوضاً عن السيادة الوطنية واستحضار مفهوم للهوية يقوم على الأخذ والعطاء وعلى الفعل والبنل بدلاً عن هوية الاكتفاء والانتفاع بدعوة الانتماء والاحتماء.

من ذلك ايضاً الشعور بأن الحداثة أي المعاصرة صارت تسع علينا شيئاً ام أبننا فهي تدخل بيوتنا وهي تتداول في أسواقنا وهي تؤكد بشكل أو بآخر في نسق حياتنا. بعد أن كنا نسعى اليها كلما اردنا وقصدنا فتتخير منها ما انتقينا ونغلق ابوابنا ونوافذنا وأسماعنا وأبصارنا وسائر حواسنا على ما فيها من غير رغائبنا واحتياجاتنا.

وهنا تشفع لي محبتكم لتونس لأشير في خفض وفي عجلة الى انكم في ما آتيمره من التفكير والتمحيص في هذه القضية الهامة، قضية العلاقة بين

الأصالة والمعاصرة إنما كنتم تتنادون معرفة اخوانكم التونسيين في كسب هذه المعادلة دون التفريط في مفهوم التجدد والأصالة.

فتونس التي كانت عبر التاريخ رائداً حقيقياً في اثبات التراكم المعرفي الانساني الحضاري باعتبارها نقطة التلاحم والتلاقي بين الشعوب والأديان ومركز التفاعل والتواصل بينها في حركة أخذ وعطاء لم تتوقف من ما اكسبها مخزوناً حضارياً ثرياً هيئها لإشاعة اصول الفكر الحديث في افريقيا وأوروبا وما وراء البحار وجعلها تتمثل ذاتها وتتنوعب الوافد عليها بوعي ومسؤولية هي اليوم تتخذ خطاب الاصالة والمعاصرة منظومة فكر ووجود متكاملة لتجعل منها مقوماً أساسياً للشخصية الوطنية المتجددة في عمقها الاسلامي الحاضر وفي وجودها القائم والمنطلقة الى صناعة مستقبلها بديناميكية وانفتاح في آن.

انها بقدر اعتزازها بإصالتها وانتمائها الحضاري بقدر سعيها الى التفتح وحفظها على اعتراف بالاختلاف والتعدد وكسب اسباب المعاصرة، لذلك تُراها تنزل الاسلام المنزلة الرفيعة بالشروع الحضاري الذي ارتكز في تأسيسه الى المصارحة مع الذات والتأكيد على الهوية وهو ما ترجمته القيادة السياسية من خلال النهوض رسمياً بمسؤولية تأمين اسباب رفعة الدين والسهر على شؤونه وتيسير اقامة شعائره والأخذ بدعائمه. كل ذلك في إطار فهم عميق يؤسس للشخصية الحرة والمسؤولة القادرة على الجمع بين المقاصد النبيلة والقرائض الشريفة لهذا الدين الحنيف وما يعطيه الاجتهاد الخلاق فيها من امكانات التلاؤم السليم مع الحياة ومستجدات العصر.

إن تونس بجغرافيتها وتاريخها وانحراطها الدائب لمسيرة التحديث والمعاصرة لم تعرف الانغلاق على النفس أو الإنكفاء على الذات بل ظلت على الدوام بوابة مفتوحة على العالم تنحت لنفسها كياناً مخصوصاً وثقافة متميزة اساسها التفتح والوسطية والاعتدال والاجتهاد والتجديد بما يحقق

الجمع بين الحفاظ على الاصل والتوق الى الأفضل استلهاماً من مقولة  
رئيسها السيد زين العابدين بن علي من أن الانخراط في العولة لا يعني  
التفسّخ والنوبان كما ان التمسك بالمهربة لا يعني التفرّغ والانغلاق على  
الذات وتكريساً لمشروعها الحضاري اختارها وجعل من الاصاله والحدائثه  
منظومه متكامله تقطع مع كل ايهاام بالتناقض والتضارب وفي ذلك  
فليتنافس المتنافسون.

فرب همّة ايقظت امة مع جزيل الشكر لسملحة آية الله الشيخ  
التسخيري على اتلحه هذه الفرصة وتجديد الشكر لكم على الانصات مع  
تجديد التهنئة لكم وشكراً والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

**الفقه الإسلامي**

**النظرية الشرعية**

**العمل الفقهي والقواعد الفقهية**

الشيخ محمد الحبيب بن الخوجة

الأمين العام لمجمع الفقه الإسلامي الدولي بجدة



## بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أكمل لنا ديننا، وأتم علينا نعمته، ورضي لنا الإسلام ديناً. اختارنا من بين من اصطفى من خلقه لتكون إن شاء الله من عباده الصالحين، وحملنا الأمانة، وإنها لثقيلة، وأمرنا أن نؤديها إلى أصحابها، ووفقنا إلى العقيدة السمحة التي ملأ بها عقولنا وأفكارنا وقلوبنا فلا زلنا متمتعين بلطفه وهدايته وتقواه، ومنحنا الشريعة التي هي التكليف الربانية المطلوبة من عباده، والصلة الدائمة بين الإله العظيم وخلقه، وحرّضنا على الاستماع إلى نداءاته، واتباع دعواته، والإعراض عن أعدائه وخصومه، المهاجرين للحق المتردّين في الضلالة والغواية. محمد الله جلّ وعلا على كريم عطائه، وبالغ نعمائه. وصلى الله على سيد الخلق أجمعين، إمام المتقين وقائد الغرّ المحجلّين، وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً. بلّغ الرسالة وأتى الأمانة وجاهد في الله حق جهاده، تالياً على الناس قرآنه، منبهاً إلى ما وعده به سبحانه من هداياته وأحكامه. جازى الله نبينا وإماننا وقائدنا خير الجزاء، وألحقنا به في جنات النعيم ومنازل الغرّ المقربين.

سماحة آية الله الشيخ محمدعلي التسخيري،

الأمين العام للمجمع العالي للتقريب بين المذاهب الإسلامية رفع الله

ذكره وكلاه برعايته وحفظه.

حضرات السادة العلماء الاجلاء،

الأخوة المؤمنون.

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، وبعد،

انه ليشرفني ان ارفع عقيرتي في رحاب هذه المؤسسة الاسلامية الدعوية العتيلة لأحييها من قريب، واحيي القائمين فيها من علماء راسخين متمكنين، وشباب يقظ يتقدحزما وعزما في هذه الديار. نرجو لهم ولنا الهداية والتوفيق، تبارك الله رب العالمين وباركهم وباركننا انه هو الرحمن الرحيم.

ما من شك في أن الثروة العظيمة التي تكونت لدينا عبر العصور وتميز بها الفقه الإسلامي على ما دونه من قوانين، كان أساسها ذلك الاجتهاد العلمي الدقيق، الذي لسنا آثاره عند الأئمة وكبار فقهاء المذاهب في المصطلحات يحدونها وافتراض الحوادث قبل وقوعها، يقررون أحكامها ويبحثون عن وجوه حلها وفي صياغة النظريات الفقهية والقواعد الكلية يتدبرون حقائقها ويفصلون القول في أجزائها ويذكرون بما ينبغي أن يتوافر في بعضها من شروط. كل ذلك مع تداول النظر والتحوير والتحرير والصقل والضبط.

وقد اختلفت هذه الشريعة عن الشرائع الأخرى بما ورد بها من صفة التصديق لما قبلها والهيمنة عليه، كما اختلفت عن القوانين الوضعية التي جاءت تنازعها أمرها، وأتى لها ذلك! والإسلام هو الذي ضبط لنا الدين عقيدة وأحكاماً ووضع الناس أصول الأخلاق ومناهج السلوك توجيهاً لمعتقيه وحماية لهم من أسباب التفرق والخصومة والعداوة. وكفى العالمين أن يحدوا له تأثيراً، ونحوه المجذاباً. والشريعة وحى الله يبني لهم بها الحياة ويهديهم إلى الرشاد، وإلى صراط مستقيم. وهي الصلابة عن الخلاق العظيم الرحمن الرحيم الخبير العليم. دينه الصديق، وشريعته الحق، يهديان إلى البر والتقوى، ويدعوان إلى الهدى والعدل.



والقوانين الوضعية من عمل الإنسان يعترىها النقصان كما يعترىه، ويلتبس فيها الحق بالباطل، وتحتاج باطراد إلى التطوير والتغيير وقاية لجوهرها من الجور والظلم، ومن الهوى والشهوة ومن الضعف الإنساني. وإن شريعتنا لتعنى بأحوالنا كلها في الدارين، وتدعونا إلى الوجدانية، وإلى الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله وقضائه وقدره والتصديق بالبعث يوم الحساب ليجزى كل امرء منا بما فعل من خير وشر (يوم تجدد كل نفس ما عملت من خير محضراً وما عملت من سوء تود لو أن بينها وبينه أمداً بعيداً ويحذركم الله نفسه والله رؤوف بالعباد).<sup>(١)</sup>

كما أن التشريع الإسلامي الذي حكم حياة الناس قروناً طويلة لم يضق بشيء من طلباتهم، رغم الغزوات والفتوحات الكثيرة وما لحجم عنها، وساعدهم في عصور الازدهار على بناء حضارتهم الشائخة، واتسع فشم كل التطورات والمتغيرات. فاستوعبها بحكمته ومرورته في كل الأصقاع التي دخلها، ومع كل الشعوب التي انتسبت إليه أو خضعت له. لم ين أبدأ في التوجيه إلى الطريق الأقوم والمسلك الأرشد، كما أنه لم يتأخر عن الاستجابة لمقتضيات التقدم الفكري والعلمي الذي اختاره الله لعباده، محققاً بذلك التوازن المثالي في المجتمعات، وقاضياً القضاء التام على كل ألوان الميز العنصري، وعلى الفوارق الجنسية والطبقية، حارساً حقوق الأمة، وحريصاً على حسن سياستها بضمن الحق وإقامة العدل.

وهذه الحقائق يتم الاهتداء إليها بعد خلوص العقيدة، والتمسك بأحكام الشريعة الغراء، بما يأمر به الكتاب، وتوجه إليه السنة من مباحث وأصول تبنى عليها حياة الأفراد والناس جميعاً، وتقوم بها حضارتهم.

وإنها في تقديري لنوعان: منها ما يرجع إلى ذات المؤمن وشخصيته، ومنها ما يمتد أثره، ويبلغ شأوه، بمراعاة التعاون والتعايش، وما يقضيان به من تساند وترابط وتكامل بين الناس.

فمن النوع الأول:

#### ١. التوحيد وإخلاص الدين لله

(قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله<sup>(١)</sup>)، (وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة).<sup>(٢)</sup>

#### ٢. تمام الاتصال بالله سبحانه

(قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين \* لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين)<sup>(٣)</sup> (وقال ربكم ادعوني أستجب لكم إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين)<sup>(٤)</sup>، (وإذا سألك عبادي عني فإني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي لعلهم يرشدون).<sup>(٥)</sup>

#### ٣. استخدام العقل

فقد جعل الله للعقل مقاماً، وخصه بأن جعله مناط التكليف ومعرفة الخالق. قل تعالى: (فاعتبروا يا أولي الأبصار)<sup>(٦)</sup>، وقل عز وجل: (أناأمرون الناس بالبر ونهنون أنفسهم وأنهم صلحون الكتاب أفلا تعقلون)<sup>(٧)</sup>، وروي عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قوله: (إنما يرتفع العباد غداً، في الدرجات الزلنسى من ربهم، على قدر عقولهم)، (والعلم دعامة العقل يزيده نوراً، ويحتم الناس على التزود منه)، (وقل رب زدني علماً).<sup>(٨)</sup>

#### ٤. الالتزام بالأخلاق الحميدة بتحكيم العقيدة، وجعلها طريقاً إلى تهدئة النفس

(وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هوناً وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاماً).<sup>(٩)</sup>

٥. اتخاذا التكاليف الشرعية التي افاء بها الله علينا طهارة للنفس وتزكية لها:

(ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون) <sup>(١١١)</sup>، (خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها). <sup>(١١٢)</sup>

٦. الاستجابة لما تقتضيه تكاليف الدين وتكاليف الدنيا جميعاً:

قل تعالى: (وابتغ فيما آتاك الله الدار الآخرة ولا تنس نصيبك من الدنيا). <sup>(١١٣)</sup>

ومن النوع الثاني من المباحث:

١. ما يكون القيام به ، من أجل غيره من أصحابه وأفراد مجتمعه

(وهذا كمبدأ المساواة والعدالة) . قل تعالى: (يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم). <sup>(١١٤)</sup>

٢. ومنه مبدأ المسلمين كافة وسبب خيرتهم:

وهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. قل عز وجل: (كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله). <sup>(١١٥)</sup>

٣. اعتماد الشورى في الحكم وفي عظيم الأمور:

قل سبحانه: (وشاورهم في الأمر) <sup>(١١٦)</sup> . وقل: (وأمرهم شورى بينهم). <sup>(١١٧)</sup>

٤. التسامح وهو أعظم مقاصد الشريعة المتولد عن الفطرة:

قل تعالى: (لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين) \* إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على إخراجكم أن تولوهم). <sup>(١١٨)</sup>

### ٥ مبدأ الحرية:

(لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها والله سميع عليم) <sup>(١٥)</sup>. (وقل الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر) <sup>(١٦)</sup>.

ومن أمثلة هذا المبدأ العظيم والخلق الرفيع أن أحد الأعراب قل لعمر بن الخطاب عند توليته الخلافة: والله لو رأينا فيك اعوججاً لقومناك بسيفنا، وقالت امرأة والإمام يدعو إلى عدم التنفالي في المهوز: أيعطينا الله ويمنعنا عمراً! وهو في كل ذلك لم يغضب ولم يعنف أحداً.

٦- ومن المبادئ الأصلية بين المسلمين وجوب قيام التكافل الاجتماعي بفرض الزكاة على أصحاب الأنصبه، وجعل نفقة الفقير العاجز عن الكسب في بيت مد المسلمين.

وقد كان الطريق إلى الأحكام الشرعية متمثلاً في الأخذ بالنص من قرآن أو سنة وبالعامل بالإجماع أو القياس. فإن لم يكن شيء من هذه المصادر موفياً بغرضه، انتقل الفقيه إلى أحد المصادر الأخرى كقول الصحابي والعرف والاستحسان والذرائع والاستصحاب والمصالح الإنسانية.

وقد فرق الإمام الأكبر سماحة الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور، وهو يضع كتابه النفيس (مقاصد الشريعة الإسلامية) بين ما ينبغي ان يعتمد عليه المجتهد حين يطلب الحكم الشرعي: أهو أصول الفقه، أم هو القواعد الفقهية، أم هو المقاصد الشرعية. وهو في التفاتته هذه يميز بين علم أصول الفقه وعلم المقاصد لدوران أصول الفقه حول استنباط الأحكام من ألفاظ الشارع بواسطة قواعد تمكّن العارف بها من انتزاع أحكام الفروع منها.

ودور علم أصول الفقه هام جداً كما أوماننا إلى هذا من قبل. وإن الاهتمام البالغ بطرق استنباط الأحكام، وبوقوف المجتهد عند خطاب الشارع، يتوسع الفقيه نظراً وتدبراً، ويرعه حفظاً وتثبيتاً، ويتأوله تأويلاً.

وهكذا يكون الفقيه قادراً على تصوّر محامل ألفاظ الشريعة، في انفرادها واجتماعها، وافتراقها وقربها من أصحاب اللسان العربي القح. فلا يعزب شيء منها عن إدراكه، ويبلغ به في استنباط النصوص فهماً دقيقاً، والوقوف على مقتضيات الألفاظ وفروقها من عموم وإطلاق ونص وظهور وحقيقة وأضداد ذلك كمسائل تعارض الأدلة الشرعية من تخصيص وتقييد وتأويل وجمع وترجيح ومحو ذلك وهي كلها في تصاريف مباحثها مقصورة على ألفاظ الشريعة، وعلى المعاني التي أنبأت عليها الألفاظ. وهي علل الأحكام القياسية.

وبناء على هذا الأساس نجد أئمتنا وفقهاءنا ينطلقون إلى ضبط أحكام الفروع والمسائل، حسب اجتهاداتهم وأفهامهم للمصدرين الأساسيين، ملحقين بهذا ما هم في حاجة إلى ضبط أحكامه من قضايا مستجلة. ثم هم كما ذكرنا لم ينحصر اجتهادهم في اعتماد المصادر الأصلية، بل أضافوا إليها المصادر التبعية التي أشرنا إلى بعضها قبل.

فهذا الإمام أبو حنيفة تتضح طريقته الاجتهادية فيما حدناه، تاركاً لمن جاء بعده من الأئمة المبرزين في المذهب الرجوع إلى مجموعة دقيقة جامعة شاملة من مدونات وضعوها مثل كتب ظاهر الرواية، والنوادر مثل كتاب الخليل والوقف للخصاف، والنوازل للسمرقندي.

وجاءت المذاهب الأخرى كالمالكية سالكه نفس المنهج في تعاملها مع المصدرين الأساسيين، مضيئة إليهما عمل أهل المدينة، والعمل بالصلحة المرسله، والأخذ بقول الصحابي. كما أخذوا بالاستحسان في مسائل كثيرة. ومن أبرز كتبهم المعدودة عندهم في الأمهات: الموطأ والمدونة.

وجاء الإمام الشافعي فنحنا محو سابقه. فجعل القرآن قبلته الأولى وأساس التشريع عنده العمل بالسنة. ولا يعتد بخبر الواحد إلا بشرط ثبوته عن ثقة عنده. في هذه الحال يقلع على القياس وعلى رأي الصحابي

والتابعي ويعمل بالإجماع والقياس ويعتد بالمصالح المرسله ولا يقر الاستحسان ولا يأخذ به. من أهم كتب المذهب عند الشافعية (الأم) و(الرسالة).

وجه من بعده الإمام صاحب (المستند). وأصول الاستنباط عنده، كما قال ابن القيم: الكتاب والسنة، وفتاوى الصحابة إن لم يُعلم عنهم خلاف فيها، والحديث الضعيف إذا لم يكن في الباب شيء يدفعه كما اعتمد القياس عند الضرورة بجانب النص، وأخذ أيضاً بقول الصحابي وبالمسئل.

ووافانا الإمام أبو عبدالله جعفر الصادق أكبر أئمة الشيعة الإمامية الإثني عشرية. فكانت له اجتهادات ومنهج خاص في الأصول والفقه، وكانت في مذهبه مدونات وكتب ومراجع هامة، في مقدمتها (الكافي) للكليني، (ومن لا يحضره الفقيه) لابن بابويه القمي، وموسوعات ضخمة كبحار الأنوار للمجلسي.

أما مصادر الفقه لديهم فهي القرآن الكريم أولاً، والسنة النبوية المطهرة. وهي أوامر المعصوم ونواهيه وأفعاله وأقواله وتقريراته. يشمل ذلك ما صدر عن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وعن الأئمة المعصومين أيضاً، ويأخذون بالإجماع متى كشف عن رأي الإمام المعصوم، ويشيرون إلى العقل الذي حكموه وجعلوه من أهم مصادرهم خصوصاً إذا فقد الإجماع.

وكان الإمام زيد من الشيعة، عاصر أبا حنيفة وابن أبي ليلى، وكان يجمع في فقهه بين مدرستي أهل الرأي وأهل الحديث. وكانت الزيدية مرتبطة بالعتزلة. وتأثر الفقه الزيدي بالحركة الاجتهادية الواسعة. ومزجوا فيه بين المذاهب الإسلامية، وعملوا بما يتفق منها مع أصول مذهبهم، ومن أهم مصنفاتهم (البحر الزخار) لابن المرتضى.

وظهرت الخوارج، وهي فرقة سياسية. وآخر من يمثلها الإباضية أتباع عبدالله بن إياض. لهم أصول عقديّة، وفقه خاص، وأدب متميز، وتراث

مستقل. لا يختلف منهجه في الاستنباط عن مناهج المدارس المتقدمة ومؤسس مذهبهم هو جابر بن زيد وقد نشروا كثيراً من الكتب والموسوعات أهمها (شرح النيل) محمد بن يوسف بن إطفيش، ودراسات كثيرة أخرى في التفسير والحديث وأصول الفقه وعلم الكلام والأقضية والنوازل والأحكام.

ويمكن أن نضيف إلى ما ذكرناه هنا المذهب الظاهري. ورأسه داود بن علي الظاهري، ومجدد أصول المذهب ومنهجه هو الإمام الثاني التالي له، أبو محمد علي بن أحمد بن غالب بن حزم الأندلسي صاحب كتاب (الإحكام في أصول الأحكام) وكتاب (المحلى). وهو أشد تعصباً من صاحب المذهب في اعتماده ظواهر النصوص وتركه القياس ورد العمل به. والظاهرية تقول بالتعليق: ولا بن حزم في هذا كتاب يبطل فيه القياس ويرد على القائلين به. والظاهرية لا ترى الإجماع ملزماً إلا إجماع الصحابة وما كان منه في مورد النص. والإجماع على حكم لا نص فيه، ولكن برأي منهم، أو قياس على منصوص، باطل لا يعتبر حجة.

### النظرية الفقهية

وحقيقة العلم الديني الإسلامي جلية، تظهر في مصادر الفقه وبخاصة في القرآن والحديث. فهما أساس العلوم الشرعية. ومن يتبع المصادر الأصلية والتبعية للفقه الإسلامي يتمكن من الوقوف في يسر على معنى النظرية في مختلف وجوهها وأشكالها، وإن كان هذا المصطلح حديثاً، ظهر أخيراً في مجالات الدراسات الإسلامية.

وقد تعاون رجل الفقه والقانون، وكشفت دراساتهم عن وجود صنفين: الصنف الأول الذي يهتم بالنظرية ذاتها، والثاني الذي يُعنى بتمييزها اجراءً وحكماً.

هذا وإن عزَّ قبل إدراك حقيقة النظريات من مصطلحات قانونية وفقهية، فقد أصبح من الممكن أن نتوصل إلى ذلك عن طريق كتب اللغة والمعاجم أو كتب مصطلحات العلوم والفنون.

النظرية من النظر. ويطلق النظر على ما تقوم به جارحة البصر من وظيفة، كما يطلق على الفكر والتأمل والاعتبار. والنظر كما حدته التهانوي بالنقل عن الباقلائي: هو الفكر الذي يطلب به العلم أو غلبة ظن. والمراد بالفكر انتقال النفس في المعاني انتقالاً مقصوداً، وما لا يكون الانتقال فيه بقصد فهو حدس. وأجود من هذا القول تعريف التهانوي للنظر: والتحقيق الذي يرفع النزاع هو أن الاتفاق واقع على أن النظر والفكر فعل صادر عن النفس لاستحصل الجبهولات من المعلومات. ولاشك أن كل مجهول لا يمكن اكتسابه من أي معلوم اتفق، بل لا بد من تحرك الذهن فيه بين معلومات مناسبة لذلك المطلوب. وتلك هي التي تسمى المباني. وكذلك لا بد من أن تتحرك تلك المباني سريعاً وعلى ترتيب خاص لأراء تؤدي إلى المقصود وهو النظرية.<sup>(٣١)</sup>

وصل خصوم الشريعة وهاجوا فقهاء الإسلام، وأدعوا أن الأحكام في الفقه الإسلامي مأخوذة بالاجتهاد من المصادر التي تبني عليه، أو بالتخريج على طريق الأئمة. فما هي إذن إلا حلول جزئية للأحكام، لا تضيء الطريق للباحثين حتى توضع فهم النظريات العامة والقواعد الكلية. فهم يقارنون ما عندهم من ذلك بما فرغ منه علماء القانون من بناء الجزئيات والحقوق والأحكام على قواعد ونظريات، تنتهي اليوم بالفقهاء إلى الإلتحاق بالحقوقيين. فإن علماء الشريعة طوروا دراساتهم، ويسروا السبيل إلى تطبيقها واعتمادها حتى يفيد طلاب علم الحقوق منها.

وبدأت المحاولة بتعريف النظرية الفقهية، تحملنا قبل الشروع على الالتفات إلى جملة من التصورات والآراء، وكان بحكم قياسها إما الإمساك عن



التعريف بالنظرية، وإما العمل على ذلك لكن مع ما يكتنف الأمر من صعوبة، أو على تفصيل القول تفصيلاً يجلي حقيقتها ويبرزها واضحة متميزة لدى الباحثين من الفقهاء. وهكذا نسير إلى الغرض المطلوب أربع خطوات، بين محاولة التعريف وبين الانتهاء منه. وهذه مراحل طلب حقيقة النظرية نوردتها على النحو التالي:

١- عدم الالتفات إلى النظرية الفقهية ولا الاهتمام الكبير بها. وهذا رأي د. عبدالكريم زيدان الذي يعتبرها حقيقة غريبة قانونية وافئة على الفقه الإسلامي. فهو يسميها في مدخله باسمها الأصلي. فيطلق عليها لفظ النظام القانوني في الفقه الإسلامي، ويعني بهذا كلمة (نظرية)<sup>(٣٣)</sup>. ويمثل لها بعد بقوله: نظام الملكية ونظرية العقد. وهو يودع كل واحد من الاستعمالين ما يتطلبه الموضوع من تحقيق وشمول وتفريع، سواء في باب الملكية أو باب العقد.

٢- ويأتي د. محمد سلام مذكور. فيكون في الدرجة الثانية من التقسيم. وهو من له عناية بالنظرية الفقهية وإشادة بها. فيقول في تقديمه لرسالة الغرر، بحث د. الصديق محمد الأمين الضرير: (إن في الفقه الإسلامي من النظريات ما لا يقل عن نظريات القانون الوضعي، إن لم يفقها في جودتها وسموها). والمثل ناطق بذلك في نحو تحديد نظرية الشخصية المعنوية. وهو بعد ذلك يقول: (إن في الفقه الإسلامي من النظريات الكبرى ما تختلف به اختلافاً أساسياً عن القانون الوضعي)<sup>(٣٤)</sup>. وهذا كنظرية الربا ونظرية الغرر. ولم يمنعه تفضيله للفقه الإسلامي وتقديمه له على القانون الوضعي من التعريف بلفظ نظرية. وقد يكون مرد ذلك جريان كلمة (النظرية) على السنة الناس فحمله هذا على استعماله في تعريفاته كقوله (بنظرية العقد) و(نظرية الحق).<sup>(٣٥)</sup>

٣- وما كان من انفتاح النظر على القواعد العلة في الفقه الإسلامي حمل بعض الباحثين على الجمع بين دلالة القاعدة ودلالة (النظرية) توسعاً منه في معنى النظريات.

ومن مل إلى هذا، د محمد كمال الدين إمام حين يقول: الفقه الإسلامي ليس مجرد فروع وجزئيات، ولكنه نسق متكامل من الأصول والفروع، تقوم فيه القواعد الفقهية بدور (النظريات العامة)، وتستطيع مصادر الأصلية والفرعية والاحتياطية أن تلي حاجات الناس ومطالب المجتمعات، وتستوعب في ذلك حدود الزمان والمكان.<sup>(٣٥)</sup>

وهذا الاستعمال الذي افتتح به المؤلف كتابه نظرية الفقه في الإسلام جعله يفترض كبرى القواعد الفقهية (النظريات). ويعد من ذلك نظرية الضرر، ونظرية الضرورة، ونظرية الحق، ونظرية العقد ويشهد لطريقته في تعريفه للنظرية قوله: نظرية الضرر تقوم على جملة من القواعد مثل (لا ضرر ولا ضرار)، و(الضرر يُدفع قدر الإمكان)، و(الضرر لا يزال بمثله)، و(يتحمل الضرر الخاص لرفع ضرر عام)، و(الضرر الأشد يزال بالضرر الأخف)، و(عند تعارض مفسدين روعي أعظمهما ضرراً بتمحمل أحدهما)، و(اختيار أهون الشرين)، و(درء المفسد مقدم على جلب المنافع)، و(القديم يترك على قدمه)، و(الضرر لا يكون قديماً).<sup>(٣٦)</sup>

٤- وهذا المعنى هو الذي تعقبه فقهاء الشريعة، مثل، د احمد بن حميد في تحقيقه لقواعد المفري<sup>(٣٧)</sup> ود الندوي<sup>(٣٨)</sup> ود محمد بن عبدالله بن عابد الصوواط<sup>(٣٩)</sup>. يقول هذا الأخير: ومن هؤلاء من تطرق إلى تعريف النظرية بضبط موضوعاتها. قل د الندوي: هي موضوعات فقهية، أو موضوع يشتمل على مسائل فقهية، أو موضوع يشتمل على مسائل فقهية تجمعها وحدة موضوعية تحكم هذه العناصر جميعها.

ويُفرد الصوّاط الضوابط النظريّة الفقهيّة والقاعدة الفقهيّة رغم جوانب الاتّفاق أو الاختلاف بينهما بقوله: فهما يشتركان في أن كلّاً منهما يشتمل على مسائل من أبواب متفرقة ويختلفان في ذلك على وجوه ثلاثة، هي:

أ - أن النظريّة الفقهيّة أوسع نطاقاً من القاعدة الفقهيّة في الغالب. وتندرج القاعدة تحت النظريّة الكبرى فتصير ضابطاً خاصاً لناحية معينة من نواحيها. وإنّما حصل الالتباس بين النظريّة والقاعدة بسريان هذين المصطلحين، واعتبارهما مترادفين<sup>(٣١)</sup>. والرأي السائد كما قلّمنا التفريق بين النظريّة والقاعدة. فقاعدة (الأصل في العقود رضا المتعاقدين) تمثل ضابطاً خاصاً بناحية معينة من نظريّة العقد.

ب - القاعدة الفقهيّة تتضمن حكماً فقهيّاً في حد ذاتها. وهذا الحكم ينتقل إلى الفروع المندرجة تحتها، بخلاف النظريّة الفقهيّة، فإن لفظها لا يحمل حكماً فقهيّاً.<sup>(٣٢)</sup>

ج - القاعدة الفقهيّة لا تشتمل غالباً على شروط وأركان. والأمر بخلاف ذلك في النظريّة. فإنّها لا تكون نظريّة بدون ذلك.<sup>(٣٣)</sup>

وأخر ما وصلنا من تعريفات النظريّة ما أورده الشيخ مصطفى الزرقاء في منخله بشأن النظريّات الفقهيّة الأساسيّة في مباني الأحكام. وإنّا لنعرض هذا التعريف بكامله وإن طال، لا لمعرفة حد النظريّة في الفقه الإسلامي، ولكن لتقدير ما جاء به من إضافات عند تعريفه النظريّة فجعلنا نقارن بين الاستعمال الأصلي لهذا المصطلح، وبين استعماله الجديد في الفقه الإسلامي.

قل الشيخ مصطفى الزرقاء في التعريف بالنظريّة الفقهيّة: نريد من النظريّات الفقهيّة الأساسيّة تلك الدساتير والمفاهيم الكبرى التي يؤلف

كل منها على حدة نظماً حقوقياً موضوعياً منبثاً من الفقه كإنشاء أقسام الجملة العصبية في نواحي الجسم الإنساني.

وتحكم عناصر ذلك النظام في كل ما يتصل بموضوعه من شعب الأحكام. وذلك كفكرة الملكية وأسبابها، وفكرة العقد وقواعده ونتائجه، وفكرة الأهلية وأنواعها ومراحلها وعوارضها، وفكرة النيابة وأقسامها، وفكرة البطلان والفساد والتوقف، وفكرة التعليق والتقييد والإضافة في التصرف القولي، وفكرة الضمان وأسبابه وأنواعه، وفكرة العرف وسلطانها على تحديد الالتزامات، إلى غير ذلك من النظريات الكبرى التي يقوم على أساسها صرح الفقه بكامله، ويصلاص الإنسان أثر سلطانها في حلول جميع المسائل والحوادث الفقهية.

وهذه النظريات بدون شك هي غير القواعد الكلية التسع والتسعين التي صدرت بها مجلة الأحكام الشرعية. وهذه القواعد هي دون شك ضوابط وأصول فقهية تراعى في تخريج أحكام الحوادث ضمن حدود النظريات الكبرى.

وإن الفقهاء المجتهدين ليتطلعون إلى صياغة نظرية جامعة لقواعد الأحكام المدنية في الفقه الإسلامي كنظرية الالتزام العامة في الفقه القانوني الأجنبي

ولعل الغرض من الجهد المطلوب في هذا المجال هو شحذ عقل الطالب بملكة فقهية عاجلة تؤهل فكره وتعينه على الإلمام بمدارك الفقه<sup>(٣)</sup> وقد أنهى الشيخ الزرقاء كلامه عن النظرية الفقهية بذكر جملة أمثلة لها، زيادة في الدرس والنظر والبحث، وهو في ذلك يدعو بالخصوص إلى العناية بنظرية العقود وما إليها في الفقه الإسلامي، ونظرية الأحداث الشرعية في الفقه الإسلامي، ونظرية الأهلية، ونظرية الولاية، ونظرية الغرر.

وقد يكون من المفيد في هذا المقام التذكير بالعناصر الأربعة التي بنى عليها مصطفى الزرقاء تعريفه للنظريات الفقهية متخذاً من ذلك مطية للتنبية إلى عناصر أخرى، لا بد أن يشملها التعريف وإلا كان ضعيفاً ناقصاً، أو معتلاً مضطرباً.

ويمكننا بعد ذكر الإتهامات الأربعة السابقة للتعريف بالصنف الأول من النظرية الفقهية من حيث جوهر دلالتها، وما توحى به من معلومات وأحكام، أن نشير هنا مجرد إشارة إلى الصنف الثاني منها المتمثل في القسم الإجرائي وما يتصل به من فقه وعمل.

وأبدأ عند تحليل موضوع النظرية وضبط عناصرها، وما يمكن أن تمتد إليه من أحكام، بالقول بأن هذا هو أهم مطلوب في الصنفين. وقد اخترت أن تكون هذه الأمثلة أو القواعد الكلية مختلفة متنوعة. وذكرنا من الصنف الأول نظرية الشخصية المعنوية، وجعلنا من الصنف الثاني نظرية الأخذ بما جرى به العمل عند فقهاء الأندلس والمغرب.

#### الشخصية المعنوية أو الاعتبارية في الفقه الإسلامي

أردنا أن نفتح حديثنا بتعريف نظرية (الشخصية المعنوية). ذلك المصطلح القانوني المتداول بين الناس في البلاد الغربية وهو وإن كان مهجوراً بين فقهاء الشريعة قديماً، إلا أن ما حصل من تقارب واحتكاك بين الحقوقيين والفقهاء في مجتمعاتنا جعل استعمال (الشخصية المعنوية) ينتشر بعد أن استعاره طلاب الدراسات القانونية في بلادنا لكونه أقرب إلى التعبير عن أغراض لم يألوهها، أو هي موجودة في نفوسهم لكنها كانت تعرف بمصطلحات أخرى لديهم هي أكثر شيوعاً بينهم لتعددتها بتعدد الأمثلة والأنواع.

والألفاظ الاصطلاحية، وإن جاءت تعبر عن معنى خاص أو محدود في الغالب، في كل عصر قائمة بوظيفتها، تجلّي للناس دلالاتها ومقاصدها

حسبما يشهد بذلك العلماء ويقره اللغويون، وحسبما يطرد استعمالها ويستقر بين أهل المعرفة وبنة الحضارة طوال القرون. ومع هكذا تبدو تلك الألفاظ والمصطلحات اختلاف اللغات وتباين اللهجات. تلك الألفاظ أو المصطلحات، منتشرة في كل مكان. وهي الأساس الكاملة والتصوير التام الذي يأتي إليهم بأجل المقاصد وأصحّ الأفهام.

وإن ذلك المصطلح ليحمل إليهم المعارف الجديدة والتصورات الدقيقة فيفرون لذلك بين الشخصية الطبيعية، والشخصية المعنوية أو الشخص المعنوي. وهم يعنون بالمصطلح الأول: من يستطيع اكتساب الحقوق، وتحمل الالتزامات لما له من ذمة مالية مستقلة عن ذمم الأعضاء والأفراد المشاركين له في المشروع، والتمتع بأهليتين هما أهلية الوجوب وأهلية الأداء.

وفي تفسير الأهليتين، وتعليله لما يقول د طومو:

١- أهلية الوجوب: لما كانت أهلية الوجوب هي مضمون الشخصية، كان للشخص المعنوي أهلية وجوب، ولكنها محلقة بطبيعته، والغرض المقصود من وجوده. فمن حيث طبيعته يصلح لأن يكون له حق الملكية وتوابعها، وحق الرهن، وحق أن يكون له اسم، وحق صون سمته، وهو صالح لأن يوصي، ولكن لا يرث إلا إذا كان الشخص المعنوي الدولة، لأنها وارثة من لا وارث له.

٢- وأهلية الأداء للشخص المعنوي تثبت له كما تثبت له أهلية الوجوب. ومثل الشخص المعنوي هو مجرد وسيلة لإظهار إرادة الشخص المعنوي، يباشر عنه التصرفات القانونية فتصرفات ممثل الشخص المعنوي ليست نتيجة عن إرادة الممثل، وإنما تعبر في الحقيقة عن إرادة الشخص المعنوي.<sup>(م)</sup>

ويتعرض صاحب الشخصية المعنوية الاعتبارية إلى اختلاف آراء أساتذة القانون في صورة تحديد شخصيته. فمن ذلك قولهم: إن الإنسان وقد ثبت له الحقوق، فهناك تنظيمات حقيقية صالحة لأن تكون لها بعض الحقوق. وتتفرع على ذلك صور شتى للشخصية المعنوية تحقيقاً للمقارنة بينها وتكميلاً لها. فمن ذلك نظرية المجاز، ونظرية النعمة الشخصية، ونظرية الأشخاص المعنوية ومردّها الإنسان، ونظرية الحيثية العضوية، ونظرية الإرادة المشتركة، ونظرية الحقيقة القانونية، ونظرية الشخصية المعنوية في الفقه الحديث.<sup>(٣٥)</sup>

ومن صور الشخصية المعنوية المتخيّلة أحياناً، والتكنيكية أخرى، ما تصوره البحوث المتخصصة لبيان حقيقة الشخصية المعنوية أو الاعتبارية أو الحكمية. ويكون من المفيد أن نبحت عما يمكن أن نجده مماثلاً أو قريباً من الشخصية المعنوية في الفقه الإسلامي. وقد مثل لذلك د طوموم بذكره ستة أنواع. هي: حقوق الله تعالى، والدولة، وبيت المال، والمضاربة، وصورة عدم دخول العوض ثمناً أو مبيعاً في ملك من له خيار الشرط مع خروجه من ملك صاحبه، والوقف.

وقد أحدثوا بعد الاختلاط بين صور الشخصية المعنوية التي صورنا تعريفاً جديداً لها نصه: الشخص في نظر القانون هو كائن صالح لأن تكون له حقوق وعليه واجبات. فهو يشمل الإنسان، ويقال له الشخص الطبيعي، كما يشمل جماعة من الأفراد أو مجموعة من الأموال يسبغ عليها القانون الشخصية القانونية فتصبح شخصاً معنوياً أو اعتبارياً، وعليه فإن الشخص المعنوي ليس سوى جماعة من الأشخاص يضمهم تكوين يرمي إلى هدف معين، أو هو عبارة عن مجموعة من الأموال ترصد لتحقيق غرض معين يخلع عليها القانون الشخصية فتكون شخصاً مستقلاً ومتميزاً عن الأشخاص

الذين يساهمون في نشاطها أو يفيدون منها كالدولة والجمعية والشركة والمؤسسة.

ويترتب على الاعتراف للشركة أو المؤسسة بالشخصية المعنوية تمتعها بكافة الحقوق التي يتمتع بها الشخص الطبيعي إلا ما كان منها ملازماً لصفة الإنسان الطبيعية، كحقوق الأسرة. ومن ثم يكون للشركة ذمة مالية مستقلة، أو أهلية في حدود الغرض الذي أنشئت من أجله، واسم، وموطن، وممثل يعبر عن إرادتها، وجنسية تربطها بدولة معينة.<sup>(٣٧)</sup>

والحقوا الثاني بالأول على الصورة المجازية أو الحقيقية أو غيرهما. وجعلوا لهذه الشخصية المعنوية كل المعاني الملزمة وذات الأهمية في تحرير كثير من الأوضاع القانونية السائلة، وتقديم فوائد جمة في مجل صيانة الحقوق وتحديد المسؤولية.

لكن هذه النظرية لم تلبث أن عارضتها تيارات مناهضة لها كقول بعض الحقوقيين بسويسرا: إن الشخصية المعنوية ليست إلا وسيلة من أجل غاية، وأن الفرق بين الشخصية المعنوية والشخصية الطبيعية ليست فرقاً في الدرجة الأولى بل فرقاً في الطبيعة.<sup>(٣٨)</sup>

واختلف الفقهاء المسلمين بإزاء الشخصية المعنوية فمنهم من لم يقتنع بوجود فكرة الشخصية المعنوية، ومنهم من سمّاها ذمة بلا صاحب، ومنهم من سكت ولم يسمّها، ومنهم من صرح بأنها ملك، ومنهم من تحايل وصرح بملك المنفعة للمستحقين ولم يملك الرقبة لأحد، أو سكت عن ملك الرقبة مع تصريحه بخروج الرقبة عن ملك صاحبها وعدم دخولها في ملك آخر. وكل هذا تتضمنه فكرة الشخصية المعنوية.<sup>(٣٩)</sup>

وقد نكون في حاجة قبل إلقاء نظرة شاملة على المصطلحات الجديدة في كل فرع من فروع القانون إلى أن نلج إلى كلماته ناظرين إلى دلالاتها الشخصية على أغراضه، واقفين على دقة ملاحظاته وكوامن أسراره.



متبعين علم القانون في فروعه وأحكامه، محاولين في البدء التصور الكامل لما في القانون الجديد من معاني الشخصية الطبيعية والمعنوية.

ويمكن هنا في ختام هذه الفقرة، وإن كان الموضوع المطروح لا تتسع له هذه العجالة، أن ننبه إلى أننا وجدنا من صور الشخصية المعنوية في الفقه الإسلامي مما يفيد أن معرفة الإسلام بهذه الشخصية راسخة في نفوس الأمة على مختلف أطوارها في العديد من مجالات النشاط. فهي تشمل:

١- حقوق الله. وهي ما ينجم عن التكاليف الشرعية مما له تعلق بالنفع العام. وحقوق الله تعالٍ ثمانية: عبادات خالصة كالإيمان، وعقوبات خالصة كالحدود، وعقوبات خاصة كالحرمان من الميراث، وحقوق دائمة بين الأمرين كالكفارات، وعبادات فيها معنى المؤونة كصدقة الفطر، أو مؤونة فيها معنى العبادة كالعشر، أو مؤونة فيها شبهة العقوبة كالخراج، أو حق قائم بنفسه كخمس الغنائم والمعلن يؤديه بطريق الطاعة. فهذه الأموال واجبة على الأفراد أداؤها.

٢- الدولة وهي شخصية مستقلة عن أفرادها. تملك وتملك وتكون مدعية ومدعى عليها. ولها حقوق وعليها واجبات، ويتحقق فيها الشخصية المعنوية. ولا تختلط هذه بشخصية الحاكم الأعلى في الدولة. فالإنفصال بين الشخصيتين لازم.<sup>(٣٧)</sup>

٣- بيت المال، وهو مؤسسة معنوية. فالأموال المملوكة لها كمؤسسة ليست ملكاً لأحد من الأفراد ولو كان رئيس الدولة. وبيت المال كيان مالي مستقل. له حقوق وعليه واجبات، ويقاضي فيكون مدعياً ومدعى عليه، ويكون وارث من لا وارث له. وله شخصيته المستقلة عن الدولة وإن كان منفرداً عنها ويتحقق فيه الشخصية المعنوية.

٤- المضاربة. وهي عقد بين رب المال بماله والمضارب بعمله، على أن يكون الربح بينهما حسب النسبة المتفق عليها. وعقد المضاربة يعطي حق

التصرف في مل المضاربة للمضارب، مع أنه لا يملك المال. وهو في الوقت نفسه يمنع رب المال من التصرف في مل المضاربة مع أنه ماله المشارك به في المضاربة. وللمضاربة شخصية اعتبارية معنوية تختلف عن شخصية المضارب وشخصية رب المال. ويبدو هذا واضحاً في صور كثيرة من المضاربة. نذكر بعضاً منها لتتضح صورة الشخصية المعنوية الاعتبارية في المضاربة وفي الفقه الإسلامي.

إذا اشترى رب المال من مل الضماربة شيئاً لنفسه صح في إحدى الروايتين عن الإمام أحمد. وبه قال مالك والأوزاعي وأبو حنيفة. ومبررة تعلق حق المضارب بالمال فجاز لرب المال شراؤه.<sup>(١٠)</sup>

ويجوز في قول أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد شراء رب المال من المضارب، وشراء المضارب من رب المال، وإن لم يكن في المضاربة ربح، لأن لرب المال في مل المضاربة ملك رقبة لا ملك تصرف. وللمضارب فيه ملك التصرف لا الرقبة، وكان مل المضاربة في حق كل واحد منهما كمل الأجنبي، ولذلك جاز الشراء بينهما.

ثم من خلال فروع أخرى في المضاربة يبني د طوموم أن الشخص المعنوي موجود في المضاربة. وإن لم ينطق به الفقهاء، ويذكرونه باسمه. وهذا لا يضير الفقهاء المسلمين، ولا ينقص من قدرهم لأن هذه التسمية اصطلاحية ولا مشاحة في الاصطلاح.<sup>(١١)</sup>

• عدم دخول العوض ثمناً أو مبيعاً في ملك من له خيار الشرط مع خروجه عن ملك صاحبه. وقد صوروا هذا بصور منها: أن الخيار إن كان للبائع فلا يخرج من ملكه، ويخرج الثمن من ملك المشتري بالإجماع، واختلفوا في دخول الثمن في ملك البائع. فذهب أبو حنيفة إلى عدم دخول الثمن في ملك البائع خلافاً للصاحبين.

٦- الوقف نظام إسلامى. حده حبس العين على حكم ملك لله والتصديق بالمنفعة. وقال الجمهور في تعريفه: إنه حبس العين عن أن تكون ملكاً لأحد من الناس، والتصديق بمنفعتها على جهة من جهات البر والخير، في الحل أو في المالك. وقد أعطاه القانون المدني صفة الشخصية المعنوية نزولاً على أحكام الضرورات العملية.<sup>(١٢)</sup>

وفي هذه الصور الستة تفصيل كبير وأحكام فقهية وردت في دواوين الفقه في كل مذهب.<sup>(١٣)</sup>

## نظرية العمل

### ١. عمل أهل المدينة

### ٢. عمل أهل المداين وأصحاب الأقاليم

الناظر في هذا الأصل أو المصدر ناظر في صحة نسبة العمل للأخذين به، ومقر أو منكر لحجته وللقول باعتماده. وهذان جانبان لا بد من مراعاتهما عند من يبحث عن الصحة أو يطلب الأطمئنان لما يلقي إليه من معرفة وعلم، يركز عليهما اتصاله بخالقه، وسلوكه مع عباده، والوفاء بالواجبات عليه، المترتبة على إيمانه ويقينه وإسلامه وإخلاصه الدين لربه.

وهذا أمر ثابت لا يختلف فيه اتنان لأنه مناط العبادة، وحسن المعاملة مع ما حول الإنسان من أكوان وأناس وأحوال وتصرفات تغمر الواحد منا بقدر إدراكه كنهها والانقياد إليها أو التسلل منها.

ثم إن لكل بيئة في نفس أهلها أثراً، ولكل حياة من مقومات سلطانها دافع إلى العيش والرضى به، قابل للتفاعل معه تفاعلاً يرفع ذكره ويملاً بالسعادة والرضى أقطار نفسه.

وأول ما ينجذب إليه من معاني الراحة والبهجة والشوق والأنس تلك المعالم التي تنطق بها أمجادها، وتشد صلقى الوله إليها. وقد روى أبو هريرة عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال: المدينة قبة الإسلام، ودار الإيمان وأرض الهجرة ومبدأ الحلال والحرام<sup>(١٤٤)</sup>. وأخبر محمد ابن سلمة عن مالك قال: دخلت على المهدي فقل أوصني. فقلت: أوصيك بتقوى الله وحده، والعطف على أهل بلد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وجيرانه. فإنه بلغنا أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال: المدينة مهاجري، ومنها مبثي، وبها قبري، وأهلها جيرانني، وحقيق على أمتي حفطي في جيرانني. فمن حفظهم في كنت له شهيداً أو شفيعاً إلى يوم القيامة، ومن لم يحفظ وصيتي في جيرانني سقاها الله من طينة الخبل<sup>(١٤٥)</sup>.

وأخذاً بهذه المعاني، وتقديراً لها، وتمسكاً بها نبه العلماء والفقهاء إلى أنه لا يخفى عن عاقل أن ما ليس فيه نص إذا كان محل اجتهاد واستنباط، ونقل لنا منه عمل أو قول لأهل المدينة، فإن ما ينقل لنا عنهم أقرب إلى النفس وأحب إليها مما ينقل عن غيرهم في الشام ومصر.

وطبيعي أن تكون دار الهجرة بهذه المثابة التي روينا عنها وشاهدناها بها. فهي العاصمة الأولى لديار الإسلام، بها جرت ينابيع المعرفة والهداية، وتلقى الناس بين حرّيتها تراث الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) فتدبروه وبرعوا فيه وكانوا دعة توحيد ونبأ أمجاد وناشري خير وعلم وهدى وتقى بين الناس. يدل على ذلك أن الأمراء أرسلوا العلماء من المدينة إلى سائر الأمصار يعلمونهم السنن والفرائض.

وهذه التي اكتملت لأهل المدينة. ولم يأت أحد قط آنذاك من تلك الأمصار إلى المدينة ليعلمهم شيئاً منها. وقد ضاعف من قداسة هذا الحرم الشريف. ولا بدع في ذلك أن يرد في كلام الزهري وهو يفسر قول رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): (لا تقوم الساعة حتى يأرز الإيمان في

المدينة كما تآرز الحية إلى جحرها). والله ما يآرز إلا إلى أهلها الذين يقومون به، ويشرعون شرائعه، ويعرفون تأويله، ويقومون بأحكامه.

ووصف ما عرضه الله على طلائع هذه الأمة حين خاطبهم بقوله يذكرهم بنعمه السابقة عليهم: قد سنتت لكم السنن، وفرضت لكم الفرائض، وتركتكم على الواضحة إلا أن تضلوا بالناس شمالاً ويميناً. وكان الذين يقومون المعوج. ويدعون إلى الحق، وينصحون ويرشدون، ويعلمون في عهد مالك بن أنس هم الفقهاء السبعة أو العشرة، وتواتر بالمدينة، من المشاهير مائة وسبعون تابعياً. وجد الإمام في موطنه نحواً من ثلاث وثلاثمائة مسألة كانت من عمل أهل المدينة وأدرك ثلثه من الصحابة. وكان يرجع في اجتهاداته إلى النقول الصحيحة لم يخالف ذلك إلا في مسائل ثلاثة.

وكان مالك مسبقاً في العمل بأقوال أهل المدينة سبقه عند من الشيوخ الذين نذكر منهم القاسم بن محمد وأبا بكر بن عبدالرحمن وابن شهاب وأبا الزناد وسعيد بن المسيب وسليمان بن يسار وعروة بن الزبير وعمر بن أبي بكر بن حزم ويحيى بن سعيد الأنصاري وجعفر بن محمد الصلق وعبدالله بن عمر بن حفص.

ومن كان له تأثير على منهجه الفقهي ربعة الرأي وابن هرمز وابن شهاب الزهري ونافع مولى ابن عمر وزيد بن أسلم. وقد ضمن الإمام مالك كتابه (الموطأ) كثيراً مما كان يرويه من عمل أهل المدينة يحد بهذا منهجه العلمي، ويؤكد بقوله عن نفسه: نسب الرأي إلي بعد الاجتهاد مع السنة، وما مضى عليه أهل العلم المقتدى بهم، والأمر المعمول به عندنا من لئذ رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) والأئمة الراشدين ومن لحق بهم من التابعين. فذلك رأيهم ما خرجت عنهم إلى غيرهم.

وقد رأينا الإمام مالكاً يقدم عمل أهل المدينة على خبر الواحد، ويضعه بعد الإجماع وقبل القياس.

وعمل أهل المدينة مقسم عند المالكية إلى قسمين: الأول من طريق النقل والحكاية، وهو الذي نقله الجمهور عن الجمهور، وأثرته الكافة من أحكامه، وعمل به عملاً لا يخفى، متواتراً من زمن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ومتصلاً به.

والقسم الثاني ما كان ثبوته عن طريق الاجتهاد والاستدلال، وهو دون القسم الأول. ومن ثم نفى عنه بعض المالكية وصف الحجية وأثبتوا له القدرة على الترجيح<sup>(١٧)</sup>. وقد يكون من المفيد أيضاً أن ننبه إلى مذهب بعض المالكية في تنويع عمل أهل المدينة أنواعاً ثلاثة:

١- الأول أن يجمعوا على أمر لم يخالفهم فيه أحد من الفقهاء من أهل المذهب وغيره.

٢- أن يجمعوا على أمر، ولكن لا يوجد لهم فيه مخالف من غيرهم.

٣- ما فيه خلاف عند أهل المدينة أنفسهم.<sup>(١٨)</sup>

ولتأكيد العمل بما كان عليه أهل المدينة نذكر رأيهم في ذلك وهو دون شك وجيه. فهم يقولون: إذا اتفق أهل المدينة على شيء نقلاً أو عملاً مثلاً، كان هذا متواتراً فيحصل به العلم، وينقطع به العذر، ويجب ترك اختيار الأحاد له.

وأكثر أهل العلم من غيرهم قائل به، غير متحمس له، وهو معمول به وليس بحجة. يبرهن به على عامة الناس ولا على المتقاضين والمستفتين من خاصتهم. ولا خطر مع ذلك فيما ذهب إليه المالكية قبل القرن الخامس.

#### نظرية الأخذ بما جرى به العمل عند فقهاء الأندلس والمغرب

هكذا عنون د. عبدالسلام العسري الأستاذ بدار الحديث الحسنية بحثه القيم الذي نشره<sup>(١٩)</sup>. وهو في نظرنا يمكن أن يفك إلى محاور ثلاثة، هي كما دل عليه تفصيل الباحث:

- نظرية عمل أهل الأمصار.

- نظرية العمل الإقليمي.

- أنواع العمل بهذه النظرية عند الفقهاء المتأخرين.

هذا البحث بدون شك قمين بكل تقدير واعتبار لما يتناوله من قضايا هامة وعامة ترتبط بالأصول والفروع، والأدلة والأحكام، أو تتعلق بنظرية العمل بما أخذ به أهالي المدائن، أو أصحاب الأقاليم، أو بالمنهج التطبيقي لهذه النظرية في أقطار الأندلس والمغرب وإفريقية كما وقعت الإشارة إلى هذا في مثل أقوال الفقهاء وأصحاب التصانيف يمددون مراجعهم في فتاواهم وأحكامهم بما يعتمدونه في ذلك من عمل الأندلس، وعمل قرطبة. ومن عمل المغاربة كعمل أهل فاس، وعمل القيروان وعمل أهل تونس. وهذا البحث رغم وجاهته يتناول موضوعاً متسع الأطراف كمنهج عمل أهل المدينة لجمده يشمل أبعاد أربعة هي التي نبه إليها الباحث حين يصرح بأن دراسته هذه تدرجت حسبما اقتضاه النظر في هذا الموضوع إلى مباحث كثيرة هي:

١- دراسة ونقد بعض أسباب الظهور. ظهور نظرية العمل الإقليمي.

٢- أنواع العمل عند الفقهاء المتأخرين.

٣- عمل قرطبة والأندلس.

٤- عمل فاس والمغرب.

وإن نظرية العمل هذه لمعدودة في الأصول كثيراً، مشفوعة بما ظهر ذكره منها في الفتاوى والأقضية والنوازل عند أهل المغرب في الماضي والحاضر. واستدللاً على ذلك يورد د. العسري ما يشهد لرايه قائلًا: إن ظهور نظرية العمل وتطبيقها كان من موجبات ازدهار الفقه، وبعث روح الحياة والشباب فيه. وهذا ما صرح به من قبله د. حماد العراقي<sup>(١٠)</sup>، وتمسك به وارتله الشيخ عبدالله كنون في كتابه (النبوغ المغربي في الأدب العربي).<sup>(١١)</sup>

لكن هذا الرأي يتعارض مع مواقف القائلين بأن الفقه الإسلامي قد غاض ماؤه، وذهبت نظارته، حين أصابه الجمود بسبب ما كانت تمر به الدولة الإسلامية من أخطار وأحداث مثل هجوم المغول وقيام الحروب الصليبية في المشرق. ومن تمسك بهذه النظرة في الحياة الحضارية بالمغرب وأثبت أنها سجلت تدهوراً لا تقدماً وخمولاً لا انتعاشاً دأبو بكر زبير<sup>(٥١)</sup>، والشيخ محمد الحجوي<sup>(٥٢)</sup>.

ويضيف الباحث إلى المقارنة بين الرأيين عناصر ثلاثة، أقام عليها رأيه،

هي:

١- اعتبار أن عمل أهل المدينة الذي قل به الإمام مالك ودعمه لا يرتبط به العمل الإقليمي أصلاً، وإن ما نحن فيه يعبر عن نظرة جديدة لأن العمل الإقليمي غير معمول به في المشرق. وربما لم يعرفه المالكية هناك والدلائل على هذا أنه لا خطر من الاتجاهات الحكمية الجديدة، فإنها كما سنرى تسير المذهب عند المالكية ولم تحدث في الأول اضطراباً أو خلافاً لأن غالب شيوخ المالكية كان عارفاً بأصول المذهب، مدركاً لطريقة إمامه في الاجتهاد، وفي العمل بما جرى عليه أهل المدينة في فتاواهم وإجماعاتهم وكذلك في أقوالهم ومواقفهم رغبة منهم في الاتساء بشيوخ المذهب، محيطين بما قرروه من ضوابط وأحكام.

٢- عمل أهل الأمصار وأصحاب الأقاليم: هذه نظرية جديدة اعتمدها فقهاء المالكية في بلاد الأندلس والمغرب وبتونس والقيروان. حقيقتها عند اختلاف الآراء وتعدد الأقوال وتعقد المسائل ان يستبدل الفقهاء بذلك الالتزام بالقضاء أو الفتوى بأقوال المالكية كمالك وابن القاسم، فيتجاوزون تلك الصعوبات ولا يقفون أمام المغلقات من الصور والأمثلة لأنهم في مثل هذه الحد لا يمكن أن يظفروا بشيء من الحلول للمسائل المطروحة عليهم. وقد رأينا فقهاء المغاربة والأندلس يطبقون منها ما يختاروا لم



يسبقوا اليه. وهكذا كانت طريقتهم تتمثل في أن يحكم أحد القضاة أو يفتي أحد المفتين، ممن ثبتت عدالته ونزاهته مع العلم والمعرفة بقول من أقوال علمه المذهب وإن كان ضعيفاً أو شاذاً مهجوراً.

أما الأغراض والموضوعات التي تناولتها نظرية الأخذ بما جرى به العمل، فإنها ستة أقسام:

- ١- قسم يجري وفق القول المشهور في المذهب.
- ٢- قسم يجري وفق القول الضعيف في المذهب.
- ٣- قسم يجري بخلاف النصوص القطعية.
- ٤- قسم يجري في مسألة لم يرد فيها نص.
- ٥- قسم يجري فيما لا يكون فيه دليل صريح ولكن فيه شبهة دليل.
- ٦- قسم يجري وفق الدليل لكنه خارج المذهب<sup>(٥٣)</sup>.

وتبرر عملهم هذا عدة اعتبارات كاختلاف الظروف، وأحوال المتداعين والمستفتين، وما يكونون عليه من عوائد وأعراف جديدة لم يلتفت إليها قبل. وهذه طريق تدعو القاضي أو المفتي إلى ترك العمل بما هو مثبت في كتب الفقه وأصول المذهب مكتفين باعتماد الآراء الضعيفة والأقوال الشاذة قصد الوصول إلى حلول معقولة تخرج الناس من الضيق إلى السعة ومن الحيرة إلى الاطمئنان. ويصبح بعد ذلك ما عمل الأندلسيون والمغاربية أصلاً معتبراً في مذهبهم وطريقة معدودة ومقبولة في مواجهة كل الصعاب.

وقد رأينا الدكتور العسري يبحث هذا الموضوع ويخرج فيه دراسة عميقة ناشراً لها في مجلة دار الحديث الحسنية، ومما أشار إليه في بحشه ذلك حركة رد الفعل لهذا التطوير. وجاء في الدر المنثور أن أهل قرطبة كانوا ينازعون القضاة ويمنعونهم من الاحتجاج أو الأخذ بغير المشهور في أحكامهم.

وخوفاً من اضطراب مذهب القضاء وسداً للذريعة أمام القضاة لزم أولئك الفقهاء الالتزام بالمشهور إلا في حالات عددها المتبعون للمنهج

القضائي بقرطبة ستة مسائل، ووضعوا لبلوغ هذه الغاية شروطاً منها أن يقضي الفقيه بغير مذهب إمامه كمالك اشترطوا عليه الأخذ بالمذهب الشافعي في أحكامه وهذا غير مقبول بل هو باطل لأن قضاء المقلد بغير مذهب إمامه قضاء بغير ما يراه.

وأجاز الجمهور للقاضي المقلد أن يشترط عليه الحكم بمذهب إمامه أي بمذهب الإمام مالك. فإن اشترط الوالي عليهم القضاء بأقوال غير أئمتهم اختلفت الأقوال في هذه الصورة، واعتبر الشرط باطلاً، وصح العقد عند منهم. أورد ذلك الطرطوشي على صاحب الجواهر، ونقله الشيخ خليل وفرض المازري فيه الاجتهاد ولم يحرم على الإمام أن يأمر بالقضاء بين الناس بمذهب مالك. وكان هذا الشرط الذي التزم به الفقهاء بالنسبة للقاضي المقلد قد أدخل الاضطراب في مذاهب القضاة في ثلاث صور:

الصورة الأولى: حكم الباجي على العقد بالصحة بعمل أهل قرطبة، وظاهر شرط سحنون، وذهب الطرطوشي إلى القول بالبطلان. ونصح بعضهم بالتولية، وببطلان الشرط تخريباً على أحد الأقوال في الشرط الفاسد.

وتعرض الدكتور العسري إلى أن موجب هذا التطوير في القضاء في الإجراءات الشرعية يرجع إلى انبعث روح القضاء والدراسات الفقهية إلى الوجه الذي يعين أصحاب هذا الأمر على الاجتهاد.

والواقع أن هذا النوع من العمل الإقليمي في القضاء، وكذلك في المدائن الواقعة في مختلف الأمصار غير ثابت في المشرق لا بالعراق ولا بمصر. وما كان من إشارات ابن فرحون إليه في التبصرة، وإيماءات الخطاب إليها في شرح المختصر لا تسلك على ظهور العمل بذلك بين المالكية في بلاد المشرق لأن هذين العاملين المالكيين كانا مشهورين بذلك في ديار المهجر. وقد اصطحبا معهما المنهج الفقهي المغربي إما قصداً وإما لشدة تعلقهما به

في دراستهما بالمغرب والأندلس قبل مفارقتهما لمربعهم الأول. وذهبت طائفة أخرى من المؤلفين إلى اعتبار أن هذا الانحراف عن أصول الفقه المالكي كان سببه ضعف الملكات والجهل بالأحكام.

وظهور هذا الاتجاه في مخالفة أصول المذهب وقواعده ترجع إلى أيام الحكم بن هشام بن عبدالرحمن الأموي، إذ أصدر منشوراً قرر فيه وجوب التمسك بمذهب مالك في الأقضية والشهادات والنوازل نظراً إلى إهمال هذه المناهج والمبادئ والاحتفاظ بالأقوال الشاذة والضعيفة عند عروض ما يقتضي ذلك في بعض الجزئيات.

وقد يكون لهذا وجهة نظر في بعض الحالات دون بعض كالذي أشار إليه الإمام عمر بن عبدالعزيز في قوله: (تحدث للناس أقضية بقدر ما أحدثوه من فجور)، وأضاف سلطان العلماء الشيخ عز الدين بن عبدالسلام قائلاً: واحكموا بقدر ما يحدثون من السياسات والمعاملات والاحتياطات.

وذهب هذا الباحث في آخر دراسته إلى القول بأن الدولة الأموية قبل القرن الرابع كانت حريصة على متابعة الأقوال المشهورة والراجحة في المذهب المالكي وأن شأن التشريعات لا تظهر فجواتها ولا الحاجة إلى تنقيحها أو تعديلها إلا بعد مرور فترة على دراستها وتطبيقها.

ويقول إن ابن الهنلي الأندلسي أحد أهل الشورى في الأحكام نص على جريان العمل بالقول بإعطاء الخصم نسخة من حجج خصمه. ونزع الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور في هذا، واعتبره من التطور الحميد تعريفاً بالأحكام، والتزاماً بالصكوك التي أثبتت فيها لكونه من باب المتوفى للحقوق.

لم تغفل المصنفات التي كتبت في تلك الفترة ذكر العمل بالأقوال الضعيفة بالأندلس من القرن الرابع. وصدر في القرن السادس كتاب الفقه الإمام أحمد بن هشام الغرناطي أسماه (مفيد الحكام في نوازل

الأحكام). وقد احتوى هذا الكتاب على اثنين وعشرين مسألة خولف فيها مذهب الإمام مالك في أربع مسائل كما خولف فيها مذهب ابن القاسم في ثمانية عشر مسألة. وختتم الباحث دراسته بجدولة المسائل التي تغير بها العمل استناداً إلى ما حصل من تطوير بالمحاكم في ذلك الوقت.

وكان الذي حصل ببلاد المغرب شبيهاً بما جرى بالأندلس. فاعتمد فقهاء المغرب الاختيارات والترجيحات لبعض الأقوال الضعيفة استناداً للعرف والضرورة وغير ذلك من أصول نظرية العمل. وشهدت هذه الحقبة مؤلفات عديدة منها:

\* كتاب (نيل الأمل فيما بين الأئمة من جري العمل) لابن الزقاق.  
\* رسالة (فيما جرى به العمل من شهادة اللفييف) تأليف الشيخ العربي الفارسي.

\* وبعد ذلك ظهر كتاب الشيخ ميارة في مسألة بيع الصفقة.  
\* ونظم الشيخ عبدالرحمن بن عبدالقادر الفاسي كتاباً فيه نحو ثلاثمائة مسألة مما جرى به العمل بفاس وحدها.  
\* ألف الشيخ محمد التمايف الأندلسي كتاباً في الحكر أو الخلطة أسمه (إزالة الدلسة عن أحكام الجلسة).

ومثل هذا جرى بأكثر الأقاليم المغربية، وهو العمل عندهم. فقد كانوا يختلفون في تطبيق الكليات على الجزئيات اختلاف خصوصيات تتأثر بما هو موجود في كل مجتمع.

وفي إقليم سوس ظهر الشيخ أحمد بن محمد السملالي، وكذلك الشيخ أبو زيد عبدالرحمن الجثيمي. وله أعمال إقليم سوس نظماً. تولى شرحه محمد بن أبي بكر الشابي الأزراقي وتميز من بين فقهاء تمكروت الشيخ ابن ناصر في أجوبته.

وكذلك العلامة علي بن عيسى العلمي بنوازله التي صورت لنا العمل بأقاليم جباله وعمارة ومن أوسع كتب النوازل التي كان لها سلطان على الفقهاء والقضاة في المغرب (النوازل الكبرى) للشيخ المهدي الوزاني والمعتبرة بذاتها موسوعة للفقهاء تجمع أعمال المتأخرين من فقهاء المغرب. ومثل هذا التحرير التاريخي البين في ذكر أعمال المتأخرين من الفقهاء وما تشهد به كتبهم ومصنفاتهم ما أثبتته د. عمر عبد الكريم الجليدي في كتابه العرف والعمل في المذهب المالكي.

#### القواعد

يعرض علماء الشريعة وأئمة الفقه الإسلامي، كلما أرادوا التأكيد على أمر، أو الزيادة في التوثق فيه، جملة من مصطلحاتهم تلقيناً أو تعليماً، شرحاً لدلالاتها وضبطاً لمعانيها وتقريراتها. ومما يجدر بنا ذكره والتنبيه عليه من مثل هذه المصطلحات: الجمع والتفريق بين الشريعة والقانون فهما مختلفان من حيث المصدر والشمول والتعليل. فالشريعة أوامر إلهية وتشريعات ربانية تحدد للخلق تكاليفهم وترتب على ذلك جزاءهم وأجورهم. وهي كلها من وحي الله ثابتة لا تتغير.

وأما القوانين فهي تجارب ونظريات وأحكام مختلفة متعددة وهي غير ثابتة، قابلة للاستنتاج والتغيير.

والتقارب أو التباعد بين علم أصول الفقه وعلم القواعد، والتمييز بين الاستعمالات المتعددة كالقاعدة والضابط، والكلية والجزئية، والأصلية والتابعة، المطلقة والمقيدة والمستثناة.

وفي هذه التوطئة المعرفة بقطعية القواعد أساساً لا يمكن أن نتعرض إلى كل هذه الموضوعات أو المسائل. فإن موضعها من موضع التعريف أو التحقيق، ولكنها فيما قصدنا إليه منها الإشارة إلى:

التفريق بين أصول الفقه والقواعد. ويتقضي هذا منا التذكير بما حصل حتى الآن من العناية بالقواعد، تعريفاً وتقسيمًا، تصنيفًا وتحقيقًا. فقد رأينا شيخنا سماحة الإمام الأكبر محمد الطاهر ابن عاشور يشبها، معتبراً ظهور علم أصول الفقه متأخراً عن استخدام القواعد. وأن بناء هذه القواعد كان على الاستقراء والاستنباط، من أجل ضبط الأحكام والقوانين. وأصول الفقه يدل بصيغته هذه على ما ابتنى عليه غيره، أو هو النقل عرفاً إلى المعاني اللغوية، ولكنهم اختاروا إطلاقه على المعنى المراد وهو الدليل.

والفقه هو العلم مع الفهم. قل الجرجاني: هو فهم غرض المتكلم من كلامه. ومن هذه التعريفات يتضح لنا أن الفقه في اللغة هو العلم بالشيء وتفهمه والوصول بالنظر فيه إلى أعماقه. وقال الغزالي: الفقه عبارة عن العلم بالأحكام الشرعية الثابتة لأفعال المكلفين خاصة.

والقواعد جمع قاعدة. وهي عبارة عن قضية كلية تشتمل على جزئيات كثيرة. ومنها القواعد اللغوية والشرعية. أما احتياج الناس إلى هذه القواعد فلكونها الأسس والمبادئ التي تُبنى عليها الشرائع، ولكون الدليل لدى بعض الفقهاء هو ما يستفاد منه حكم قطعي، وأن ما هو بعكس ذلك لا يستفاد منه إلا الحكم الظني. والدليل في الاصطلاح الإفادة من أصحاب التصانيف الشرعية.

ولحن من خلال ما من الله به علينا من كثرة التردد على المكتبات العلمية ببلادنا وبغيرها من البلاد وما وجدناه بها من كتب قيمة عرفنا بعضها ولم نعرف من بقيتها غير القليل، وما جعلنا نسعد ونفخر به من أطر علمية جيدة تشدنا إليها روابط الفكر والعلم الشرعي من أساتذة مبرزين وفقهاء متمكنين أرجو أن يكون بهم لمؤسستنا الجمعية مجمع الفقه

الإسلامي الدولي دور طلائعي يجعلها خير مورد وأعذب، وأبقى تراث وأخلده، خلعة للشرعة الإلهية الربانية، والعلوم والآداب الإسلامية. ومن خلال تجولنا بين كتب كثيرة من القواعد ووقفنا على عدد كبير منها من أسهات كتب الفقه، ندرك تمام الإدراك مانبه إليه صاحب، (درر الأحكام في شرح مجلة الأحكام) من قوله: إن المحققين من الفقهاء قد أرجعوا المسائل الفقهية إلى قواعد كلية لكل منها ضابط وجامع لمسائل كثيرة، وتلك القواعد مسلمة معتبرة في الكتب الفقهية تتخذ أدلة لإثبات المسائل وتفهمها في بئى الأمر. فذكرها بوجب الاستئناس، ويكون وسيلة لتقررها في الأذهان<sup>(٥١)</sup>.

وحمل على هذا المهم ما بذله الفقهاء من جهود في تقسيم القواعد، وما ألحقوا بها من فروق، وصنفوا فيه من أشباه ونظائر لما رغب الناس في السعي إلى أعلى رتبة في العلم ونداهم العلماء: إن الفقه معرفة النظائر<sup>(٥٢)</sup>.

وورد في الإغراء بهذا العمل المفيد الحميد نصيحة للزرركشي يخاطب بها أهل العلم من معاصريه ومن بعدهم، قل: إن ضبط الأمور المنتشرة المتعددة في القوانين المتحدة هو أدعى لحفظها وضبطها. وإنك لتعجب حين تزج بنفسك في هذا اغيط من المعاني الشرعية ومن معارف سمعية وما في مصادرها وأثار أصحابها من تنويع في تناول الموضوعات، ونظر أو توسع في الكشف عن الخصائص والمهمات التي تكاد تنطق بها كل قاعة ولقد وضحها الشيخ مصطفى الزرقاء قائلا: إنها لثروة ذات بل من الفكر التشريعي والميزان القضائي والمبئى القانونية وأسس النظام في حياة المجتمع.

ولما في هذا العمل المبارك من جمع للخيرات من الأصلين: الكتاب والسنة وغالطة دائمة لأئمة الفقه وأساطين العلم الذين يتحفوننا بجلال

أعمالهم ورفيع أذواقهم من أجل تحقيق هذا الغرض الشريف القائم على جمع أصول النظر السديد، وطرق الإصلاح قاطبة، وموازين العدل العالية، وينابيع الحكم الجارية في دراساتنا الإسلامية، مما اجتمع منها وما تفرق بين المذاهب الفقهية والمصادر الحكمية والقوانين الفكرية من مصنفات الشريعة الإسلامية ما كان سبيله كتاب الله وسنة رسوله، وطريقه معرفة الاجتهاد والمجتهدين، وغاياته الحصول على أكبر مجموعة من فلسفة التشريع والأحكام، والكتب الفقهية عقيدة وتشريعاً، ونظراً سديداً، علمياً وفكرياً، منهجاً وتقريراً يواكب أصولها التشريعية الإلهية التي تكون قلادة على حل مشاكل الساعة، وعلى مواجهة كل التحديات ومواكبة جميع الأحوال الاجتماعية وغيرها.

وقد انتظمت هذه المفاهيم فيما صنفه الفقهاء أو ألفه العلماء من كتب في علمي التفسير والتأويل على مختلف المذاهب والطرق العلمية والمنهج الدقيقة العملية. ومن الكتب المعتمدة والمصنفات في الفقه والأصول الداعية إلى الحق والإرشاد إلى الآثار غير المحصورة ولا المعدودة لتدل دلالة قاطعة على خيرية هذه الأمة، وبديع حضارتها، وانتشار أهميتها، وعلو شأنها، والتي ليس بينها وبين ما نبهت عنه فيها من علوم وحقائق وفلسفات وحكم، وقواعد وتصورات وأحكام ونظريات وفرائد هي أساس ما تنشده من أنظار إلا أن نلجأ إلى الفهارس العلمية المفصلة الغرض والجامعة لكل طرفة وطلب. وتحقيقاً لهذا الغرض الشريف الغالي الذي يتطلع إليه أصحاب المهام العلمية والقدرات الكبيرة العملية أصدروا ما أصدروا من مصنفات ممتعة عامة وخاصة في فنون عديدة كالأصول والفقه والمقاصد ومحورها. وهذا وإن كان ممتعاً ومفيداً يحتاج إلى طاقات فكرية ومنهجية أوسع، ووسائل ملادية وفنية أكثر. فمن ذلك ما جمعنا من قواعد عامة في مختلف المذاهب الفقهية، وأخرى خاصة موزعة على المذاهب



الفقهية الإسلامية مع التوثق في الكلام والاستقراء المتاح ويمكن من إنجاز هذا لمشروع وخدمة الشريعة الإسلامية وإبراز مقومات نظرها الفاحص ومنهجها العكس في تشريعاتها.

وقد بدأنا بوضع خطة عمل، للقيام بهذا المشروع الفريد وقمنا بمحصر المصادر والمراجع المختلفة، الحديثية والفقهية والأصولية. وجمعنا مواد هذه المعلمة في حالتها التقديرية فبلغت ١٤٠٠٠ قاعدة، صارت بعد استبعاد المكررات وما يلحق بها من تطورات وتفريعات ٦٨٤٤ قاعدة ومسألة مفصلة كالتالي:

\* ٤٦١٠ جملة القواعد الكلية.

\* ٤٢٦ جملة القواعد الأصولية.

\* ١٧٨١ جملة الضوابط الفقهية.

\* ٢٧ جملة المقاصد الشرعية.

وإننا لنقدر هذه الجهود العلمية وما يدعمها من صحيح العزم وقوي الإرادة ونثني على مشايخ مدينة العلم وأعلام نهضتها بمدينة قمّ لما تعاونوا به معنا وأسهموا به في معلمة القواعد الفقهية تدبيراً حكيماً وعطاءً وبدلاً، كان أساسه دعوة مجمع الفقه الإسلامي الدولي وممثل دولة الجمهورية الإسلامية الإيرانية به آية الله سماحة الشيخ محمد علي التسخيري. وما أعدوه من عمل جليل قدموه لمشروعنا وهو لا يحسن إلا أن يكون صادراً عن الأئمة الأماجد، مشرقاً بإضاهات عقولهم، منوراً بجميل اهتدائاتهم وصفاء أرواحهم. وهكذا تلقينا بتقدير مضاعف وإكبار يكشف عما تكوّن باللقاءات والدراسات المشتركة من تلآخ وتعارف وتقارب على فهم مناهج الوحلة والتقريب.

وإننا لجامعون لهذا الغرض من قواعد الشريعة ما تضمنته مصادرنا من آراء أئمتها ومن اختلاف اتجاهاتهم بما يضمن لنا إصدار موسوعة علمية بل

معلمة فقهية تكون محاولة جمعية جادة تضطلع بها مؤسسة متخصصة من مهامها الأساسية العناية بالشرعية والتشريع الإسلامي.

وإننا وإن خلتنا أن العلم محصور فيما تيسر لنا الوقوف عليه في بلاد المشرق والمغرب فإن سوقه بحمد الله نافعة نافقة، وآثاره زاهرة متوافرة. وأكتفي هنا بالإشارة إلى جملة قصيرة من الكتب الشرعية الأصولية والفقهية تعنون بهذه الديار على جهاد أمتنا من أجل حماية دينها ونشر تراثها. فمن ذلك:

\* كتاب (كفاية الأصول) للعلامة محمد كاظم الخراساني الأخوند وهو مؤلف خطي قدم له صاحبه بدراسة غاية في الجمال، وكتب عليه حواشي وتنبهات.

\* (دروس في علم الأصول) للشيخ العلامة محمد باقر الصدر يقع في مجلدين. وضع له مؤلفه مقدمة وافية وجملة من مقاصد علم الأصول. وقد وقع تدريسه بالحوزة الدينية.

\* كتاب الشيخ مرتضى بن محمد أمين الأنصاري . يقع في مجلدين يشتمل على خمس رسائل في القطع والظن، والبراءة والاحتياط والاستصحاب والتعلل، والترجيح.

\* (قواعد الأحكام في معرفة الحلال والحرام) للإمام الحلبي آية الله الحسن بن جامع ابن علي. وهو في جزأين . وهو عبارة عن تلخيص لكتب الفتاوى خاصة، وتبين قواعد احكام الخاصة. وهو من أروع ما جادت به براعة العلامة الحلبي، وعليه شرح واسع للكركي اسمه (جامع المقاصد في شرح القواعد).

\* الموسوعة الفقهية المتكاملة. وأكثرها عبارة عن شروح للبلاد والمنهل القانوني الذي كان يعتمده الاحكام بداية من القرن الثامن.

\* كتاب (القواعد) للفقير السيد ميرزا حسن الموسوي البجنوري. وهو في سبع مجلدات. يذكر القاعدة الفقهية فيذيلها بشرح مستفيض. وكتب ومزلفات المذهب الجعفري أكثر من أن تحصى. وهي رغبة كل أمل وبغية كل طالب.

وأن في هذا الانتاج العلمي والتراث الشرعي الفقهي ما يحملنا على التمسك بشريعتنا وآداب ملتنا.

فاللهم إنا نتوسل بك إليك، اللهم إنا نقسم بك عليك اللهم كما كنت دليلنا عليك فكن شفيعنا لديك.

اللهم إن حسناتي من عطائك وسينأتي من قضائك فجد اللهم بما أعطيت على ما به قضيت حتى تحمو ذلك بذلك. لا لمن أطاعك فيما أطاعك فيه له الشكر، ولا لمن عصاك فيما عصاك فيه له العذر، لأنك قلت وقولك الحق لا يسأل عما يفعل وهم يسألون.

اللهم لولا عطاؤك لكنت من الهالكين، ولولا قضاؤك لكنت من الفائزين. وأنت أجل وأعظم وأعز وأكرم من أن تطاع إلا بإذنك ورضاك أو أن تعصى إلا بحكمك وقضائك إلهي ما أطعتك حتى رضيت ولا عصيتك حتى قضيت، أطعتك بإرادتك والمنة لك عليّ، وعصيتك بتقديرك والحجة لك عليّ، فبوجوب حجتك وإنقطاع حجتي إلا ما رحمتني وبفقري إليك وغناك عني إلا ما كفيتني يا أرحم الراحمين.

اللهم إنني لم أت الذنوب جرأة مني عليك ولا استخفافاً بحقك ولكن جرى بذلك قلمك ونفذ به حكمك وأحاط به علمك، ولا حول ولا قوة إلا بك والعذر إليك وأنت أرحم الراحمين.

اللهم إن سمعي وبصري ولساني وقلبي وعقلي بيدك لم تملكني من ذلك شيئاً، فإذا قضيت بشيء فكنت أنت وليي واهدني إلى أقوم السبيل لا خير

من سؤل، يا أكرم من أعطى، يا رحمن الدنيا والآخرة، ارحم عبداً لا يملك  
الدنيا ولا الآخرة إنك على كل شيء قدير.

وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم تسليماً  
كثيراً.

## الهوامش

- 
- (١) آل عمران: ٣٠.  
 (٢) آل عمران: ٦٤.  
 (٣) البينة: ٥.  
 (٤) الأنعام: ١٦٢، ١٦٣.  
 (٥) غافر: ٦٠.  
 (٦) البقرة: ١٨٦.  
 (٧) الحشر: ٢.  
 (٨) البقرة: ٤٤.  
 (٩) طه: ١١٤.  
 (١٠) الفرقان: ٦٣.  
 (١١) المائدة: ٦.  
 (١٢) التوبة: ١٠٣.  
 (١٣) القصص: ٧٧.  
 (١٤) الحجرات: ١٣.  
 (١٥) آل عمران: ١١٠.  
 (١٦) آل عمران: ١٥٩.  
 (١٧) الشورى: ٣٨.  
 (١٨) المتحنة: ٩، ٨.  
 (١٩) البقرة: ٣٦٥.  
 (٢٠) الكهف: ٢٩.  
 (٢١) السجدة: ١٣٨٧ - ١٣٨٨.  
 (٢٢) المدخل الفقهي: ١٨٨.  
 (٢٣) د الصديق الضيرير. الفرز: ع.  
 (٢٤) د محمد سلام مذكور. المدخل للفقه الإسلامي، نظرية الحق: ٤٢٣، نظرية العقد: ٥١٥.  
 (٢٥) نظرية الفقه في الإسلام: ٣٦٨.  
 (٢٦) د محمد كمال الدين إمام: ٣٥٣ - ٣٥٨.  
 (٢٧) القسم الدراسي للكتاب: ١٠٩٩.  
 (٢٨) القواعد والضوابط الحاكمة للمعاملات المالية في الفقه الإسلامي.  
 (٢٩) القواعد والضوابط الفقهية عند ابن تيمية في فقه الأسرة.

- (٣٠) محمد أبو زهرة، أصول الفقه: ١٠؛ أحمد عبدطاهر الخطابي، مقدمة تحقيق كتاب إيضاح المسالك للونشريسي: ١٢٢.
- (٣١) د أحمد بن حميد: ١٠٩١ - ١١٠؛ د أحمد فهي ابو سنة. النظريات الفقهية؛ د محمد مصطفى الزحيلي: ٢٠٢.
- (٣٢) الضوابط الفقهية: ١٠٥/أ - ١٠٨.
- (٣٣) المدخل الفقهي العام: ٣٢٩/أ - ٢/٣٣، ٣/٣٣.
- (٣٤) د طوموم: ٢٧ - ٢٩.
- (٣٥) القانون الإداري الليبي: ١٧٤ - ١٨٢.
- (٣٦) معجم المصطلحات الاقتصادية والإسلامية.
- (٣٧) د طوموم: ٤٣.
- (٣٨) د طوموم: ٤٧.
- (٣٩) د طوموم: ٢٥.
- (٤٠) ابن قدامة المغني: (١) ٧٢/٥.
- (٤١) د طوموم: ٥٨؛ يراجع هذا الفصل بطوله. انظر: ٥٣ - ٧٣.
- (٤٢) د محمد طوموم: ٨٦.
- (٤٣) د محمد طوموم. الشخصية المعنوية الاعتبارية في الشريعة الاسلامية والقانون الوضعي، جامعة الكويت، والأزمهر، ط، م. ١٤٠٧/ ١٤٨٧.
- (٤٤) المدارك: ٣٧/أ.
- (٤٥) المدارك: ٣٧/أ.
- (٤٦) المدارك: ٥١/أ.
- (٤٧) الفكر السلمي: ١٦٦/٢.
- (٤٨) مجلة دار الحديث سنة ١٤٠٢ / ١٩٨٢، ٤٠ - ٣٣٧/٣ - ٣٤٠.
- (٤٩) تاريخ التشريع الاسلامي: ٢٢٦.
- (٥٠) النبوغ المغربي في الأدب العربي: ١٨٨/أ.
- (٥١) ملحق جريدة المغرب للثقافة المغربية. عدد ١٩٢ - ٢٠.
- (٥٢) الفكر الإسلامي في تاريخ الفقه الإسلامي: ٢٢٧/٤.
- (٥٣) الجلسي: ٤٢٧.
- (٥٤) درر الأحكام: ١٥/أ.
- (٥٥) مقدمة قواعد الزركشي؛ مقدمة الأشبه والنظائر للسيوطي.

**الهرمنوطيقيا هل لها مجال**

**في الفكر الإسلامي؟**

خزعل غازي





بسم الله الرحمن الرحيم

### تهديد

تعترى عللنا الكبير أفكار وتيارات غريبة من شأنها ان تؤثر في الكثير من الشعوب والافراد من خلال الانتماء إلى تلك الأفكار والتأثر بها. وقد اعترى عللنا وبالاخص الاسلامي تيارات وافكار غريبة اثرت وبدأت تؤثر في البعض فلذا من الواجب ايضاح وبيان الموقف الاسلامي منها حتى يكون المسلمون على بينة فكرية وعلمية تجاهها. وبطبيعة الحال الاسلام ليس ضد كل وافد غريب و يتعامل مع الوافد الغريب من زاويتين، زاوية الأخذ والرد وزاوية الأخذ هي التي تتعامل مع التيارات التي تتفق مع مبادئنا ولا تتضارب مع المبادئ التي أسس وتجذر عليها الاسلام أي نأخذ منها ما ينسجم مع التوجهات الإسلامية والاطروحات الفكرية التي بنى عليها الاسلام.

وزاوية الرد هي انكار لما هو مخالف لمبادئنا الفكرية الإسلامية وابطال تلك الافكار بالأدلة والبراهين التي تنسجم مع ضرورات المرحلة التي نمر فيها. ومنذ القدم دخلت إلى عللنا الاسلامي تيارات فكرية وثقافية وحتى عصرنا الحاضر أثرت في الاتجاهات الفلسفية والسياسية والاقتصادية التي تسود عللنا. وقد دخلت الكثير من تلك التيارات من امثال الفلسفة اليونانية نتيجة الترجمة وفي وقتنا الحاضر دخلت تيارات من قبيل نظرية دارون ونظرية فرويد ونظرية

ماركس والنظرية الاشتراكية وغيرها من الافكار الغربية واستهوت شعاراتها البراقة بعض البسطاء والمغفلين منا.

وفي بحثنا هذا نريد ان نستعرض نظرية غربية دخلت إلى عالمنا الاسلامي وأثرت في البحث الاسلامي مستوحين من هذا البحث بيان تلك النظرية والموقف الاسلامي منها وهل لها اثر في بحوثنا الإسلامية وقراناتنا وهذه النظرية هي نظرية الهرمنوطيقيا.

### نشأة الهرمنوطيقيا

مصطلح الهرمنوطيقيا مصطلح قديم ظهر في اللاهوت الكنسي بمعنى مجموعة القواعد التي يعتمد عليها المفسر في فهم الكتاب المقدس وقد استعمل الهرمنوطيقيا في الدراسات الاهوتية للدلالة على هذا المعنى منذ سنة ١٦٥٤م ولم يزل مستخدما بنفس المعنى في اللاهوت البروتستانتي غير ان مفهومه اتسع بالتدرج فشمّل دوائر اخرى تستوعب مجوار الدراسات اللاهوتية العلوم الانشائية والنقد الادبي وفلسفة الجمال والفلكور.

وان لفظ الهرمنوطيقيا، لفظ يوناني بيري هرميناس وضعه ارسطو كجزء من اجزاء المنطق ويعني كما ترجمه قدماء المناطق قضية العبارة أي كيف يمكن تفسير العبارة ثم تطور الامر عند اللغويين واصبح يسمى ذاترتسيونك أي قضية التفسير ثم تطورت الامور في العصور الوسيط عند اوغسطين وعند تاسيان وعند اورجين وفي العصر المبكر عند آباء الكنيسة من اجل معرفة كيف يمكن فهم النص الديني<sup>(١)</sup>

والهرمنوطيقيا قد سمي في بعض الكتابات بعلم التأويل او التأويلية الذي يبحث عن تفسير النص وفهمه وقد ذكر بأن هذا المصطلح اشتق من هرمس في اليونانية

وهو الملك الذي ينقل رسائل الآلهة وتعاليمها إلى الأرض، ونظرية الهرمنوطيقيا مرت بعدة مراحل.

#### المرحلة الأولى:

الهرمنوطيقيا الكلاسيكية والتي بدأت في عصر النهضة حيث جرت حركة الإصلاح الديني وانتشار الفكر البرتستاني وقد أدت إلى ضعف العلاقة بكنيسة روما وبذلك شعروا بحاجة ملحة لمنهج يتضمن قواعد معينة لتفسير الكتاب المقدس وأول كتاب ألف في هذا المجال اسمه (الهرمنوطيقيا) ومؤلفه (دان هاور) طبع عام ١٦٥٤م ذكر فيه مناهج وقواعد لتفسير الكتاب المقدس.<sup>(١)</sup>

#### المرحلة الثانية:

الهرمنوطيقيا الرومانسية والتي بدأت من شلاير ماخر (١٧٦٨- ١٨٣٤م) سمه ديلتاي (كانت الهرمنوطيقيا) ويعتبر مؤسس الهرمنوطيقيا الحديثة وله أكبر الأثر في المفكرين الذين جاءوا بعده في هذا المجال وكذلك له الدور الكبير في نقل هذا العلم من تفسير النص الديني لعامة النصوص وتلخص نظرية (شلاير ماخر) هذا بأن لكل نص جانبان، موضوعي يتمثل في لغة النص وهذا الجانب مشترك بين المؤلف والآخرين العارفين بلغته. وذاتي وهو فكر المؤلف وذهنيته.

والعلاقة وثيقة بين هذين الجانبين لا يمكن استغناء المفسر عنهما في تفسير النص لذلك يحتاج إلى موهبتين الأولى لغوية بأن يملك الفهم الشامل الدقيق لأنواع الألفاظ والصور اللغوية والثقافية التي عاشها مؤلف النص وساهمت في خلق تفكيره وآرائه والثانية الوعلي الفني والنفسي بذهنية المؤلف الإبداعية والوصول لمقاصده من النص وهذا الجانب يعتمد على ضرب من التنبؤ يقوم به المفسر.<sup>(٢)</sup>

وقد اشترط شلاير ماخر وجود العنصر الثاني وهو الخلدس والتنبؤ ويلم يكتنفي في العنصر الأول وهو معرفة اللغة وقواعدها لذلك سميت نظريته بالرومانسية

وذلك لان الرومانسية هي محاولة اكتشاف العالم الداخلي للفنان والشاعر وانفعالاته ومشاعره الداخلية.

### المرحلة الثالثة :

الهرمنوطيقا الفلسفية التي نشأت في القرن العشرين وبدأت من مارتن هيدجر (١٨٨٩-١٩٧٦م) ولكنها طرحت كمنظرة لفهم النص من قبل تلميذه (غلامر) وقد اقام هيدجر الهرمنوطيقا على اساس فلسفي حيث غير الكثير من وظيفة هذا العلم وهدفه من البحث عن منهج الفهم إلى البحث عن معنى الفهم وحقيقة نفسه فمنح للمصطلح بعدا فلسفيا فهو يبحث عن حقيقة الفهم لا عن منهج الفهم او المعيار لتقويم الفهم الصحيح من غيره<sup>(١)</sup>.

وكل ذلك كان بسبب غموض النصوص الفلسفية والدينية الموروثة من القرون الوسطى حيث اصبح المنتقى لتلك النصوص القديمة والذي يخضع بدوره للأطر الحديثة من الصعب عليه فهم تلك النصوص إلا من خلال دراسة النصوص القديمة بشكل مستقل ومستوعب لعملية التفسير وفهم النص فأصبح النص موضوعا للمعرفة من خلال الهرمنوطيقا.

### الهرمنوطيقا في البحث الاسلامي

على ضوء ما تقدم من تعريف الهرمنوطيقا والمراحل التي مرت بها خلال اتساعها وتطورها لتشمل اكثر من صنف من اصناف العلوم تعرفنا على ان فكرة الهرمنوطيقا هي قراءة النص لما كان هذا المعنى موجودا ومعمولا به في البحث الاسلامي قديما وحديثا وهو يعني ان فكرة قراءة النص هي من اهم القضايا التي تناولها المسلمون بحثا وتحقيقا وانتاجا واسعا في مختلف العلوم واهمها علم التفسير

وعلم الحديث حيث تعدد فهم القرآن تفسيراً وتأويلاً وقد يتعدد التفسير والتأويل بحسب طبيعة البحث عقائدياً كان أو لغوياً أو فقهيّاً أو تاريخياً. كما يتعدد فهم الحديث بحسب دلالة النص وقد يختلف العلماء في فهم النص فتختلف فتاواهم أو اقوالهم كل حسب قراءته وفهمه للنص. فان كان هذا يسمى هرمنوطيقا في مصطلح الغرب فهل يصح ان نسمي ما تقدم بهذا المصطلح هذا امر يستدعي التوقف لأن مصطلح الهرمنوطيقيا نشأ باجواء فكرية ولغوية غير الاجواء التي نشأت بها قراءة النص في الفكر الاسلامي. اما دخول مصطلح الهرمنوطيقيا في البحث الاسلامي كمصطلح اعتقد انه من المصطلحات العلمية الوافدة حديثاً ولم يدخل بعد في تفكير المفكرين وعبائر الباحثين فيجب ان نبحت الهرمنوطيقيا كفكرة ونبحثها كمصطلح ومحدد الموقف الاسلامي مبدئياً واللغوي فنياً.

### نماذج على تعدد قراءة النص عن المسلمين

من الأمثلة على اختلاف تعدد القراءات في البحث الاسلامي التي اشرت في تعدد قراءة النص الامر الذي أدى إلى اختلاف الاحكام والفهم للنص الشرعي نذكر منها:

#### التأويل

التأويل في الاصطلاح له معنيان: عند السلف تفسير الكلام وبيان معناه سواء وافق ظاهره او خالفه او هو نفس المراد بالكلام فان كان الكلام طلباً كان تأويله نفس الشيء المخبر عنه.

اما عند المتأخرين فمعناه: صرف اللفظ عن المعنى الراجح إلى المعنى المرجوح لدليل يقترن به<sup>(٥)</sup>. وقال العلامة الجرجاني في تعريفاته: التأويل في الاصل: الترجيع

وفي الشرع: صرف اللفظ عن معناه الظاهر إلى معنى يحتمله إذا كان المحتمل الذي يراد موافقا للكتاب والسنة، مثل قوله تعالى: ((يخرج الحي من الميت))<sup>(٦)</sup>. ان اراد به اخراج الطير من البيضة كان تفسيراً، وان اراد اخراج المؤمن من الكافر او العالم من الجاهل كان تأويلاً<sup>(٧)</sup>.

وقال بعض العلماء: التفسير ما يتعلق بالرواية والتأويل ما يتعلق بالدراية<sup>(٨)</sup>. وذكر السيد الشهيد محمد باقر الصدر ثلاثة نقاط ميز بين التأويل والتفسير فنود ذكرها هنا:

١- التمييز بين التفسير والتأويل في طبيعة المجال المفسر. ويقوم هذا المذهب على اساس القول بان التفسير يخالف التأويل بالعموم والخصوص فالتأويل يصلق بالنسبة إلى كل كلام له معنى ظاهر فيحمل على غير ذلك المعنى فيكون هذا الحمل تأويلاً والتفسير أعم منه لأنه بيان مدلول اللفظ على المعنى مطلقاً أعم من أن يكون هذا المدلول على خلاف المعنى الظاهر أولاً.

٢- التمييز بين التفسير والتأويل في نوع الحكم ويقوم هذا المذهب على اساس القول بان التفسير والتأويل متباينان لأن التفسير هو القطع بان مراد الله كذا والتأويل ترجيح أحد احتمالات بدون قطع وهذا يعني ان المفسر احكامه قطعية والمؤول احكامه ترجيحية.

٣- التمييز بينهما في طبيعة الدليل: ويقوم هذا المذهب على اساس القول بان التفسير هو بيان مدلول اللفظ اعتماداً على دليل شرعي والتأويل بيان اللفظ اعتماداً على دليل عقلي<sup>(٩)</sup>.

وبهذا يكون للنص القرآني المقدس معنى ظاهري ومعنى تأويلي. ويمكن اعتبار ودرج هذا في احدى مصاديق الهرمنوطيقيا في الفكر الاسلامي والبحث ان صح التعبير.

### الآيات المحكمة والمتشابهة

من أهم القضايا التي تناولها العلماء تفسيرا وتأويلا لتسع وتشمل مساحة واسعة من الآيات القرآنية المفسرة هي الآيات المحكمة والمتشابهة والمحكم هو ما يحتمل الا وجها واحدا والمتشابه الذي يحتمل وجهين فصاعدا<sup>(١٠)</sup>. وقد درسوا هذا الموضوع في كتب علوم القرآن ووضعوا له قواعد لفهم المحكم والمتشابه كما درس المفسرون الآيات القرآنية المتشابهة على ضوء تلك القواعد. ويختلف الباحثون في فهم المحكم والمتشابه كل حسب فهمه ومن هنا نعرف ان ليس الناس سواء في المحكم والمتشابه اذ ان المحكم الذي يبدو واضحا عند فرد لأنه في مستوى فهمه يكون متشابهها عند فرد آخر لأنه اعلى من مستواه<sup>(١١)</sup>.

### الفهم اللغوي للنص

كثيرا ما يتعرض الباحث في الكتاب والسنة إلى نصوص تشتمل على الفاظ مشتركة يدل كل واحد منها على أكثر من معنى، الامر الذي يؤدي إلى اختلاف القراءات للنص وتعديدها عند الباحثين والعلماء فيما اراده الله تعالى من تلك النصوص.

ومن نماذج الاختلاف في تعدد قراءة النص بسبب الاختلاف في الالفاظ المشتركة الآية الكريمة: ((إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا ان يقتلوا او يصلبوا او تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف او ينفوا من الأرض))<sup>(١٢)</sup>.

فهنا هل حرف (أو) للتنويع او التفصيل او للتغيير؟

وكذلك الآية الكريمة: ((والراسخون في العلم يقولون آمنا به))<sup>(١٣)</sup>، هل الواو هنا

هي للعطف او للاستئناف؟

بسبب هذا الاشتراك اللفظي (اللغوي) تعدد قراءة النص ويتعدد الاختلاف في ذلك.

ويتعرض ايضا الباحث في الكتاب والسنة إلى نصوص تشتمل على اللفظ يمكن ان تستعمل في معاني كثيرة من قبيل الحقيقة والمجاز والصريح والكنية. ومن الامثلة على ذلك:

١- قل الله تعالى: ((قال رب اني وهن العظم مني واشتعل الرأس شيئا))<sup>(١٤)</sup>.  
شبه الرأس بالوقود ثم حذف المشبه به ورمز اليه بشيء من لوازمه وهو اشتعل على سبيل الاستعارة المكنية والقرينة اثبات الاشتعال للرأس.

٢- قوله تعالى: ((اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى والعذاب بالمغفرة فما اصبروهم على النار))<sup>(١٥)</sup>.

اشتروا بمعنى اختاروا فهي استعارة تصريحية والقرينة هي الضلالة.

٣- قوله تعالى: ((جنات تجري من تحها الانهار))<sup>(١٦)</sup>.

والذي يجري هو الماء وليس الانهار التي هي مجاري المياه<sup>(١٧)</sup>.

وعلى ضوء ما تقدم يتضح ان اختلاف الباحثين في قراءة النص ناتج من الاختلاف في الفهم اللغوي الذي يعتبر احد مصدايق الهرمنوطيقيا (تعدد قراءة النص).

### العقل

لاخلاف بين العلماء الاصوليين والفقهاء المجتهدين في حجية العقل وان العقل له الدور في اثبات الاحكام الشرعية التفصيلية منها او القواعد الكلية. وقد يختلف الاصوليون في دراسة القضايا العقلية كلجتمع الامر والنهي او الاجزاء في الاوامر الاضطرارية وقد اشتد الخلاف بين الاشاعرة والمعتزلة في قضية الحسن والقبح عقليان ام شرعيان وما يترتب على هذا الاختلاف في تعدد الاراء.



ومن القضايا التي حصل الاختلاف فيها بين ائمة اهل البيت عليهم السلام وغيرهم من الفقهاء مسألة القياس وحجيته فقد اعتبر اتباع مدرسة اهل البيت ان القياس يصح في منصوص العلة مثل قولهم : كل مسكر حرام والخمر مسكر اذن الخمر حرام. ويرفضون كل قياس غير منصوص العلة.

اما الفقهاء فقد اعتبروا صور القياس الفعلية هو التمثيل كقول ابي حنيفة بالخيار في عقد النكاح قياساً على الخيار في عقد البيع وهذا صورة من صور التمثيل. اذن للعقل الدور الاساسي في الاختلاف في استنباط الاحكام الشرعية.

#### الاجتهاد

ظهر الاختلاف في الرأي عند الصحابة في فهم النص ونما في عصر التابعين واتسع في عصر اصحاب المذاهب حتى اصبح من سمات الواقع الفكري في العالم الاسلامي تعدد المذاهب والمجتهدين في المذهب الواحد واهم الاسباب في اختلافهم:

١- الاختلاف في ثبوت النص بسبب وصوله إلى المجتهد وعدم وصوله وذلك تبعاً للاختلاف في التوثيق والتضعيف وكثرة الطرق او تبعاً للشذوذ في المتن والسند او غير ذلك.

٢- الاختلاف في فهم النص والذي نحن بصدد الاشارة اليه وان اختلاف المجتهدين هو احد اسباب تعدد فهم النص وذلك بطبيعة اللغة العربية واستخدام الشارع \_ لحكمة ارادها \_ الصيغ الكلية المرنة وغير القطعية في الكثير من النصوص وطريقة معالجة الاصوليين والفقهاء لتلك النصوص من اجل فهمها وادراك ابعادها ثم استنباط الاحكام الشرعية منها مع اختلاف قدراتهم وامكانياتهم الذاتية، وقد عقد الاصوليون باباً خاصاً في كتب الاصول باسم التعارض بين النصوص وحل التعارض في الجمع العرفي بينهما او الترجيح لاحدهما.

ومن الامثلة على اختلاف المجتهدين في فهم النص مما أدى ذلك الفهم للنص إلى اختلاف اجتهاداتهم الآية الكريمة :

((يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم إلى الكعبين))<sup>(١٧)</sup>.

حيث قل البعض يجب ان يمسح منه مايقع عليه اسم المسح وبه قل ابن عمر وابراهيم والشعبي وهو منعب الشافعي ، وقيل يجب مسح جميع الرأس وهو منعب مالك ، وقيل مسح ربع الرأس فان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كان يمسح على ناصيته وهي قريب ربع الرأس (عن ابي حنيفة)، وقالت الامامية فرضهما المسح دون غيره<sup>(١٨)</sup>.

#### الانتماء المدرسي وأثره في فهم النص

ان تعدد المدارس الإسلامية في وضع اسس فكرية وقواعد علمية في الدراسات الإسلامية التفسيرية والحديثية والكلامية والفقهية والاصولية ولكل منها منهج في البحث والدراسة وتكاملت الجهود العلمية في كل مدرسة من المدارس لتنتج نهجاً علمياً متميزاً حيث نرى ان المدرسة التفسيرية التي ألتمت بالتفسير بالمأثور والمروي عن النبي والصحابة واهل البيت مثل الحشوية واهل الحديث والمدرسة الاخبارية في الشيعة تنتهي إلى آراء قد تختلف عن غيرها في تفسير القرآن وكذلك الاسس التي اتبعها علماء الجرح والتعديل والمحدثون في مدرسة السنة التي قد تختلف عن ماهو متبع في مدرسة اهل البيت ويؤدي إلى الاختلاف في اثبات جملة النصوص او نفيها او تفسيرها حسب الانتماء الفكري والمدرسي. ومثلها في المجلد الفقهي واصول الفقه ولا يخفى على الباحثين ان اصول الفقه عند اهل السنة يتسع إلى مجالات في البحث كالقياس والاستحسان والرأي والمصالح المرسلة. في حين ترفض

مدرسة أهل البيت بعض القضايا علما ان تلك القضايا المختلفة فيها لها دور كبير في فهم النص وتعهد الآراء الاجتهادية والعلمية.

اذن من خلال ما تقدم يتضح ان الانتماء المدرسي والفكري له الاثر الكبير في فهم البحث العلمي وفهم النص وتعهد الاجتهاد وقد يؤدي الباحث ان يفكر من وحي الانتماء ويفهم النصوص بفهم مسبق عن اعمال النظر والفكر فيها فيحمل النص فهمه وانتمائه بل ان يأخذ منه ما ينتهي اليه اجتهاده.

واود ان اشير إلى فكرة في هذا المجال ارجو ان تأخذ طريقها في نظر الباحثين اننا بحاجة إلى صياغة منظومة منهجية علمية تستوعب الاتجاهات المدرسية في الفكر الاسلامي.

#### رؤية في فهم إسلامي لهرمنوطيقيا

اذا كانت الهرمنوطيقيا تعني تعدد قراءة النص فلا خلاف بين المسلمين في تعدد الاجتهاد والآراء في اطار النص كما لا يخفى ان بعض النصوص صريحة ولا مجال فيها لتعدد الآراء.

ولما كانت الهرمنوطيقيا فكرة ومصطلح وافد على الفكر الاسلامي يجب ان نقف منه موقفا ملتزما ومحاول ان نجمل الافكار التي تمثل رؤيتنا:

١- نرفض تجاوز النص والخروج عن اطاره تحت ذريعة تعدد قراءة النص الامر الذي يؤدي إلى الاجتهاد في مقابل النص.

٢- عند تشكيل رؤية متكاملة في موضوع ما يجب استقراء كل النصوص المتعلقة بها ثم اجراء عملية استنتاج مضامينها لتكتمل الرؤية على ضوء تلك النصوص ولايصح انتقله جملة منها وادعاء الفهم الكامل تحت ذريعة تعدد قراءة النص علما ان النصوص بعضها يفسر البعض كما عرف من ان القرآن بعضه يفسر البعض وان الحديث فيه ناسخ ومنسوخ.

٣- ينبغي عدم تحميل النص أكثر من حقيقته ومحتواه أو تقييد النص في قضية صغيرة جزئية تخرجه عن شموله وأفاقه لأن مثل هذا الأسلوب إما يؤدي إلى المبالغة أو الاجحاف في حق النص فالفهم الإسلامي الملتزم يرفض مثل هذه الممارسات ويهدف لاعطاء النص حقيقته ومضمونه.

٤- نجد البعض في الأوساط العلمية من له موقف سلبي من النصوص الدينية ولديه موقف مسبق منها ويعلن ذلك نقداً وتجرى تحت غطاء تعدد قراءة النص ونريد أن نؤكد أن القراءة الصحيحة للنص هي تلك القراءة المؤدية إلى قصد الشارع المقدس من النص.

٥- إن فكرة الهرمونتقياً المعاصرة تحمل روية لها جذور في الفكر الإسلامي كما تقدم في نماذج من تعدد الآراء والاجتهادات ولكنها كمصطلح نشأ في اجواء علمية بعيدة عن الواقع الفكري الإسلامي لذا نرفض المصطلح ولا نجعله بديلاً عن مصطلح تعدد الاجتهادات وتعدد الآراء في الفكر الإسلامي.

٦- إن تعدد القراءات للنص يتطلب وجود معيار لتقييم وتمييز الصحيح عن الخاطي من تلك القراءات المتعددة ويكون ذلك المعيار وفق منهج وأصول حتى يخرج التفسير الصحيح من السقيم ذلك إن منهجنا الإسلامي يلاحظ وجوب وجود المعنى الواقعي للنص.

٧- تعدد القراءات هي استجابة لمطالبات العصر واغناء الدراسات الإسلامية بآراء متعددة تفتح افق الفكر والبحث وتحقق الاستجابة لواقع الأمة المتطور وفق رؤى فكرية لكن بشرط أن تكون ملتزمة بمنهج البحث عن المسلمين وبروح إسلامية هادفة مخلصه ترمو الإصلاح للامة والثواب من الله تعالى.

## خاتمة

ولتحتم بحثنا هذا بان خاتمية الرسالة المتمثلة ببعثة النبي الاكرم محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) وشريعته التي لا يمكن نسخها بشريعة اخرى بعدها كما صرح بذلك القرآن الكريم والاحاديث الصحيحة. وقد جعل اتسمت الرسالة الخاتمة لنبينا الاكرم (صلى الله عليه وآله وسلم) بقوانين ومناهج تعالج جميع المتغيرات والمستجدات الطارئة في كل مكان وزمان وهذا مما يدل ان الشريعة تنسجم مع كل الاهداف المتمثلة في سعادة البشر في الدنيا والاخرة في كل زمان ومكان.

وربما مما تجدر الاشارة اليه في هذه الخاتمة ان مدرسة اهل البيت بأفانها الرحبة وانطلاقاتها العلمية قد اسهمت في اثناء الفكر الاسلامي ورممت بعض التصدعات الحاصلة في ثغرات المسلمين نتيجة الخلافات الهامشية التي لم تكن محل جدل لكن استطاع علماء المذهب استيعاب هذه الخلافات برؤى استيعابية وعطاءات موضوعية وربما هذا المؤتمر المبارك هو ثمرة من تلك ثمرات التواصل والتفاعل ونبذ كل ما يعيق وحدتنا الاسلامية.

## المصادر

- (١) مجلة قضايا اسلامية معاصرة العدد السادس، المرمز طبقياً والتفسير، الدكتور حسن حنفي.
- (٢) مجلة رسالة الثقلين العدد (٣٨) فهم النص عرض ونقد السيد هاشم الهاشمي.
- (٣) السابق.
- (٤) السابق.
- (٥) مقدمة البحر المحيط ١: ١٠-١١.
- (٦) الانعام: ٩٥.
- (٧) التعريف: ٣٨.
- (٨) مقدمة مجمع البيان ١: ٥٩.
- (٩) علوم القرآن، محمد باقر الحكيم: ٢٢٧.
- (١٠) الاصول العامة لفقهاء المقارن: ١٠١.
- (١١) هدى القرآن ١: ٤٦.
- (١٢) المائدة: ٣٢.
- (١٣) آل عمران: ٧.
- (١٤) مريم: ٤.
- (١٥) البقرة: ١٦.
- (١٦) الحج: ١٤.
- (١٧) أثر اللغة في اختلاف المجتهدين: ٣: ٢٥٤ - ٢٥٥.
- (١٨) المائدة: ٦.
- (١٩) مجمع البيان في تفسير القرآن ٣: ٢٥٤-٢٥٥.

**قواعد قراءة**

**النص الإسلامي**

الدكتور محمود عكام

أستاذ الفكر والشريعة الإسلامية بجامعة حلب

خطيب جامع التوحيد الكبير بحلب





بسم الله الرحمن الرحيم

### استهلال وبعث

الحمد لله الذي أقرأ نبيه قرآنه، وكفل له جمعه وتبينه، والصلاة والسلام على من أزال عن الفكر الإنساني أدرانته. ونوره بالرسالة العظمى وزانه، ورضي الله عمَّن وعوا نصوص الرسالة، فلجتهوا في توضيح مراداتها، وصدروا عنها في التفسير والتوضيح والإبانة.

وبعد:

فالعالم اليوم يشهد صحوةً إسلامية ملحوظة التزايد والشمول. تتمثل في تشخيص ضرورة اعتماد الإنسان على نص يغطِّي سلوكياته ويغني تصوراتهِ، وهذا لا يتوفر إلا في النص الإسلامي، يمتلك البعد الإلهي في مصدريته، والمدَّ الشَّمولي العمومي في صلته بالإنسان، محور الكون المشهود وعمل التكليف المعهود، وقد ثبت هذا عبر طريقي التوثيق والتحقيق، ولم يعد المجال قابلاً للحديث عن بعض ارتياب في نسبته للخالق؛ فقد وثق، أو أدنى شك في إمكانية استيعابه للإنسان في كل أحواله وظروفه، فقد حُقِّق، والسؤال الذي شكل الباعث لدي لكتابة هذا البحث هو أنه:

إلى أي مدى يحسن المسلمون اليوم التعامل مع هذا النص؟

وإلى أي مدى يأخذون بالاعتبار إدراك الواقع المتغيّر والمعقد بألوان فهم علمية، ليكونوا قادرين على بسط الإسلام على حياة الناس وتقويم سلوكهم بشرع الله؟ أي إلى أي حد يعي المسلمون الخطاب الإلهي

والمخاطب الانساني ومنهجية وصل الثاني بالاول صلة خاصة. وضرورة داخلية مستوعبة.

تلك هي المعادلة المطلوبة والمفقودة لدى مسلمي اليوم، وبدونها لا تتحقق القيادة للناس والشهادة عليهم، التي هي من وظائف هذه الأمة وخصائصها:

(وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا) البقرة/ ١٤٣.

ولعلنا إذ نساهم في تبيان قواعد قراءة هذا النص الإسلامي، الزاخر بالفهوم والأحكام، نكون قد أدينا بعض واجب علينا حيل هذه الصحوه. التي ينتظر منها التفصيل بعد الإجمال، وتحويل الدين - النبي هو تعاليم ونصوص إلهية ونبوية - إلى تدوين فاعل واع، أعني إلى موقف إنساني، يحقق للإنسان هدفه وبعده ووجوده، دون المكوث في ساح الشعارات التي لاقت. هذا رجاؤنا، وما أجمل الرجاء في حضرة من لأخييه، فهو ولينا ونعم الوكيل، وهما نحن أولاء نشرع في الحديث عن الأبعاد الاصطلاحية لـ(قواعد قراءة النص الإسلامي) إضافة ولقباً<sup>(١)</sup>.

وفق السياق الإسلامي، بحسب المخطط الذي مرّ في صدر هذه المحاضرة.

### تهديد: الحقيقة الشرعية والحقيقة اللغوية

إن مفردات النص الإسلامي اكتسبت بعدا معنوياً جديداً بسبب وجودها فيه، وقد أطلقنا على هذا البعد (الحقيقة الشرعية)، في مواجهة (الحقيقة اللغوية) التي كانت لنفس المفردة قبل تبني النص الإسلامي لها، ولم تعد المفردة هذه تستخدم حل إطلاقها - ضمن السياق الإسلامي - إلا في الحقيقة الشرعية، التي أعطيت لها من قبل الشارع، (فالحنج) مفردة من النص الإسلامي لم تعد تطلق للدلالة على مجرد (القصص إلى معظم)، وإنما غدت

مصطلحا يدلّ، ومن دون توقّف، على (القصد إلى الكعبة المشرفة)، وكذلك الصلاة، والصيام، والرّسول، والنبي، والأمة... إلخ. والعلاقة بين الحقيقة الشرعية واللغوية علاقة تضمنية متبادلة، فقد تكون الشرعية أعمّ من اللغوية، كما هو الحال في الصلاة<sup>(٣١)</sup>، وقد تكون اللغوية أعمّ، كما هو الحال في الصيام<sup>(٣٢)</sup>. وقد يختلف بُعد كل منهما<sup>(٣٣)</sup>.

#### ١- قواعد القراءة:

##### ١- القواعد في بعدها الشرعي:

فالقواعد تعني الأصول والآليات، التي ارتضاها الشارع مفاتيح لاستنباط الأحكام من نصوصه الواردة عنه، والموثقة النسبة إليه، وليس المراد بها أية قواعد، أو آية أصول، وهنا يكمن الخلاف بين فئة تقتحم النص بأدوات لا تأخذ إذن الشرع عليها، وفئة تقتحم النصّ بالأدوات الملائمة بإقرار الشرع، وتصديق العقل الذي يقرّ بوجود الاشتراك في الصفة بين المقتحم والأداة، وهي أن يكونا شرعيّين، وإلا كان هناك تناقض بينهما وهذا مرفوض. وإذا أردنا تحديد القواعد الشرعية لاقتحام النصّ الإسلامي واستنباط مفهوماته قلنا انها:

##### ١- اللغة العربية، أو (الضابط اللغوي)

اللغة ذات الحقائق القرآنية أو الإسلامية، اللغة المصطلحاتية أو الاصطلاحية وقواعدها، لأن النصّ ورد بها، واختارها وعاءً تظهر معانيه من خلالها، فكان لابدّ منها والإلمام بها، والتعرّف على أساليبها ونحوها ومصرفها وبلاغتها<sup>(٣٤)</sup>.

(لسان الذي يلحدون إليه أعجمي وهذا لسان عربي مبين) (النحل/١٠٣).

(فإنما يترناه بلسانك لعلهم يتذكّرون) (الدخان/٥٨).

### ب- المنطق وقواعده. أو ( الضابط العقلي )

ونعني به: الخلفية الذهنية للتراكيب اللغوية، إذ تصدر عنها بعد أن يرتب العقل معانيها الترتيب الذي لا يتنافى وبدهياته ومصادراته وأحكامه، ضمن حدود الزمان والمكان، لتبقى الأعراف والعادات مظلمة بالمعقولية المعايير، وعلى ضوء المعلومة الخيرية الصادقة، التي وثق العقل بها ورودا عن الخالق، من خلال أدوات التوثيق التي أهل بها:

(ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً) (النساء/٨٢).

### ج- روح الشريعة ومقاصدها، أو ( الضابط التكاملي أو الغائي )

أولاً - نريد به تمثل روح الشريعة بشكل عام، وفهم مقاصدها، والنظر في مآلات تطبيقها وليس هو منطقاً أو عقلاً مشخصاً ذاتياً. لأن النص الإسلامي ليس لغة فحسب، يفهم على أساس من قواعد اللغة وأساليب البيان، بل هو - قبل كل شيء - يمثل إرادة المشرع من التشريع، ومن هنا يقول الشاطبي: (إن قصد الشارع من المكلف أن يكون قصده في العمل مرافقاً لقصد الله في التشريع)<sup>(١٧)</sup>.

وثانياً: نريد به اعتماد (منهج الغائية) في استنباط الأحكام من النص، أو المنهج القائم على اعتبار المصلحة المعتبرة شرعاً أي تلك التي تتضافر عليها روح الشريعة ومقاصدها، واعتبار مآلات الأفعال في تطبيقها. ولهذا يقول الشاطبي رحمه الله: (من ابتغى في تكاليف الشريعة غير ما شرعت له فقد ناقض الشريعة، ومن ناقض الشريعة فعمله في المناقضة باطل، فما يؤدي إليها باطل)<sup>(١٨)</sup>.

وإذا أردنا تحديد الناظم لروح الشريعة وفهم مقاصدها والنظر في مآلات تطبيقها قلنا إنه: (العدل الإلهي) متمثل في المصلحة المعتبرة شرعاً من خلال فهم

العقل العارف بالشرعية إجمالاً، وعلى هذا نفهم المقولة: (حينما وجدت المصلحة فثم شرع الله) أي المصلحة المحققة للعدل الإلهي<sup>٦٥</sup>. الذي يتقبله الإنسان بفطرته.

## ٢- ظروف النص الأولي، أو (الضابط الظرفي)

أي معرفة الظروف التي حفت بالنصوص، فالوقائع والأحداث التي كانت أسباباً للنزول القرآني، وورود الحديث النبوي، تحمل من القرائن ومن مقتضيات الأحوال، ما يكون ضرورياً في فهم المراد الإلهي من النصوص التي وردت في شأنها، والتغافل عنها قد يكون مدعاة إلى صرف المعنى عن حقيقة المراد إلى ما يخالفه أو ينقضه، من أجل هذا كان ابن مسعود يعلن اختصاصه بمعرفة الظروف التي أُلّت بنزول النصوص، فكان يقول: (والذي لا إله غيره ما أنزلت سورة من كتاب الله إلا وأنا أعلم أين أنزلت، ولا أنزلت آية من كتاب الله إلا وأنا أعلم فيم أنزلت)<sup>٦٦</sup>.

ويتبع ذلك معرفة أحوال العرب وعاداتهم حال نزول النص، فإن النصوص نزلت على مقتضى هذه العادات والأحوال، فيتوقف فهم مرادها على فهمها<sup>٦٧</sup>.

وقد يُشكل على بعضهم فهم علاقة المعنى الذي يتضمنه النص بالسبب الذي نزل فيه. فيقع الميل إلى تخصيص الحكم بذلك السبب أحداثاً وأشخاصاً، وفهمه على أنه مقصور عليه. وهذه نزعة نلاحظ لها رواجاً اليوم لدى من يرمون المروق من مبدأ الاستمرارية في المهدي الديني، حيث جنحوا إلى تخصيص الكثير من أحكام الوحي بأسبابها الظرفية، لكن الحكمة الإلهية لم تجعل الأسباب مضمنة في النص القرآني (على وجه الخصوص). بل ظل النص هذا مصوغاً في قالب كلي عام، حتى يبقى ذلك العموم في البيان مفيداً للعموم في الأحكام، مطلقاً عن قيود التشخيص في الزمان والمكان، ولذلك قل الأصوليون: (العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب)، فما

بأنك بمن يقصر الأحكام كلها على عصرها، ولا يعدّيها إلى سواء؟ معتبرا أنها تنزيله نسبية إنسانية للمحتوى المطلق، مؤقتة بوقتها، وعلى أهل كل عصر أن يرموا جانباً ما أخذ من النص من أحكام، ليقدّموا بديلاً عنها يعبر عن عصرهم<sup>(١١)</sup>.

## ٢- العلاقة بين القراءة والفقہ

والقراءة تعني الفقه<sup>(١٢)</sup> في السياق الإسلامي العام، ولا تعني التلاوة فقط، وإن كانت من معانيها اللغوية، لكننا وبعد الرجوع إلى استخداماتها في النصوص الإسلامية وجدناها (فقهياً)، ويستمر العمق الشرعي ليند الفقه بدوره على استنباط الأحكام ومعرفتها من خلال النص الإسلامي، هذه الأحكام هي التي تغطي كل الاحتمالات السلوكية التي تصدر عن الإنسان، منفرداً أو مجتمعاً.

وإذا كانت القراءة منطلقاً لعملية (الفقه)، فإن إرادة الفقه من خلالها إنما أخذت من القاعدة اللغوية القائلة: (يطلق اللفظ على معناه الآن، وعلى ما يمكن أن يؤول إليه، أو ما ينبغي أن يؤول إليه فيما بعد)، وما كانت القراءة، والدعوة إليها في النص الإسلامي، إلا من أجل أن تتحول إلى فقه وفهم عميق:

(أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها) (محمد/٢٤).

(فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين) (التوبة/١٢٢).

ولن يتفقهوا إلا بعد المرور بمرحلة القراءة، التي هي الفقه باعتبار ماستكون، وفي هذه الكلمة (المصطلح) تتحد الحقيقة الشرعية والحقيقة اللغوية، لتشكل مفهوماً واحداً ينعكس عن منطوق القراءة على سبيل الترادف بين القراءة في الشرع والقراءة في اللغة، فهما كالكلمتين المختلفتين باللفظ باعتبار اختلاف الوضع، إذ اللغة لها مصطلحاتها الصرفة، وكذلك الشرع.

## ٢- النص الإسلامي تحديداً وموقعا

## ١- تعريف النص الإسلامي وتحديده

وهو بكل بساطة ووضوح (القرآن الكريم)، و(الحديث الشريف) قولاً أو فعلاً أو تقريراً، إذا صحّت النسبة وحُكِمَ على أحد هذه الأنواع الثلاثة بالقبول، من خلال علم قائم بذاته خصص لهذا، يسمى (مصطلح الحديث) أو (أصول الحديث)<sup>(١٣)</sup>.

ولهذا يقول الشيخ محمد أبو زهرة (نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية هي التي يقوم عليها كل استنباط في الشريعة الإسلامية)<sup>(١٤)</sup>. وإنّ المستند النصّي لنصيّة القرآن الكريم والسنة النبوية والحديث الشريف الآية الكريمة: (استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحيكُم) (الانفال/٢٤).

والحديث الشريف النبي يقول فيه النبي (صلى الله عليه وآله وسلم): تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما، كتاب الله وسنة رسوله)<sup>(١٥)</sup>.

## ٢- موقع النص في التصور العام للإسلام

ويقرّ المسلم - اعتقاداً - أنه مخلوق، وأن هناك خالقاً، انبثقت عن الخالقية هذه حاكمية مطلقة على المخلوق بشكل عام، والمخلوق المكلف النبي هو الإنسان بشكل خاص، وها هو ذا القرآن الكريم يعلن ذلك في أكثر من موطن وموضع، نذكر بعضها تمثيلاً لا حصراً:

(إن الحكم إلا لله يقص الحق وهو خير الفاصلين) (الأنعام/٥٧).

(إن الحكم إلا لله أمر ألا تعبدوا إلا إياه) (يوسف/٤٠).

(والله يحكم لا معقب لحكمه وهو سريع الحساب) (الرعد/٤١).

فعلى هذا يكون الحاكم هو الله، والمحكوم عليه هو الإنسان، من خلال أفعاله وأقواله وإشاراته التي هي بدورها المحكوم فيه. والحديث الشريف الصادر عن رسول الحاكم، يلحق بالنص الصادر عن الحاكم، ويشكل معه النص، لأنَّ الله أوكل إليه تبليغ نصّه وشرحه وتبينه، فكان منه:

(يا أيها الذين آمنوا استجبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحكيكم) (الأنفال/٢٤).

ومافي النص من خطاب هو الحكم<sup>(٣١)</sup>.

#### خلاصة

المعنى اللقبي لـ(قواعد قراءة النص)، وقد غدت علما، تحت عنوان يطلق عليه علماؤنا (أصول الفقه الإسلامي)، وفي النهاية، وبعد أن عرفنا (قواعد قراءة النص الإسلامي) تعريفاً إضافياً، يحسن أن نذكر بمجملين (التعريف اللقبي) ليغدو هذا العنوان (قواعد قراءة النص) علماً على ما ذكرنا بمجموعه، وكأنه كلمة مفردة، لا يدلّ جزؤها على جزء معناها، فنقول:

(قواعد قراءة النص الإسلامي) هي: العلم بالأصول والأدوات - أو هي الأصول ذاتها - الشرعية المعتمدة، من لغة، ومنطق، وفهم لروح الشريعة، وتمثل لمقاصدها، ونظر في مآلات تطبيقها، ومعرفة للظروف التي حفت بالنص، واستخدام كل ذلك في اقتحام (فقه - فهم) النص الصادر عن الحاكم (الخالق)، الذي هو الله، والنص الملحق به، الصادر عن رسوله (صلى الله عليه وآله وسلم)، لأن الثاني يلحق بالأول، بتقرير وإقرار الأول، لاستنباط الحكم من أمر ونهي أو وضع، ليتعلّق بفعل المكلف ويؤطره ويلتزم به المكلف، فلا يخرج عنه، حتى يحقق من خلاله عبوديته لله



وإسلامه له، إذ الفعل هذا محكوم فيه، ومن قام به محكوم عليه، يشترط له شروط لاعتباره أهلاً للتكليف وقابلاً للخطاب. ويبقى النص ثراً، يمدّ المكلف بأحكام تغطي كل احتمال لفعل أو قول يصدر عنه<sup>(١٧)</sup>.

فلنكن مسلمين حلّ ورودا النصّ، نهله بالأدوات الشرعية ما ينفعنا في اصطباغنا بالعبودية الحقّة لله تعالى.  
اللهمّ وقّنا لتلاوة نصك، وبعدها لفهمه وتدبره، ثم لقراءته وفقهه واستنباط الأحكام منه وفق ما يرضيك، واجعلنا لأحكام الوجوب منفذين بحسب يسودنا، ولتلك التي هي الحرام من المجتنبين، أما المباح فاجعلنا ممن يفتنم منه ما يساعده على القيام بالواجب وترك الحرام.  
(والحمد لله رب العالمين)

## الهوامش

- (١) أي من حيث كونه تركيبياً إضافياً يدلل جزؤه على جزءه معناه، ومن حيث كونه لقباً إذ أضحى في دلالاته على معناه شاملاً كاملاً لا يتجزأ، وكأنه لفظ مفرد لا يدلل جزؤه على جزءه معناه، فهذا هو ذا علم قائم بذاته، مهمته سير النص واستخراج الحكم منه على تفاوت في الاضطلاع به حيل النصوص المختلفة وضوحاً وخفاءً منطوقاً ومفهوماً.
- (٢) الصلاة في اللغة (الدعاء)، في حين أنها في الشرع (أفعل وأقوال مخصوصة) وتشمل فيما تشمل الدعاء.
- (٣) الصيام في اللغة (مطلق الإمساك) لكنه في الشرع إمساك مخصوص في وقت مخصوص.
- (٤) اختلاف البعدين: ماورد في سنن أبي داود والترمذي والطبري، من أن المسلمين يوم حاصروا الروم في القسطنطينية، حمل رجل من المسلمين على صف الروم حتى دخل فيهم، فصاح الناس وقالوا: سبحان الله يلقي بيديه إلى التهلكة. فاعتبر هؤلاء أن أحاسن النبي عامر واخترق صف العدو قد ألقى بيده إلى التهلكة، مخالفين قول الله تعالى: (ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة)، فقام الصحابي أبو أيوب الأنصاري وقال: أيها الناس إنكم تتأولون هذه الآية هذا التأويل، وإنما أنزلت هذه الآية فينا معاشرة الأنصار. لما أعز الله الإسلام وكثر ناصروه، قل بعضنا لبعض سرا دون رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) إن أموالنا قد ضاعت، وإن الله قد أعز الإسلام وكثر ناصروه، فلو أقمنا في أموالنا فأصلحنا ما ضاع منها، فأنزل الله على نبيه يرد علينا ما قلنا؛ (وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة) البقرة / ١٩٥. فكانت التهلكة الإقامة على الأموال وإصلاحها وتركنا الغزوة. قال راوي الخبر: فما زال أبو أيوب شاخصاً في سبيل الله حتى دُفن في أرض الروم.
- (٥) وقد نشأت في تاريخ الفكر الإسلامي من عدم التقيد بأب اللغة العربية أفهام غريبة عن حقيقته، بل مهددة لتلك الحقيقة أحياناً، ويكفي في ذلك مثلاً ما آل إليه غلاة الباطنية (المتأولة) من تفسيرات لنصوص القرآن والحديث، تكاد تؤلف ديناً آخر غير دين الإسلام، ويقابل هؤلاء قوم من الظاهرية، الذين قصرُوا دلالات اللغة على ظواهر اللفظ، وتحللوا من قانون اللسان العربي في المجاز، الذي هو ركن عظيم في الدلالة على المعاني. انظر: (في فقه التلخيص). د عبد المجيد مجاز.
- (٦) انظر: للمواقفات ٣٣٦/٢.
- (٧) انظر: للمواقفات ٣٣٣/٢.
- (٨) ضمن هذا الأصل نفهم فقه عمر (رض) في منع قطع يد السارق عام الجماعة. وإيقاف سهم المؤلف قلبهم من الزكاة. ويمكن أن نطبق فروعاً وفروعاً غيرها.
- (٩) انظر: للمواقفات ٢٢٨/٤.

- (١٠) انظر: الموافقات للشاطبى ٢٢٥/٣. والمستصفى للغزالي ٦١٢. وكان عمر بن الخطاب يقول: (عليكم بديوان شعركم في جاهليتكم، فإن فيه تفسير كتابكم). نقلا عن: (مصادر التشريع ومناهج الاستنباط). د محمد أديب الصالح. ص ٦٠.
- (١١) انظر: (الكتاب والقرآن قراءة معاصرة). للدكتور محمد شحرور، ص ٣٣.
- (١٢) لعله استثناس أن نذكر بأن مائة (قرأ) وردت في القرآن الكريم باشتقاقات مختلفة عشرين مرة - دون كلمة (القرآن) أو (قرآن) ، التي عدناها علما على كتاب الله ولم نعدنا من اشتقاقات (قرأ) - في الوقت الذي ذكرت فيه مائة (نقه) مع اشتقاقاتها عشرين مرة أيضاً. وهذا يؤكد انطباق الحقيقتين الشرعيتين على سبيل البتة، وإن كانت كلمة (الفقه) أشهر في الدلالة على ما ذكرنا من كلمة (القراءة) في السياق الإسلامى والفكر الإسلامى والفهم الإسلامى المنبثق عن النص الإسلامى.
- (١٣) وقد يطلق على (الحديث) بهذا المعنى مصطلح (السنة) وبعضهم خصص (السنة) بالحديث الفعلى والتقريرى، (والحديث) بالقولى، وبعضهم عمم إطلاق (السنة) على الكل، وخصص الحديث (بالقول) فقط، انظر: (منهج النقد في علوم الحديث) للدكتور نور الدين عتر.
- (١٤) في كتابه (أصول الفقه)، ص ١٨٥.
- (١٥) أخرجه مالك في الموطأ.
- (١٦) ومن هذه الحيثية نتحدد مواضيع أصول الفقه وهي:
- الف - الحاكم: (الله ورسوله) وما يصدر عنه من نصوص، وما يمكن أن تفرزه هذه النصوص من أدلة أخرى معتملة من قبله. حل غياب النص الجلي، من إجماع وقياس واستحسان واستصلاح واستصحاب وشرع من قبلنا وعرف وسد للذرائع ومذهب الصحابي، على خلاف بين الأئمة في تسمياتها واعتباراتها. ويتصل بذلك دراسة النصوص وروداً ودلالةً ووضوحاً وخفاءً وعموماً وخصوصاً ونسخاً واستمراراً وأمراً ونهياً.
- ب - والحكم: وهو الخطاب من النص، وتعلقه بأفعال العباد، وضعاً أو طلباً أو تجهيزاً.
- ج - والحكوم فيه: وهو فعل المكلف من حيث كونه متعلق الخطاب.
- د - والحكوم عليه: وهو الإنسان من حيث كونه محل الخطاب.
- (١٧) أطلنا في التعريف من أجل التوضيح، وابن خلدون يقول معرفاً هذا العلم بشكل مختصر أكثر: (أصول الفقه: وهو النظر في الأدلة الشرعية من حيث تؤخذ منها الأحكام والتكليف. وأصول الأدلة هي الكتاب ثم السنة النبوية الميمنة له بما يصل إلينا منها قولاً أو فعلاً أو تقريراً بالنقل الصحيح). انظر: (المقدمة)، ص ٤٥٢.
- ويقول عن هذا العلم أيضاً في نفس الصفحة من المقدمة: (أصول الفقه من أعظم العلوم الشرعية وأجلها قدراً وأكثرها فائدة).
- ومن المناسب أن نذكر في نهاية هذا المطلب لغة موجزة عن مدارس التفسير (للنصوص) في القانون الوضعى، لترى الفرق بين ما اعتمد من منهج في تفسير

النص الإسلامي، وما اعتمد من منهج في تفسير القانون الوضعي. وأهم هذه المدارس هي:

الف - مدرسة الشرح على المتن أو (الترام النص): نشأت في أوائل القرن الماضي على إثر الثورة الفرنسية، وهي تقوم على تقديس النصوص والأعتداد بإرادة المشرع عند التفسير وتقديسها، (وهي بذلك تتصور إرادة مفترضة).

ب - المدرسة التاريخية: نشأت في ألمانيا وتقول: إن دور المشرع لا يعدو أن يكون تسجيلاً للقانون المتولد عن البيئة. وكانهم حكموا عليه بالانهيار، فيما يخص الصفة الأساسية للقانون. وهي الثبات.

ج - المدرسة العلمية: جمعت بين محاسن المدرستين فهي التي تقول: إن لم يكن هناك نص يواجه الواقعة المعروضة، فلا بد من اللجوء إلى المصادر الرسمية الأخرى ومن أهمها العرف (\*).

والموسوعة الفرنسية تتحدث عن خلو القانون المدني من أية ضوابط أو قواعد في مضمنا التفسير، مما جعل القاضي يفسر القانون عند الاقتضاء تبعاً لمواهبه المسلكية وحسب فنته، وإن كان ذلك تحت رقابة محكمة التمييز. ولهذا كان الفقهاء الرومان يقولون: إن أحسن القوانين هو القانون الذي يترك أقل ما يمكن من الحرية لهؤلاء القضاة (\*\*).

(\*) انظر: (المدخل للعلوم القانونية) للدكتور سليمان مرقص. و(الموجز في المدخل إلى القانون) للدكتور حسن كيرة. و(أصول القانون) للدكتور مختار القاضي، و(المدخل إلى علم أصول الفقه) للدكتور معروف الدواليبي، وكتابت العلامة السهري كلها.

(\*\*) La grande Encyclopedie des sciences, des lettres, v des art" pages: 903-904.

**فقه النظرية ..**

**معرفة وتطبيق**

السيد جواد العذاري



بسم الله الرحمن الرحيم

### نظرة في الدراسة التجزئية

ان الدراسة التجزئية التي قلمت عليها اغلب البحوث والدراسات الفقهية وغيرها كانت سبباً واضحاً في تكوين نظرة عامة يراها الكثير حين يريد المطالعة والاطلاع او الانتماء الدراسي والمدرسي يكتشف ان منهج الدراسات الاسلامية سواء في المعاهد الدينية او الدراسات الاسلامية الاكاديمية تعبر عن معلومات جزئية وقواعد واصول متناثرة ومنفصلة بعضها عن البعض الآخر ويؤكد هذا الفهم والتصوير التقسيم والتنوع الفعلي لابواب الفقه وكأنها قائمة كل على حدة ليس بينها وبين الأخر صلة وهذا ما يجعل المتبع لا يجد الرابط والجمع بين الغاوير والابواب الفقهية مما ادى الى خلل واضح في القيمة التربوية وبناء الشخصية وفق اتجاه ومعرفة منسجمة ومتكاثرة كما نلمسها في النص والتعبير الديني الاصيل الذي يلمس منه تحديد الاهداف في توجيه القرآن الكريم لذلك اضطر الكثير الى التمسك باستعمال المصطلحات المناسبة لتوجيه القضايا الفقهية حتى يمكن ان يحقق التعبير الفقهي شيئاً من توجيه الحيلة.

فهناك فرق في فقه القرآن الكريم الذي هو الاساس والركن من حيث مصادر الفقه فان التبويب التجزئي الذي سار على نهج تقسيم الفقه الى العبادات والمعاملات منفصلة عن بعضها نرى التعبير القرآني يجعل في نصه ونظريته للحيلة وحركة الانسان كلها عبادة وانما يسمي احيانا الوقفات العبادية المخلدة بزمن باسماء ومفردات كالصلاة والصوم ولكن العبادة

يعتبرها شاملة وانما الصلاة جزء من العمل والصلة والتعبد وقد اوضح القرآن الكريم ذلك في قوله تعالى: (و ما خلقت الجن والانس الا ليعبدون) يكشف من هذا المنهج ان حركة الحياة التي يمارسها الانسان داخله في فقه ونظرية العبادة بل يكشف من الاية الكريمة ان العبادة هي المعرفة الاسلامية الدينية في معناها الواسع.

\* \* \* \* \*

### الازمة الفكرية في التجزئ

ان طبيعة الانسان تتجه دائماً في التفكير والتصور الى القاعلة والمحور الذي يتمركز حوله مقومات توجيه الانسان لان يكون متمياً ومتفاعلاً ومتبنياً للفكرة حتى يتمكن من النمو والتعمق والحوار الى جانب قدرة التعبير المنطقي الذي يتجلى دائماً في تبلور اصول المعرفة الايجابية التي يتلقاها في ظل النظرية ليكون الارتباط بها يتقوم باستمرار بالاحاطة والاستيعاب وحسن التلقي الذي يكون عاملاً مهماً في طريق ترشيد الانسان عقلياً واشباع جوانبه المهمة الاخرى التي تؤلف الكيان الانساني كحقيقة مترابطة نشعر بالخلل حين نتعامل مع الجزئيات من زاوية واحدة ولذلك فشلت وتراجعت النظريات التي طرحت موضوع العامل الواحد في تصميم الفكر الانساني واعادة بناءه فكانت نظرية العامل الاقتصالي او النظرية الجنسية وامثل ذلك من النظريات ولو انها لم تكن اطروحات تجزئية لكنها جزءت كيان الانسان واعتبرته حقيقة قائمة ومنسجمة حين تشبع من جانب واحد فلان حتى في رفع شعار النظرية يبقى الانسان يشعر بالنقص ويتجه للبحث عن اشعاع يرفد كل وجوده نفسياً وروحياً وعقلياً ووجدانياً مما ادى الى تصاعد الازمة النفسية والفكرية حتى ضاعت انسانيته وافتقد اعلى حقيقة في وجوده وهي القوة العقلية والفكرية وروح الانتماء



الى المبدأ والتصور الصحيح الذي يمتلك الشمولية ويمتد الى كل ابعاد الانسان ومقوماته الاساسية التي يجمع في ظلها شخصيته المتوازنة ويشعر بتحقيق طموحه وتطلعاته حين يتفاعل مع الفكرة الكفوءة الصالحة المتجاوبة مع فلسفة تواجد الانسان وعلاقاته الفكرية والعقائدية والمنهجية والانسانية بكل ضروراتها.

\* \* \* \* \*

#### الدراسات النظرية منهج تبني ومعرفة

ان ممارسة تحديد ابعاد النظرية الفقهية قائمة على مفترق جوهري يعطيها الميزة المتفوقة والقابلية المسيرة في التطبيق والتبني والتفكير وفي الصياغة والتصميم المنهجي وقدرة الاشراف على ادارة الحيلة الانسانية مما يمهد للمجتمع والدولة ولل فرد التمكين في الجمع بين النظرية والتنفيذ باعتبار ان عملية الاكتشاف توفر الفرصة والزمن القريب لقيادة الحيلة العملية باعتبار أن النظرية موجودة ومنجزة بكل خطوطها وتفصيلات ولكنها بحاجة الى الاكتشاف وتوفير الاساليب المناسبة لتلقيها ودراستها والاحاطة بما تشتمل عليه من حقائق موضوعية يكون المتصدي لاكتشاف النظرية مدعوً الى تميزها بوجهها الحقيقي ثم تحديد الهيكل العام الذي تتكون منه الى جانب الكشف عن قواعدها الفكرية لابرازها بمقوماتها وخصائصها الاصلية وهذا الاتجاه والمنهج ينسجم مع عملية الاكتشاف للنظرية باعتبارها قد أعطيت مسبقا في دائرة الكتاب والسنة وهي بحاجة الى قدرة الاكتشاف والتشخيص وتحديد صلتها بالحيلة الانسانية وانما يحقق ذلك بالابتعاد عن التجارب الغير الامينة التي تصدت تطبيق الاسلام وحاولت حصره في حاجات فردية وجزئية وحصره في بعض العلاقات المدنية في منهج تجزيشي فردي وكان ذلك يتم في اطر الثقافات الغير الاسلامية التي كانت توجه

القضايا وفقاً لطبيعتها واتجاهها في التفكير وعلى هذا الأساس فإن المنهج الذي تمارسه هو عملية اكتشاف النظرية القائمة والثابتة ويعكسه النظريات الأخرى والفقهاء الغربيين فإن نظرياته خاضعة لتكوين النظرية وابتدائها ثم تخضع لتجربته التطبيقية وهي أحد المقاييس التي تكشف عن التأثير في الحياة مما أدى إلى الفشل في الانتماء والممارسة وتواجد النفس الفردية والحالات والنزعات المختلفة وكلها تنعكس على النظرية سلباً وإيجاباً وهذا من أبرز الفوارق في تشخيص النظرية الفقهية ونظريات الفقه الأخرى.

\* \* \* \* \*

#### النظرية الفقهية اكتشاف لا تكوين

أن النبي يريد أن يقف على أبعاد النظرية الفقهية يبدأ من الأبنية الفوقية ويتدرج تدرجاً طبيعياً من العلو إلى القاعدة وأما الآخرون في نظرياتهم التي تبدأ بتكوين النظرية فهم ينطلقون من القاعدة إلى الفوق لأنهم يمارسون عملية بناء وتكوين وهذا الاتجاه أدى إلى نتائج وخيمة في البنية الاجتماعية للإنسانية التي تعرضت للاتجاهات والقوانين في النظريات الأخرى مما أدى إلى وضع الإنسان في حالة الأرباك والجهد الضائع الذي يتعرض للإلغاء أو التجميد أو إصدار البدائل القانونية المتعلقة حيث ازداد القلق والاضطراب في أمثال المجتمعات التي انصاعت لهذة النظريات وهذا الجهد من البحث والدراسة في آفاقه الواسعة لم يتم ويتكامل ويأخذ تأثيره وتواجهه إلا في الفترات الزمنية الأخيرة في مطلع الستينات والتي تفاعلت فيها الأدبيات البناءة في الطرح والتوجيه والاكتشاف وتحديد أصول النظرية الفقهية في أبعادها المختلفة لكن كانت دراسات ترفع منهج الأولويات وما تتطلبه الأوضاع الاجتماعية والفكرية والسياسية والعقائدية بعد أن ظهرت على الساحة الغلبة والعالية

اطروحات ترفع شعار النظرية الشاملة والمستوعبة لكل آفاق الانسان وتمكنت أن تحصر قابليات وخصائص الانسان بنظرية العامل الواحد في الاتجاه الماركسي والنظريات الأخرى التي تتميز بهذا الاتجاه ومع وجود هذا الخلل الكبير لكن التمسك بأسلوب تبنى النظرية استقبلت واصبحت مبدأ يتمي إليها الكثير ويتبناها ويدافع عنها لذلك جانت الدراسات الإسلامية للمفكرين الإسلاميين تصب في هذه الجوانب وكانت المحاولة الفريدة التي كشفت أسس النظرية الفقهية في الملكية والأرض ومشروع الانتاج والتوزيع والعدالة الاجتماعية وتأثيرها في توزيع الثروة. وان العامل الأساسي في التوزيع العادل هو الانسان وليس وسائل الانتاج وهذا ما حده واستوعبه الشهيد الامام الصدر في بحوثه الفقهية في نظرية الاقتصاد الإسلامي.

و اهم ما حققه في جانب من فقه الاقتصاد على اساس النظرية المستوعبة والجامعة لكل الاطراف هو تشخيص المشكلة الاقتصادية التي تحببت فيها النظريتان العاليتان الرأسمالية والماركسية حيث اعلنت الرأسمالية بان المشكلة هي في قلة الموارد الطبيعية نسبياً نظراً الى أن الطبيعة محدودة وتمسكت بأنه لا يمكن ان يزداد في كمية الأرض ولا في كمية الثروات الطبيعية واعلنت الماركسية ان المشكلة الاقتصادية هي قائمة على اساس مشكلة التناقض بين شكل الانتاج وعلاقات التوزيع أي أن وسائل الانتاج هي الأساس والمؤثر وجاءت النظرية الإسلامية التي ردت هذين التصورين واقامت النظرية الكفومة في الفقه والتصوير الإسلامي التي اعتبرت أن المشكلة هي مشكلة الانسان نفسه حيث أكد القرآن الكريم في قوله تعالى (و اتاكم من كل ما سألتموه وان تعدوا نعمت الله لا تحصوها ان الانسان لظلم كفلر)؛ ابراهيم/٣٣ .

و الآية تقرر أن الله تعالى قد حشد للانسان في هذا الكون الفسح كل مصلحه و منافع و وفر له المواد الكافية ولكن الانسان هو الذي ضيّع على نفسه هذه الفرصة في سلوكه و ممارسته التي حملت عنصريين خطيرين هما الظلم و كفران النعمة. و الظلم يتجسد في سوء التوزيع و كفران النعمة في الموقف السلبي من الارض و ثرواتها و اهمال الاستثمار ثم اعطى الحلول المناسبة لكل ذلك و رد ما تبنته النظريتان الماركسية و الرأسمالية.

هذا ما حققة الشهيد الامام الصدر في بحوثه حتى اتصل هذا المنهج في الحقل النظري بما جسده الامام الخميني (رض) في الجمع بين النظرية و التطبيق في المجالات التي دخلت في اجرائات و تنفيذ الحكومة الاسلامية و قد طرح الامام الخميني (رض) نظرية الزمان و المكان و اثرهما في تقويم النظرية الفقهية في الدراسات الفقهية العلمية و التطبيقية و هو جانب مهم في التمهيدي لرسم هيكلية النظريات الفقهية في تقويم النص و دلالاته في إطار الزمان و المكان و تأثيرهما الايجابي على سعة الافق و روح الاستنتاج التي يضيفها عامل العصر و الموقع المكاني.

\* \* \* \* \*

### الاستيعاب و المعرفة في تشخيص النظرية

ان الدراسات العليا التي انصبت باستيعاب و اتزان و دقة علمية على ابراز النظرية المجدلة في المنهج التجريبي اعطت الساحة الاسلامية و المجال الفقهي حياته و اهميته العلمية و العملية و المذهبية مما رفع مستوى الفقه الاسلامي بعد الحصار بأسلوب الطرح الجزئي مما أتى الى ظهور نظرية عليا قادرة على توجيه الانسان نحو الحياة المتفوقة في بناء الانسان و رفلة بتحقيق شروط النهضة و النمو و تكافؤ الفرص و التطلع الى الاصلاح في اكثر المجالات التي اصابها الخلل و الضمور و وجّة الحالة الاسلامية و الانسانية الى

معرفة التقييم الصحيح لصلاحية النظريات الواقعية في ادارة الانسان مما أتى الى تبني النظريات الفقهية الاسلامية كنظريات متفوقة ومتكاملة في حلولها ونتائجها حيث تمكنت ان تضع الحلول الفاضلة لأكبر ازمة في الاقتصاد الدولى والاجتماعى الذي سارت عليه النظريات الغربية والشرقية خاصة في موضوع تداول الثروة بالرأيا والارباح الغير المشروعة وقد جاء فقه البنك اللاربوى كنظرية كفؤة وصالحة أدت الى تحقيق طموح الانسانية واصلاح قضية معقدة في المعاملات اليومية التي ساعدت على الفقر الى حد الجماعة في كثير من اجزاء العالم والى الطبقة الفلحشة في المساحات التي تحكمها الرأسمالية وهذا المنهج كان نتاج الدراسات والبحوث الفقهية المتقدمة التي تبناها الشهيد الصدر في تشخيص النظرية التي انبثق على طريقها عدة بحوث أعطت ثمارها في انشاء ويجاد ثقافة ومعرفة ذات عمق وتأثير في الحياة وتجابوب مع تطلعات المسلم الى تواجيد كيانه الاسلامي المتفوق بسبب شمول نظرياته وتكافئها مع الطموح الانساني في البحث عن ريادة النظرية الصالحة لحل الازمات الفكرية والحضارية والتطبيقية والتجابوب مع البحث الانساني الدائم لتحقيق الحلول المناسبة والعدالة للحالات المعقدة والازمات التي تمر بها البشرية.

\* \* \* \* \*

#### التفاعل المستمر بين النظرية والتطبيق

إن التفاعل الانساني فرداً او مجتمعاً يتعامل دائماً مع تحديد الوجه ومعرفة التصور الذي يفرز الفكرة ويشخص الابعاد التي ترسم فلسفة النظرية حتى كشف طريقها لتجابوب مع العقلية وتناغمي الوجدان بما تحمله من تجابوب مع روح الرعاية والضمان والعدالة مما يجعلها قادرة على صنع وتكوين الدوافع وقوة التفاعل مع التطبيق في النفس الانسانية بعد المعرفة

والتعقل وهذه الحركة القائمة بين مشاعر الانسان في المجذابه للنظرة المبدئية والقاعدة العامة التي تنشأ فهماً مركزياً قابلاً للتبني والانتماء وهما من أهم العوامل في دوافع الالتزام والتنفيذ لان أي انسان حين يستوعب الفكرة يقترّب من تبنيها وحمايتها والعمل من أجل تواجدها على الارض وابقاء صلاحيتها للاجراء والعمل ولذلك اصبحت النظرية الصحيحة في اكثر المجالات الانسانية مؤهلة للطرح على مستوى الحياة والواقع وارادة الانسان ورغبته بما تعطيه الترشيد والامكانيات والقابليات من مجمل لصلاحيات التطبيق والانسجام العملي مع روح النظرية وجوهرها وفلسفتها والقدرة على ادراك الهدف والغاية وان معرفة هذه الحقائق من اكبر العوامل المساعدة على استمرارية التطبيق والاستمرارية في الصلة الفاعلة بين النظرية والتطبيق وان كل هذه الالتزامات لا يمكن ان تتحقق في التجزئ لان الموضوع الفقهي وغيره سوف يفقد اهميته وعظمته ووضوح ارتباطه في الواقع الميداني الذي يعايشه المجتمع ويتصل به الفرد فيفقد الموضوع صلته الشاملة وامتداداته في الدراسة التجزيئية وبعدها يفقد القابلية وصلاحية التطبيق كحالة وصورة جزئية لا يكون لها أي موقع في الكيان الانساني حتى تتواصل الصلة ويرتفع مستوى دافع الحضور التطبيقي في حركة الحياة وآفاقها الواسعة ولا يكون هناك استجابة إلا لمقطع محدود من الزمن.

\* \* \* \* \*

### النظرية تقوّم الثقافة الفردية والاجتماعية

ان النظرية دائماً تحدد وجهة النظر وتصوغ ثقافة الشعوب على مستوى الفرد والمجتمع فتظهر الثقافة على ساحة الحياة في حالة يمكنها ان تطبع وتصنع الحياة بلونها ومنهجها وتوجيهاتها في آدابها التي تظهر على ادبيات

الجماعة خطاباً وسلوكياً حيث يلمس المتطلع الى ذلك مظهراً ثقافياً مشخصاً يرفد الحيلة ويشرف عليها وحينما تتعامل الشعوب مع النظريات الصحيحة تزداد بصيرة ومعرفة وتتفاعل مع القيم العليا التي تنطلق من دائرة النفس الى دائرة العمل والممارسة وكل هذا الأتجاه منطلق ومنبعث من توفر شروط صلاحيات النظرية الفقهية او غيرها وكفائتها في استيعاب تطلعات الانسان وطموحه الى تشخيص الحق والوصول الى معرفة حقايق الامور... وكل هذا انما يتم في أفق النظرية ومحتواها لتكون حالة التجاوب الدائمة بينما تفرزه النظرية من النتائج اليومية والعلمية والعملية والميدانية وما يتحرك فيه الانسان في مجال الرغبة في التطبيق والممارسة في التفصيلات التي تصب بها اصول النظرية في شق طريقها الى الضرورات المتعددة التي يطرحها الانسان ليتلقى اجاباتها الكاملة والشاملة في ظل النظرية خاصة النظرية الفقهية باعتبارها الخط العملي الذي يقنن حيلة المجتمع وفق موازين ومعايير وقيم تحملها وتبشر بها متبنيات النظرية في نظرتها الى الانسان والحياة والعلاقات بين الانسان واخيه ثم العلاقة الدائمة بين الانسان والارض وموقع الانسان بالنسبة الى كل ذلك بعد ان أكد القرآن الكريم خلافة الانسان على الارض وانه مسؤول عن اعمارها ومسؤول عن حفظ الموازين في الصلاة المبنية على القيم المنهجية الايجابية كما بين ذلك القران الكريم في العلاقة بين الناس بانها ارتباط ايجابي كما في قوله تعالى:

(وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان) وهذا هو المنهج الثقافي الاعلى الذي استمد من ابعاد النظرية في بناء الثقافة الملتزمة في حيلة الفرد والجماعة وهذه النتائج التي لاحظنا اثرها الايجابي في بناء الحيلة لا يمكن للدراسة التجزئية ان توفرها وغاية ما تصل اليه انها قد تجمد الطاقة الفكرية بين الاجزاء المتناثرة المتشتتة التي لا يجمعها جامع وملتقى يعطي للفكرة مركزيتها فلذلك تفقد اهميتها في العقلية الانسانية ويضمّر

التطلع الفردي والاجتماعي في الحركة نحو التبنى لعدم القدرة التجزئية في تكون الفكرة والتصور في الذهنية والتفكير وهذا ما يظهر في شأن الرسالة العملية التي تمثل الاهمية في المعرفة الفقهية الفردية فانها لم تعطي ثمرتها حتى في مطالعات الفرد واحاطته بالاحكام الشرعية المبثلى بها مما ادى الى وضع تصورات كلية ومفاهيم تشكل حالة من البعد النظري وهذا ما قامت عليه الفتاوى الواضحة في الرسالة العملية للشهيد الصدر على غير المنهج السابق الذي قسّم الفقه الى العبادات والمعاملات والعقود والايقاعات وهو تقسيم شبه تجزيشي لمحاور الفقه ونأمل ان يكون التقسيم الذي تبناه الشهيد الصدر... مهدياً للدراسات الفقهية الذي يعتمد تبني النظرية الفقهية.

\* \* \* \* \*

### النظرية تواجد متفوق في الساحة الانسانية

ان طبيعة النظرية نتيجة لتكوين وبناء فكرة محددة وواضحة يقترّب منها أي انسان في متبنياته الفكرية وتصوراته العقلية مما يجعل النظرية الفقهية او غيرها تواجه الحياة الانسانية بلحاضتها بشروط توفر المنهج الصالح بالقدر الذي توصلت له العقلية من البحث والدراسة المنسقة والمتصاعدة في مراحلها سواء على مستوى اكتشاف النظرية كما هو في الفقه الاسلامي وتكوين النظرية كما هو في الفقه الغربي فان هذا التدرج والتكامل في ظل الاساليب المناسبة يكتسب فيه البحث العلمي والمتخصصون التجارب الكثيرة من حيث التصور وارضوية التطبيق ضمن ما يكتشف من خلال التجربة التي تحقق احسن وسائل الاجراء والتنفيذ لدلول النظرية العملي على ابعاد وساحات الحياة الانسانية وهذه حقائق موضوعية تفرزها النظريات في اطار البحث والتحقيق وفي ميدان المكتسبات المتنوعة التي



تضاف الى تجارب الانسان حين يبدأ بتحويل التوجيه والنظرية الى وجود عملي حقيقي في يوميات الحياة مما يؤكد ويرفع مستوى الدراسات وترشيده مساحات الجوانب العملية فتكون النظرية متفوقة التواجد والصلاحيات وتمتلك القدرة على توفير عوامل النهضة والابداع لترتبط بين الوسائل والاهداف وتميز بينها وتفك حالة الالتباس التي تتعرض لها الفئات الاجتماعية احيانا بين اعطاه الاولويات... والاخذ بنظر الاعتبار اهمية تقييم الغاية واعتبار الوسائل الناجحة كقضايا تصب في طريق الغايات الكريمة وهذا يرفع ويحجب التخلف الذي يفرزه الالتباس والخلط بين الوسيلة والهدف فيعاش الفرد او الجماعة الوسائل ويجوهرها الى غاية لانه بعد ان يحقق الوسيلة ينتهي ليتوقف تفكيره بقدر ما أتى من الوسيلة كما هو الامر في نظرية العبادات والفرائض ولما كانت النظرية الفقهية والدينية قائمة على اساس اداء الفرائض كوسائل توصل الى حالة الاستمرار بالنتائج وهي الغايات التي توصل اليها الفريضة والتي شخصها القرآن الكريم بوضوح كامل حين علل الفرائض واحدة بعد الاخرى واعتبر الصلاة تقرر حالة النهي عن الفحشاء والمنكر واعتبر الصوم يفرز التقوى كما في قوله تعالى: ان الصلاة تنهي عن الفحشاء والمنكر.

و في قوله تعالى... (يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام، كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون). فلذا حولت الصلاة الى غاية فقد اداها المصلي وانتهى منها ولم يكن لها شرع بعد انتهائها بتمامها وحين تكون وسيلة فبداؤها والانتهاه منها سوف تبدأ آثارها وهي الغاية وحينئذ سيجد المصلي موقفه امام الفحشاء والمنكر حين يمارس اعماله ويلامس حياته العملية فسوف يجد قدرته وموقفه من المنكر وحين يقاوم المنكر يغيره في نفسه وجمتمعه فمعناه بدأ يحقق غايته بعد ان اكمل الوسيلة وهذا التفوق لا

يمكن أن يكتسب الا باعتبار القرائن مدارس ونظريات في تربية الانسان وبناء تصوراته وعقليته.

\* \* \* \* \*

### قوة الخطاب في النظرية

ان من ابرز وسائل التفاهم والحوار الانساني هو نوع الخطاب وصلاحياته لانه يمثل الصلة القوية والعميقة بين ارادات الجماعات في تحقيق شروط التقييم الصحيح لحركة الجماعة في افكارها وسلوكها وتعهداتها في حفظ المسؤولية والامانة باعتبار أن التقييم الأساسي للانسان انه يحمل امانة كبرى وهذا ما كشفه القرآن الكريم في تأكيده على هذه الظاهرة باروع تعبير في قوله تعالى: (انا عرضنا الامانة على السموات والارض والجبال فابين ان يحملننا واشفقن منها وحملها الانسان انه كان ظلوما جهولا).

فالانجاء القرآني انجاء يحمل معنى النظرية في توجيه الانسان فانه هنا في هذه الآية وامثالها لم يتعرض مسؤولية الانسان في تجزئ تكاليفه ومسؤولياته وانما تمسك بشكل واضح وبتحديد نظرية ان الانسان امين ويحمل امانة كبرى وهي الرسالة الشاملة بكل ابعادها ولم يصور القرآن الكريم اي حالة جزئية فلم يقل انا عرضنا الجهاد على الانسان أو الصلاة وقد ذكر كل هذه الفروع والاجزاء في ظل نظرية الامانة واعطى للاجزاء معناها بعد ان اعتبرها حقائق تنضوي في ظل الامانة الكبرى وهذا النوع من الخطاب الذي تطلقه النظرية في حقها المختلفة يمتلك التفوق الكامل في جذب الانسان والتفافة حول الفكرة والمنهج والرسالة التي سوف يتلقى معناها ودلالاتها بعمق وإيمان وتكامل وكل ذلك ناتج من مؤدى الخطاب واستكمال له شروط التأثير البناء في النفوس والعقول التي تتلقاه في انطلاقاته وامتداده الى الانسان في أي زمان ومكان وهو ما تحققه النظرية في

صلاحية استيعابها للزمان والمكان مما يعطيها السعة والهيمنة والاستمرارية وبناء الاجيال المتباعدة وان أي خطاب ينطلق عنها فهو مستجمع لقابلية التأثير والتفوق معنى وزمناً وموقعا وتأثيراً في تغيير الحية ورفدها وتأهيلها لادراك معاني الحق والفضيلة مجسداً في عمق الانتماء ثم قابليات الخطاب الذي يفرض الحكمة والصواب والترشيد والثبات.

\* \* \* \* \*

#### ارتفاع مستوى العلاقات الانسانية في ظل النظرية

فى تصميم الفقه الاسلامي على منهج الاطروحة والنظرية سوف يتواجد الفقه في الساحة الانسانية كمنهج مقارن او بديل عن كثير من النظريات والقوانين في فقه الحية لان الكثير من المجتمعات اصبحت تحت محاصرة وأسر النظريات المنطلقة من نظرة قاصرة ومحدودة زمانا ومكانا غمدودية الفرد او الجماعة في التصور الموضوعي لتقييم متطلبات الانسان وحاجاته الاساسية ورغباته المختلفة مما ادى الى نتائج سلبية وخيمة قتلت القابليات وهدمت الكثير من الاسس والصلاة خاصة ما نواجهه من تقويض البناء العائلي ونشوء الاسرة غير الطبيعي حيث افتقد الانسان الغربي اعمق حقيقة في الوجدان الانساني وهو العلاقات العائلية الفاضلة القائمة على اصول بناءة في النظرية الفقهية الاسلامية وعلى علاقات وادبيات في اعلى المستويات واعمق الوشائج المتكافئة في الحقوق العائلية ابتداء من موقع الابوين ودرجة مسئولية حقوقهما على عاتق الابناء كتقنين محاط بالعدالة القانونية المژطرة بالعواطف الشفافة التي يدخل فيها الادب العالي والاخلاقية الكريمة من حيث الامتزاج بين الموازين القانونية والقيم الاخلاقية من روح الاحترام والتقدير والشكر لكل ما يبذله الابوان في حق الابناء وكذلك مروراً بالحقوق الزوجية وتأكيد اقوى الصلاة والعلاقات بين

ركن تشكيل العائلة من التكافؤ والرعاية والاحسان واعتبر التوجيه الاسلامي في نظرياته الفقهية او في النصوص القرآنية ان الصلة والعلاقة الصالحة بين اعضاء الاسرة وتلقى الفضيلة لها ارضية مسندة للارتفاع بمستوى العلاقات الاجتماعية التي تصاغ في رحاب امتدادات علاقات الاسرة التي تنطلق في دائرة الخلية الاولى لتجري في امتداداتها في حقوق الارحام الذين يحيطون العائلة من صلاة أوسع ومسؤوليات ملزمة احيانا واخلاقية وادبية اخرى وهذه تتحرك بهذا المنهج لتنعكس على الانسانية في حقوقها الواسعة. هنا كله تؤكده نظرية التشريع المدني في الفقه الاسلامي وتقنين الحقوق المتعددة في هذا الحقل وهو يعطى هذه الثمار بظهور النظرية باصولها واسسها ومقوماتها.

و بعكسه تجزئ هذه العلاقات منفصلة بعضها عن البعض مما ادى الى عدم استيعاب هذه الحقيقة فانعكست هذه الصلة الى نوع من التفكك حتى في المجتمعات الاسلامية التي تتعامل مع الفقه لكن بشكل تجزيشي وادى الى زوال الاسرة وحرمان بعض الشعوب الغير الاسلامية وخاصة الغربية من هذا الشأن حتى اصبح الانسان يعيش حياة منزوية قاسية يعايش الانسان فيها الخلل والنقص وهو يفقد اهم مقومات حياته لذا لا بد وان تتبلور النظرية الفقهية وتخرج وتظهر الى الوجود من بين دراسات ذوي الاختصاص والكفاءات باشراف الفقهاء

\* \* \* \* \*

#### العمل الجماعي في اطار الهيئات الاجتماعية يتجاوب مع النظرية

إن الاختصاصات المتعددة حين تنسق عملها في الميادين المختلفة تكتسب قوتها وفعاليتها واستمرارها في ظل النظرية فالشورى والمؤتمرات والحركات الاصلاحية والتغييرية تعتمد في بناء كيانها وترابطها وتبنيها للمواقف في

انتمائها الى النظريات كاقرب جامع يبسر جمع كلمتها والتفافها حول أهدافها واحترام المواثيق والعهود في مختلف شؤونها وتحركها ولما كان المنهج الديني يحمل لواء الاصلاح في طول المجتمع الانساني لذلك تبنى الهيئات الاجتماعية واشراف الجماعة الاصلاحية في حركتها التحسينية ضمن دوائرها يجمعها رابط النظرية التي تمثل نظرتها الى الحياة وتواجدها البناء في الوسط الاجتماعي الواسع وهذا ما تبناه لقرآن الكريم في التأكيد على انبثاق اللجان والهيئات المشرفة والموجهة والمصممة للمنهج والثقافة والعودة الى الفكر الديني الصحيح في المعرفة والسلوك وفسح المجال امام مقومات الشخصية الاسلامية لتأخذ ثباتها وقوتها وتأثيرها في الحياة الاجتماعية وقد اوضح القرآن الكريم ذلك في قوله تعالى... (و لئن كن منكم امة يدعون الى الخير ويسامرون بالمعروف وينهون عن المنكر) والفقهاء العلمي يتكامل في نظرياته وينشأ المسؤولية الاجتماعية في التجاوب مع شروط الدعوة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وما طرحته الكتب الفقهية والدراسات العليا الفقهية من جزئيات في شكل مسائل منفصلة من غير تفرع عن النظرية افتقدت تأثيراتها العملية والاجتماعية وتحولت الى مسؤولية فردية عادية لا تملك قوة وتأثيراً وقادرة على التغيير مما ادى الى انحسار الفقه عن توجيه الحياة اليومية والاشراف على متطلباتها في اطار الاتجاه الذي ترسمه النظريات الفقهية في انشاء الحياة وتصميمها وفق الارادة الفقهية في السلوك والممارسة التي هي المظهر العملي لتواجد الفقه على سطح الحياة الفردية والاجتماعية كل هذه الصلاحيات توجد لها فلسفة النظرية في ترابطها المبدئي وانسجامها العملي التنفيذي في حركة دائمة بين التفكير والتطبيق يمكن لأي عمل جماعي واجتماعي ان ينضوي في ظله

\* \* \* \* \*

### التلقي المتكتم في ظل النظرية

ان النظرية دائما تستطيع ان تحدد الهدف وتتجه نحو مثل اعلى يقود الجماعة نحو المعرفة والالتزام بما ينطوى عليه من قيم ويجول المثل الاعلى المعرفة الى ايمان وتمسك يدفع الشخصية نحو قوة التلقي لكل ما يتعلق بالمثل الاعلى من مشخصات ومعاني في دائرة التفكير والتطبيق فالشخصية اذن تتلقى المبدئية وقدسية المثل وتمتزج عندها العواطف والافكار ليؤدي دائما الى السلوك المتكتم حتى تكون حالة وقابلية التلقي في حركة الانسان انما تصنع النظرية فيما تعطيه من فكرة لها ابعادها ولها تأثيرها العميق على انشاء التفاعل الاجتماعي الذي يواصل التلقي حتى تنشأ تشكيلة عقلية متمكنة من استيعاب منهج وادراك الهدف وهذه عوامل تفتح الطريق امام الشخصية لان تلقي المستويات المتصاعدة نحو خلق حالة الالتزام فان الجانب القانوني انما تبرز قيمته العلمية حين ينشأ ويظهر على مستوى حركة اجتماعية يتفاعل امتزاجها الادبي والقانوني مع ابعاد النظريات. ان كل هذه الحقائق الموضوعية تؤكد وجودها الى جانب النظرية التي تخلق الدوافع في الشخصية نحو قوة التلقي العلمي والعملية لتحدث روح الالتزام لكنه في الاتجاه التجزيشي تفتقد هذه الحالات ويبرز ضمور الاجزاء وتفتقد قيمتها وشأنها ولا يكون لها أهمية حتى تكون دافعا وموجها فيفتقد الجزء حيويته المحدودة من حيث التلقي والالتزام حتى يصل الامر الى هامشية القضايا الجزئية وضعف تحريكها للقابليات الانسانية.

\* \* \* \* \*

### تخريج الشخصية الصالحة

ان الانتماء الى النظرية المنسجمة مع تطلعات الانسان في أي جانب من جوانب حياته والمستجمة لشرائط الصحة والكفاءة خاصة الفقه الذي هو اقوى المناهج التي تنسق حركة الحياة وفق الموازين العلمية التي يحتاجها الانسان في مطابقة عمله لقيم الايمان والدين باعتبار أن العمل الصالح أحد مقومات تمرکز العقيدة في النفوس وتجذرها وان الخلل في الممارسة يترك آثاره السلبية ويسلب الكثير من الطاقات التي تؤهل الانسان للمسؤولية والرياسة وخاصة المسؤوليات التي يؤهل لها المؤمن في ميدان الحياة والتي تقوم في اصلها على التزكية والتهديب واعداد النفس وقد صرح القران الكريم مؤكداً ذلك في قوله تعالى:

(قد افلح من زكاها وقد خاب من دساها) وفي قوله تعالى (قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى...). وفي قوله تعالى: (هو الذي بعث في الامم رسولا منهم يتلوا عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة).

وهذا المنهج له صلة دائمة في تبلور النظريات الفقهية بحثنا ودراسة ثم عملاً وتطبيقاً فالنظريات الفقهية تصنع الارضية وتؤهل الانسان في مطابقة سلوكه ولائحاز عملية التزكية واستمرارية العمل الصالح في ممارسات الشخصية الصالحة وقد جاء التعبير القرآني بحمل هذا الذوق ويؤكد هذا المنهج في قوله تعالى:

(كنتم خير امة اخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر) فهناك اذن عملية صياغة وتخريج للجماعة والشخصية تتفاعل فيها الافكار والسلوك والمناهج التربوية البناءة التي تقود الانسان الى العمل الصالح المطابق لمفاهيم الدين وتعاليم الشريعة ليبدأ من معرفة وتقييم النظرية في خطوطها العريضة ثم الى الاجزاء والتفاصيل التي تدخل جميعها في منهج

التقوى الذي تحدث عنه القرآن الكريم في حالات ومواقع متعدده... حيث جاء النص القرآني في قوله تعالى...  
 (ان اكرمكم عندالله اتقاكم...) وفي قوله تعالى: (با ايها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديداً). ان هذه الآيات تخرج الشخصية الصالحة في خطابها وكلمتها وعملها.

\* \* \* \* \*

#### النظرية وقوة المواجهة في الصراع

لما كانت الحياة الانسانية قائمة على الصراع بين الحق والباطل والصواب والخطأ وحرية الاختيار للافكار والسلوك والمقاومة في حماية القيم الصالحة والدفاع عن المنهج الذي تحاول الفئات الاجتماعية العمل من اجل تواجده واستمرارية منهجه في ساحة الحياة حتى تكتسب كل فئة شروط التصدي والاشراف على زمام الحياة الاجتماعية فلان اللخول في الصراع وطلب البقاء بحاجة دائمة الى مقومات تمد الجماعة في صراعها بالقوة والقدرة واكتساب شروط المواجهة والمبادرة وكذلك التصميم والخطة والكفاءات المتمثلة باعضاء الجماعة كافراد وكصف اجتماعي يكونه الانتماء الى منهج وفكرة وتصور وهدف اعلى يلتقى حوله الجميع ليواجه صراعه مع الاخرين وهذه الحالات تقوم بالضرورة على وجود فكرة تدور فيها ابعاد النظرية فان حمل فلسفة النظرية التي تتجاوب مع الكيان الانساني والمخاور الاساسية في حياته، ان هذه الافكار التي تكونها النظرية تبعث في النفوس فهما موضوعياً يوجه الاعمال ويلامس الحياة بنظرة عملية من ناحية العلاقات والحقوق والواجبات وروح الالتزام بالتقنين خاصة بما تفرزه الضرورات الفقهية والحلول المنسجمة مع التطلعات والطموح الذي تعطيه العلاقات القانونية والانسانية في كيفية التعامل والتعايش مما يجعل المنهج



الذي يملك النظرية له قدرة البناء بعد قدرة الصراع والمواجهة ويكشف من هذا أن الحالة التجزيئية تفتقد قدرتها ولا تكتسب الطاقة المناسبة التي تمد حركة الصراع بين النظريات الصحيحة وغيرها مما يفرز الوضع التجزيشي الى الضعف والتراجع والانهزام اما الطرح الاقوى الشامل فهو الذي ينطلق من فكرة واضحة محددة بينما التجزيشي لا تتكون منه فكرة ونظرة شاملة في امتداداتها وأفاقها للجوانب المتعددة من الحياة الانسانية فالنظرية اذن تملك قدرة المواجهة ثم الوصول الى التصدي والتنفيذ.

\* \* \* \* \*

#### النقد الموضوعي للدراسات الفقهية

وفي آخر المطاف والى جانب هذه الدراسة نشير الى بعض العوامل التي أدت الى الدراسات التجزيئية كاساس واما الدراسات النظرية في الفقه كمحاولة لا زالت قائمة في التصور ومتواجدة في الازهان او حققت بعض الخطوات احياناً وفي مجال محدود يمكن ان نضع اليد على اهم عامل وهو فقدان المنهج وان الدراسات الفقهية قائمة على اساس الاساليب الفردية وقابليات الاشخاص ابتداء من الكتاب الدراسي وانتهاء بعدم التزامية البحوث التي تؤهل المدارس للتخرج بالدرجة العلمية المحدودة وفق موازين مشخصة يتلقى فيها الطالب تقييم احاطته بللوضوع الفقهي ثم مروراً باللؤلؤ الفرد حيث لا زالت الدراسات والبحوث تتعامل مع الكتاب الذي ألفه الفرد المعين فالصحيح كتابه يدرس وتدور حوله البحوث وهو يمثل اسلوباً ومستوى علمياً محدوداً بقابليات وكفاءة واحدة بينما الدراسة المنهجية الصحيحة هي وضع المناهج من قبل تظافر جهود عنة اختصاصات وكفاءات وطاقات تملأ الفراغ وتنهض بالاحاطة بالنظرية ثم اعطاء الاهمية

للدراستات المقارنة مع النظريات الأخرى بعد شمولية الدراسات والبحوث  
لمعنى النظرية ومكوناتها وكيفية اكتشافها خاصة في الفقه الإسلامي.  
والفقه المقارن طريق صالح لتأكيد الدراسات النظرية لتصبح الدراسات  
الابتدائية دراسات تجزئية تمهيدية تكون الأرضية في مرحلة محدودة من حيث  
الزمن والمنهج حتى تتم الانتقال العلمية بعد جعل المتون مقدمة أولية  
لنتناول النظريات عن سابقة معرفة إجمالية واستيعاب يستهدف إيصال  
الطالب إلى مستوى إدراك حقيقة النظرية واكتساب قابلية الإحاطة  
بخصائص الإنسان وحاجاته في علاقاته وحركته اليومية.  
وهكذا يعتمد المنهج الذي يصب في قناة طبيعية توصل إلى روح التطلع  
إلى معنى النظرية وأهميتها في الدراسات الفقهية ولا يتم ذلك إلا بمنهجية  
دراسة الخطوط والأصول العامة لنظرية الدين وفلسفته ثم تشخيص  
ودراسة نظرياته في حقولها الخاصة.

# الفقه وفقه النظريات العامة

الشيخ خالد الغفوري

رئيس تحرير مجلة فقه أهل البيت (عليهم السلام) في مدينة قم المقدسة



بسم الله الرحمن الرحيم

### المقدمة

من المناسب أن نبيّن أن علم الفقه يشترك مع غيره من العلوم الانسانية في بعض الجهات ويختلف عنها في جهات اخرى:

١- فمن جهات الاشتراك أن العلوم الانسانية عبارة عن عملية عقلية يسير فيها العقل البشري من المجهول الى المعلوم وفق منطق معين ومنهج خاص وغرض مشخص، وهذه المسيرة الفكرية تمر بتطورات وتقطع أشواط من التقدّم ولا تظلم تراوح في مكانها.

من هنا نجد أن علم الفقه والممارسة الفقهية مرت بمراحل وأدوار اتسع فيها هذا العلم على مستوى المسائل التي يعالجها وعلى مستوى عمق ودقة الاستدلال شأنه في ذلك شأن العلوم الاخرى.

٢- ومن جملة جهات الاشتراك أن الغرض من الفقه هو تشخيص الوظيفة الشرعية والموقف الشرعي للانسان في كل ظرف وفي كل زمان وفي كل مكان، وهذا يعني حتمية حركة الفقه بموازاة حركة تطور الحياة، ولو تأخر الفقه عن مواكبة المسيرة الصاعدة فهذا يعني عدم قدرته على أداء دوره في تقديم الحكم الشرعي بالشكل اللائق والمطلوب لله سبحانه.

٣- وأما الجهات التي يتميز بها الفقه عن غيره فمنها انه علم يمارس دوره في اطار دائرة النصوص الشرعية المستفدة من الوحي والشارع المقدس، فهو يختلف عن العلوم الادبية والتاريخية التي تنحرك في دائرة النصوص والموروثات البشرية والتي ربما يكون بعضها وهمياً او خرافياً.

٤- وترشح عن تلك الميزة ميزة اخرى، وهي ان الفقيه في ممارساته الفقهية يكون دوره دور المكتشف الذي يستخرج الحكم ويستنبطه من بين الادلة الشرعية المتراكمة، وليس دوره دور المبدع والمخترع. وننتهي من هذه المقدمة الى النتيجة التالية: ان علم الفقه له طرفان طرف مرتبط بالشرعية والوحي وطرف مرتبط بالانسان وحركته الفكرية والحضارية، فعلى الرغم من كون الفقه محدداً من ناحية الادلة التي ينطلق منها هو مطلق في حركته في عملية استنطاق هذه الادلة على ضوء حركة الحيلة.

اذن فأساس علم الفقه ثابت وعطاؤه ثرو واسع كشجرة طيبة اصلها ثابت وفرعها في السماء أراد الله لها ان تؤتي اكلها كل حين بلاذن ربها. واما معالم حركة التطور في علم الفقه فهي كثيرة، ولست بصدد دراستها فعلا، وانما استهدف في هذا البحث تسليط الاضواء على احد هذه المعالم، الا وهو فقه النظريات العامة، فانه يعتبر اتجاهاً جديداً نسبياً، ولايكاد يتعدى تاريخ ظهورها اكثر من خمسة او ستة عقود، وذلك عندما احس الفقهاء بضرورة التصدي للتيارات والانظمة الوضعية التي غزت البلدان الاسلامية وغزت اذهان ابنائها، حيث اقدم بعض رواد النهضة الاسلامية المعاصرة على بعض المحاولات في سبيل اكتشاف النظرية الاسلامية في المجال الاقتصادي واطل على العالم الاسلامي باطروحة متينة تحت عنوان (اقتصادنا).

#### ما هو المراد بفقه النظرية العامة

بالنظر لكون هذا المصطلح ليس متداولاً وقد يفسر بعبارة تفسيرات فلا بد في البدء من تحديد ماهو المقصود بهذا اللفظ اولا قبل الخوض في التفاصيل؛ لكي لانقع في المناقشات اللفظية.

فنقول: ان فقه النظرية هو عملية استنباط الموقف الفقهي العام تجاه مجال معين من مجالات الحيلة، وبلورة المعالجة الاسلامية في صيغة نظرية عامة تكون بمنزلة القاعدة الكلية التي تنبثق عنها الابنية العلوية من الاحكام والقوانين لتنظيم الحيلة.

وهي علمية يقوم بأبحاثها الفقيه، كما يمارس دوره في استنباط الاحكام الجزئية. وتحسن الاشارة الى بعض نقاط الفرق بين عملية استنباط الحكم الجزئي وبين عملية استنباط النظرية العامة:

١ - ان الواقعة التي يستهدف الفقيه معالجتها تكون جزئية ومحدودة في عمليات الاستنباط التقليدية، بينما يكون افق الواقعة في فقه النظرية اوسع بسعة الواقع ورحيب برحابة الحيلة، وهذا يعني أن الفقيه لابد ان يتقح الموضوع الخارجي ويحصل على صورة واضحة حوله مما يتطلب منه ان يفتح على الحيلة ومواكبة لحركتها وان يفقه الواقع في المرتبة الاولى قبل ان يشرع في عملية الاستنباط، وكلما كانت الواقعة المراد استخراج حكمها معقدة وملينة بالملايسات والحيثيات المختلفة كلما تعقدت عملية تنقيح هذه الموضوعية، فمثلا من اراد ان يفتي في مسألة شرعية ذبح الحيوان باللكائن الحديثة عليه ان يتصور كيف تتم عملية الذبح باللكنة وماهي الحيثيات المؤثرة في عملية الافتاء، من قبيل امكانية التسمية على كل واحد من الذبائح وعدمه، ومن قبيل امكانية احراز استقبال القبلة وعدمه، ومن ناحية نسبة حركة الآلة القاطعة الى الذابح وعدمها، ومن ناحية كون الآلة حديثا وعدمه، ومن ناحية اسلام الذابح وعدمه، وغير ذلك من العناصر المؤثرة في عملية الافتاء بالنسبة الى هذه الواقعة، في حين ان تنقيح الموضوع في عملية الذبح اليدوي خال من هذه الحيثيات.

فكلما تعقد الموضوع والواقعة كلما اقتضى ذلك جهدا اضافيا من الفقيه قبل الخوض في عملية الافتاء، فعندما يتصلى للافتاء وتحديد الموقف

الشرعي بالنسبة لموضوع متشعب كالمجلد الاقتصادي والذي هو مجلد واسع مترامي الاطراف تحركه عدة عناصر مختلفة ضمن شبكة من العلاقات والتأثير والتأثر فهذا ما يستلزم قطعاً متابعة علمية ميدانية يقوم بها الفقيه في سبيل الاحاطة بموضوع فتواه كي لا يتورط بمخالفة الواقع، وليس هذا من قبيل الموضوعات التي يترك امر احرازها الى المكلف وما على الفقيه الا اصدار فتواه بنحو القضية الحقيقية، ولا يصح ان يقاس هذا بمحل الكلام؛ اذ ان المراد هو تقديم اجابة وحل لواقع خارجي فما لم يتم تصور كامل للواقع يظل السؤال مبهما، ومع ابهام السؤال كيف يمكن البحث عن الجواب، وماهي علاقة الجواب بالسؤال حينئذ؟

فلو سئل الفقيه عن الموت الطبي او عن بطاقات الائتمان او نحو ذلك فكيف يجرؤ على الاقتناء قبل ان يعرف حقيقة الموضوع المسؤول عنه، فكذا الحل ايضا عندما نسأل الفقيه عن النظرية الاسلامية في المجلد الاقتصادي وهل هي ذات طابع رأسمالي او اشتراكي او شيء آخر؟ فياترى هل يمكن للفقيه ان يجيب من دون ان يتصور ابعاد النظام الاقتصادي والاركان التي يستند اليها والترابط القائم بين العناصر التي تحركه؟!

او عندما يسأل الفقيه حول النظرية الاسلامية في اطار السياسة الخارجية او عن نوع النظام السياسي الذي يراه الاسلام هل هو النظام الملكي او الجمهوري او غيرهما؟ وفي مثل هذه الحالة من الواضح انه يجب تصور ما تقتضيه السياسة الخارجية والعلاقات الدولية والقوانين الدولية والمنظمات الدولية والاتفاقات الدولية والاعراف الدولية قبل الاجابة عن السؤال الاول وايضا لا بد من امتلاك صورة واضحة المعالم عن الحكم وشؤونه وما يحف به من حيثيات حتى يتسنى للفقيه تحديد مجموعة من الاسئلة المحلدة ثم بعد ذلك يشرع في استنتاج ما يحوزته من الادلة من اجل استخراج الاجابة على هذه الاسئلة.



والخلاصة ان عملية اكتشاف النظرية العلمية تقتضي وعي الواقعة والواقع الخارجي قبل عملية، ولا يكفي مجرد وعي الشريعة.

٢- ان عملية اكتشاف النظرية العامة بما انها عبارة عن اعطاء الموقف الشرعي في قبل الاطروحات الوضعية الاخرى، فانها بمعنى من المعاني لا تبدأ من الصفر، بل لا بد من مراجعة موقف المدارس الوضعية وما تقدمه من نظريات كي تتحدد نقاط الالتقاء والاختلاف مما يجعل الصورة المتوخاة اكثر وضوحا وبعينة عن حالات الابهام. فان دراسة الاطروحات الموجودة فعلا والتي صاغها البشر يثير في ذهن المتابع مجموعة من الاثار والتساؤلات ويدل الباحث على مكامن الضعف في تلك الاطروحات وعلى مكامن القوة فيها، سيما النظريات الحديثة ولا يصح الاقتصار على النظريات القديمة، وعبارة اخرى لا بد من دراسة النظريات الحية والمعاشة ميدانياً ولا يقتصر على ادبيات العقود السالفة على صعيد الحقوق والاقتصاد والاجتماع والسياسة وغير ذلك من المجالات.

٣- ان الافتاء في الوقائع الجزئية يتمثل في عبارة يجوز او يحرم او يجب او يصح ونحو ذلك وقد تذكر بعض الشقوق للمسألة لو كانت، اما بيان الموقف الشرعي تجاه مجال معين فهو يتم من خلال بيان اطروحة كاملة بما لها من الاسس والركائز والامتدادات والمؤشرات والتحليلات وبيان علاقات بين حيثيات معينة ودرجة التأثير ومستوى اهمية بعض العوامل من بعضها الآخر وتسمية العناصر المرنة والمناطق الحمراء في النظرية وآلية التطبيق. من هنا نعرف ضخامة المسؤولية التي تواجه الفقيه فيما لو تصدى لاكتشاف النظرية العلمية، والمساحة الواسعة التي لا بد من التحرك فيها لسجل ملاحظة هنا واحتمالا هناك وتأملا في تلك الزاوية واقتراحا في زاوية اخرى ثم يحاول ان يخط خطا يحيطا بدائرة هذا البحث الواسع ويقدمه كمجموعة منسجمة يلتقي اولها بآخرها.

وهذا ما يفرض على الفقيه أن يقضي فترة قد تربو على عدة سنوات في تهيئة مقدمات البحث، فهي عملية شاقة كما سنشير الى ذلك.

٤- ان عملية الافتاء في الموارد الجزئية تتم بتسليط الضوء على مراجعة الادلة في باب معين، فمن اراد ان يستنبط الحكم في جواز النكس في غسل اليدين في الوضوء لا يرى اي ضرورة في مراجعة الادلة الواردة في الابواب الفقهية الاخرى كالقضاء والحدود والمعاملات والزكاة والحج، في حين ان المفتي في باب النظرية العامة تتسع عنده دائرة الاحتمل فتشمل عدة ابواب قد لا يخطر على بال المجتهد ارتباطها بموضوع البحث في الوهلة الاولى، غير ان المتصدي لاستنباط النظرية قد يطرق ابوابا فقهية مختلفة، فيحصل من بعضها على مقطع ومن بعضها الآخر على مقطع ثان وهكذا حتى تتم جميع مفاصل النظرية. وهذا ما يتطلب اشرافا كاملا على الفقه بأبوابه المختلفة، بل ربما لا يستفيد من بعض الادلة أو الاحكام اللصيقة بالبحث بالنظر البدوي. بل ربما يستعين بأدلة قد ترد في باب العقائد او يستند الى بعض الآيات في تحليل ظاهرة معينة او بيان معادلة ما.

كما هو الحال بالنسبة الى الآيات الكريمة في سورة ابراهيم (والله الذي خلق السموات والارض والنزل من السماء ماء فأخرج به من الثمرات رزقا لكم وسخر لكم الفلك لتجري في البحر بأمره وسخر لكم الانهار وسخر لكم الشمس والقمر دالين وسخر لكم الليل والنهار وآتاكم من كل ما سألتموه وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها ان الانسان لظالم كفار).

حيث استفيد منها لتحليل المشكلة الاقتصادية واسباب نشوئها؛ فان الآيات الكريمة اوضحت ان السبب لم ينشأ من الانتاج بل هو ناشئ من سوء التوزيع والظلم الذي يمارسه الانسان تجاه اخيه الانسان. وهذه نقطة مركزية في البحث حول النظرية الاقتصادية في الاسلام.

## آلية الاستنباط في فقه النظرية

قد يتبادر الى بعض الاذهان ان الحديث عن النظريات العامة حديث شيق الا انه بعيد عن الدائرة العلمية والفقهية باعتباره لا يتعدى عالم الحس والاحتمال. وهذا الكلام مردود من عدة جهات:

اولا - ان الاحتمال العلمي له قيمة علمية، فنحن نلمس ذلك بشكل واضح في كل العلوم، ففي اطار البحث الفقهي نرى اهتمام الفقهاء بالاحتمالات والوجوه لما تمثله من بعد استدلاي. وكثيرا ما نرى بعض محاولات تقوية بعض الاحتمالات وتبطلها الى دليل.

ثانيا - ان عملية اكتشاف النظرية وان كان نقطة الانطلاق فيه هي الاحتمال لكن لا بد من مراجعة الادلة وضرب بعضها ببعض كي يتحدد الموقف تجاه تلك الاحتمالات التي اما ان تتضائل قيمتها وتطرده من دائرة البحث واما ان تقوى وتنمو وتصل الى مستوى معرفي وتصديقي اقوى.

ثالثا - من الواضح ان شريعتنا تشتمل على بعض المسلمات والادلة الثابت حجيتها فليس امام الفقيه ركام من الاحتمالات دائما، بل ربما يلتقي في بعض المجالات بمجموعة غنية من الادلة المتبعة شرعا.

ومهما يكن من امر فانه لا بد من بيان المنهج الذي يتبع في عملية استنباط النظرية العامة، فان المنهج يتركب من خطوتين:

الخطوة الاولى - تجميع الاحكام والادلة المتناثرة والتي يحس دخالتها في عملية اكتشاف النظرية جمعا علميا.

١ - ففي مجال اكتشاف النظرية الاقتصادية لا بد من تجميع الاحكام الفرعية والادلة المرتبطة بمسألة ملكية الموارد الطبيعية الاولى كالحيازة، وايضا ما يرتبط بمسألة ملكية نتيجة النشاط الاقتصادي كالربا الناتج عن عملية الاقراض.

٢- وفي مجال اكتشاف النظرية الاعلامية في الاسلام ينبغي تجميع ما يحتمل دخالته في ذلك من مسألة حرمة الكذب ومسألة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ومسألة حرمة اشاعة الفاحشة وحرمة الفحش والبذاءة والغيبة والتهمة ونحو ذلك من الاحكام.

٣- وفي مجال اكتشاف النظرية الاجتماعية من اللازم حشد مجموعة الاحكام والادلة المتعلقة بذلك نحو الاحكام المرتبطة بالاسرة والمرأة والانساب والوظائف الموكولة الى الامة واحكام الاخوة والجوار واحكام الوقف واحكام اهل الذمة واحكام الرقيق.

الخطوة الثانية - عملية التركيب بين تلك العناصر المتناثرة، فيدرس كل عنصر باعتباره جزء من كل ولا ينظر اليه بصورة مستقلة لكي يرى مدى ارتباطه بغيره وبأي مستوى من الارتباط، ثم يخلص الباحث في النهاية الى اكتشاف صيغة كاملة وشاملة تضم تلك العناصر، ويتشخص دور كل عنصر.

ومن الواضح ان عملية الانتقال من العناصر المتناثرة الى اكتشاف المركب الكلي لا يتم بمعجزة او صدفة بل من خلال عمليات مقارنة وتقوية لبعض الاحتمالات وتضعيف لبعضها الآخر، واعمل الذوق الفقهي الاجتهادي والمهارة التي يتمتع بها الفقيه في اصطلياد القرائن والنكات. وربما يقتضي الامر مراجعة المفاهيم والمبادئ العامة، فلو فرض كون الباحث بصدد اكتشاف النظرية الاجتماعية فهنا سيكون لبدأ المساواة التي ثبتت الآية الكريمة: (يا ايها الناس انا خلقناكم من ذكر وانسى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ان اكرمكم عند الله اتقاكم) دور مؤثر في ترسيم اطار النظرية العامة.

#### معطيات فقه النظرية

اجد من اللازم البحث حول مدى جدوى النظريات العامة، وهل ثمة فوائد وآثار عملية يمكن ان تترتب على ذلك او لا؟ فقد يظن الظانون

والذين يلغون الكلام بنجر حساب ان ذلك لا يعدو ان يكون تحليلا صرفا لاطائل تحته.

لذا ينبغي فهرسة الثمرات العملية وتشريح الانعكاسات الواقعية والآثار الناشئة من تلك النظريات وعلى اصعلة شتى، فان لفقه النظريات العامة بركات كثيرة وفوائد جمّة، وسنبوب بعض هذه الثمرات حسب الابعاد المتوقعة لفقه النظرية.

### ١- الفكر والثقافة

تشكل النظرية العامة رقما صعبا في المعادلة الثقافية والفكرية، وتوفر امامنا فرصا ذهبية للامتداد والزحف نحو اقتحام وفتح الساحة الثقافية المناوئة وتقصير المسافات للوصول الى الاهداف الرسالية وتقرب البعيد؛ حيث يتم بواسطة الصياغات العامة ضغط الكم الهائل من الاحكام الممتدة افقيا - والتي يتعذر عادة الاحاطة بها تصورا من قبل الملاء العام فضلا عن القناعة بها - ضمن قوالب ناجزة وقواعد معدودة يسهل دركها ولا يصعب تصديقها، ففرق كبير بين الخطاب المنفوش والبيانات الموزعة وبين الخطاب المركز والحاوي لعصارات المنهج الاسلامي وخلاصات البرنامج الحضاري المتبني. ولاريب في رجحان الاسلوب الثاني باعتباره يخلق في الازمان وضوحا وانكشافا، ويرفع النفوس الى مستوى الشهود الرسالي. ولحن وان استطعنا ان نزرع في الساحة الثقافية جوا من الوضوح في الاطار العقائدي او في الاطار الاخلاقي او المعنوي الا ان ذلك وحده غير كاف؛ فانه يدفع الجمهور الى نصف الطريق حيث يمدهم برؤية كونية ويعرفهم هويتهم الوجودية ويقف عند هذا الحد، ولا يعرفهم هويتهم الحضارية؛ مما يجعل الحاجة الى مكمل لهذه الرؤية اكثر إلحاحا.

وهذا المتمم للوعي يتمثل بتحصيل الرؤية الحياتية ووعي الموقف، وان فقه النظرية بتأمين ذلك لجدير، فمن خلاله يمكن تقديم صورة متجانسة

لوجهي الواقع، اي الواقع الموجود والواقع المطلوب، فيزيد المؤمنين ايماننا مع ايمانهم ويكسبهم الثقة العالية بدينهم والاطمئنان الراسخ برسالتهم، وتثبت بذلك اقدامهم على الحق المبين ولايهنوا تجاه امواج الغزو الثقافي، بل يمكنهم حينئذ الانطلاق لخوض المنافسة والنزال مع الغير؛ فان للنظرية العامة لبهاء وسحرا وان عليها لطلاوة تأخذ بمجامع العقول وتجتذب الافئدة. ولا نريد ان نبالغ في تصوير مدى الاثر الاعلامي والثقافي للنظريات العامة، فان بعض الاباطيل والاتجاهات الهزيلة استطاعت ان تجد لها مكانا في الساحة الثقافية وتسبغ على نفسها سمّة المسلك لانها تسربت بزبي النظرية العامة. وهذه حقيقة لا ينكرها الا مكابره؛ فان النظرية العامة هي العملة الرائجة في سوق الافكار، وهي اللغة المفضلة في عصرنا الراهن، وهي الموضة الراقية بنظر المثقف.

واعرب الشهيد الصدر (قدس سره) عن اهمية فقه النظرية بقوله: (... تكون الحاجة الى دراسة نظريات القرآن والاسلام حاجة حقيقية ملحة، خصوصا مع بروز النظريات الحديثة من خلال التفاعل بين انسان العالم الاسلامي وانسان العالم الغربي، بكل ما يملك من رصيد كبير وثقافة متنوعة في مختلف مجالات المعرفة البشرية، حيث وجد الانسان المسلم نفسه امام نظريات كثيرة في مختلف مجالات الحياة، فكان لا بد لكي يحدد موقف الاسلام من هذه النظريات وان يستنطق بنصوص الاسلام ويتوغل في اعمق هذه النصوص لكي يصل الى مواقف الاسلام الحقيقية سلبا واجبابا، لكي يكتشف نظريات الاسلام التي تعالج نفس هذه المواضيع التي عالجتها التجارب البشرية الذكية في مختلف مجالات الحياة).<sup>(١)</sup>

## ٢- الادارة والحكم

مقدمة نقول: ان التكاليف الشرعية على قسمين فردية واجتماعية، ولا يعرف الفرق بينهما من خلال لحاظ صيغة الافراد او الجمع في الخطاب،

بل ان الفرق ابعده من ذلك واعمق.. فهو ناشئ في مرحلة المباني والملاكات ويستمر الى مرحلة الامثل بل يتجاوز ذلك ويمتد الى الآثار واللوازم. والعلة في ذلك تعود الى الاختلاف بين طبيعة الفرد والمجتمع، فالمجتمع ليس هو حصيلة تصاعد كمي وعلمي مسبب عن ضم فرد الى آخر وازافته رياضياً، بل هو مركب ذو ماهية مستقلة وشخصية ذات كيان خاص وان كان غير خارج عن الافراد الا ان الفارق بين الوجود الفردي والاجتماعي - مضافاً الى الفارق الكمي - فارق كيفي ينشأ من عنصر العلاقات التشابكية التي تربط افراد المجتمع بعضهم ببعض. وان شئت قلت: ان للفرد حيثيتين وعنوانين: احدهما من حيث هو، والآخر من حيث هو جزء من كل.

وهذا الفرق ليس فرقاً اعتبارياً بل هو فرق واقعي ينسحب ويترتب عليه جملة من الآثار، كاختلاف السنن التي تحكم كل منهما، واختلاف طبيعة الدور الذي يلعبه الفرد والمجتمع، ومجال حركة كل منهما في الحياة. واستدل السيد الشهيد (قدس سره) على الفرق بين كيان الفرد وكيان المجتمع بالآيتين الكریميتين، وهما:

اولاً - قوله تعالى: (لكل امة اجل اذا جاء اجلهم فلا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون).<sup>(٣)</sup>

ثانياً - قوله تعالى: (ولكل امة اجل فاذا جاء اجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون).<sup>(٣)</sup>

وقرب الاستدلال بقوله: (نلاحظ في هاتين الآيتين الكریميتين ان الاجل اضيف الى الامة، الى الوجود الجموعي للناس، لا الى هذا الفرد او ذاك الفرد بالذات. اذن، هناك وراء الاجل المحدود المحتوم لكل انسان بوصفه الفردي، اجل آخر وميقات آخر للوجود الاجتماعي للافراد للامة بوصفها مجتمعاً ينشئ ما بين افراد العلاقات والصلات القائمة على اساس مجموعة من

الافكار والمبادئ المسندة بمجموعة من القوى والقابليات. هذا المجتمع الذي يعبر عنه القرآن الكريم بالامة له اجل، له موت، له حياة، له حركة. كما ان الفرد يتحرك فيكون حيا ثم يموت، كذلك الامة تكون حية ثم تموت، وكما ان موت الفرد يخضع لاجل وقانون، كذلك الامم ايضا لها آجالها المضبوطة وقوانينها. وهناك نواميس تحدد لكل امة هذا الاجل...<sup>(١)</sup>

وهذا الفرق ينسحب الى احكام ووظائف كل منهما؛ فان التفاوت بين الاحكام والتكاليف الفردية جوهرية. من هنا نلمس البون الشاسع بين خطاب (اقموا الصلاة)<sup>(٢)</sup> وبين خطاب (والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما)<sup>(٣)</sup> رغم اتحاد الصيغتين لفظيا؛ فان الخطاب الاول موجه الى فرد او مجموعة افراد لا يصدق عليهم اي جامع حقوقي فكل مكلف يمكنه امتثال هذا الامر، بينما الثاني يقصد به الكيان والجهة. فالامة من حيث هي كيان ذات شخصية حقوقية مسؤولة عن اقامة الدين وحدوده، لا ان كل مكلف يسوغ له اجراء ذلك وتنفيذه. وليس من الصحيح تصوير الفرق بين النحويين على اساس العينية والكفائية في التكاليف؛ فان (صلاة الاموات) من الاحكام الكفائية الا انها ليست حكما اجتماعيا. كما ان العكس صحيح ايضا فرب تكاليف واحكام اجتماعية تكون عينية يوكل امرها الى طائفة معينة بل الى شخص واحد كلاحكام المرتبطة بولي الامر.

وعلى اية حال فان الكتب الفقهية عكفت على تشخيص التكاليف الفردية - وربما بعض التكاليف الاجتماعية احيانا - بصورة مفصلة وبيان كيفية تطبيقها وامتثالها وتفصيل شرائطها... في حين ان وظيفة فقه النظرية التصدي لمعالجة وبمحت التكاليف في دائرة اوسع من الفرد، اي بحث التكاليف الاجتماعية؛ فان هذا المجال الفقهي الواسع بمستوى من الخطورة والضرورة يفوق فقه الفرد بمراتب ما دمنا نعتقد بان قيادة الاسلام للمجتمع من المسلمات اليقينية فقهيا؛ اذ من الواضح ان رسم الصورة الاسلامية في



طريقة حكم وادارة المجتمع لا يكفي فيه استعراض او استنباط الاحكام الفردية او بعض الاحكام الاجتماعية المتناثرة هنا وهناك.

ومن نجد الفقيه لا يدخر جهدا في استنباط الموقف الشرعي تجاه مسألة جزئية تطرح من قبل شخص واحد او اثنين، فنراه لا يقرر له قرار حتى يعرف حكم الله ليعرفه السائل والمستفتي. فالأمور بالفقيه ان يبتذل قصارى ما في وسعه لاستخراج الموقف الشرعي تجاه الحركة الاجتماعية العامة وكيفية توجيهها وادارتها، ولاريب في ان من جملة الحلول - ان لم نقل اقربها واقواها - هو النظرية العامة، ولا اقل من القول بأن التوفر على رؤية شاملة وامتلاك قاعدة عامة للانطلاق في معالجة قضايا حكم المجتمع وادارته وما يكتنف ذلك من ملايسات وتعقيدات خير من الملاحظات المقطعية والتي تؤدي الى المهرج والمرج واشاعة الفوضى قطعاً سواء على صعيد الحاكم الشرعي الاعلى - ولي الامر - او على مستوى اجهزته المتعلقة ودوائره المختلفة، فان مثل هذه الاجهزة تصدر يوميا عشرات القرارات..

انه من المسلم فقها ان هناك جملة من الحوادث تركت الشريعة امر معالجتها الى ولي الامر سواء آمنة بتمامية ادلة ولاية الفقيه او ناقشنا في ذلك وتمسكنا بجبل الحسبة؛ فانه لاشك من وجود مساحة مرنة لكي يتحرك فيها المتصدي ويحدد فيها الموقف. ومن المعلوم ان تحديد الموقف مشروط اولاً: بمراعاة المصلحة العامة وثانياً: بما يكون منسجماً مع مذاق الشارع. والقيد الاول احرازه عن طريق دراسة الظروف داخلاً وخارجاً ووعي المرحلة والتقدير المستقبلي. واما احراز القيد الثاني فهو امر صعب مستصعب؛ لانه ما من حكم ولائي الا ويتزاحم مع بعض الاحكام - سواء كانت واقعية او ظاهرية ترخيصية او الزامية وان كانت الترخيصية اخف اشكالا واهون - من قبيل التصادم مع مبدأ سلطنة الناس على نفوسهم واموالهم وشؤونهم الخاصة بهم، ولاسبيل للخروج من هذا المأزق الا بتوفر ولي الامر

على رؤية واضحة ومحيطة بالاتجاهات العامة للشريعة ومذاقها - الذي هو بمثابة ملكوت الاحكام الشرعية وام الكتاب لها - فحينئذ يمكن تحديد الخطوط الحمراء التي لا يمكن تخطيها بمحل.

اذن فان تطبيق الشريعة كنظام يتوقف على تحديد الاتجاهات العامة للتشريع.. والا تكون التجربة ساذجة ومتعثرة تحكم على نفسها بالفشل. يقول (قدس سره): (لا بد من ان يتوغل هذا الاتجاه الموضوعي في الفقه ليصل الى النظريات الاساسية، لا ان يكتفي بالبناءات العلوية والتشريعات التفصيلية، بل ينفذ من خلال هذه البناءات العلوية الى النظريات الاساسية والتطورات الرئيسية التي تمثل وجهة نظر الاسلام؛ لاننا نعلم ان كل مجموعة من التشريعات في كل باب من ابواب الحيلة ترتبط بمثل تلك النظريات والتطورات.

ففي مجال الحيلة الاقتصادية ترتبط تلك الاحكام بنظرية الاسلام بالملذهب الاقتصادي الاسلامي، وفي مجال النكاح والطلاق وعلاقات المرأة مع الرجل ترتبط بنظرياته الاساسية عن المرأة والرجل ودور كل منهما. هذه النظريات الاساسية تشكل القواعد النظرية لهذه الابنية العلوية، لا بد من التوغل عموديا ايضا اليها، ومحاولة اكتشافها بقدر الامكان.<sup>٣٣</sup>

ونحن نلمس الحاجة الماسة الى فقه النظرية في عدة مجالات عملية، منها مايلي:

المجل الأول: التقنين: وهذا ما يمكن ان نتصوره على مستويين:

المستوى الاول: تحديد الاسس الكلية للقوانين بصورة اجمالية، او ما يصطلح عليه بالدستور. ومن المعلوم اننا لو قصرنا النظر على دائرة الاحكام الفرعية والفردية ولم نتقدم خطوة الى الامام في اقتناص النظريات العامة فسوف نعجز عن اراءة الحل الاصيل، ولانهندي الى تحصيل الاتجاهات والبنى التحتية التي تقف عليها كل التفاصيل والفروع، فمثلا

كيف يمكن تحديد الرؤية الاسلامية تجاه تحديد وظائف كل من القوى الثلاث العليا: وهي القوة المقتنة والقوة القضائية والقوة التنفيذية، وهل انها تعمل مستقلة او غير مستقلة بعضها عن بعض؟  
ان الرؤية الشاملة اي فقه النظرية سيعين كثيرا في تقديم الاجابة المتينة وبشكل محدد تجاه هذه المسائل واشباهها.

المستوى الثاني: سن القوانين والانظمة التفصيلية اللازمة لادارة المجتمع: فمع رفضنا للفقه الوضعي وما يتبنى من تقنيات. كيف يمكن تأمين هذه الحاجة وملء الخلاء! فهل من المعقول الاستغناء عن نظام التربية والتعليم أم هل يمكن غضّ النظر عن نظام البلديات أم هل من المعقول إغفل التخطيط الصحي أو الاقتصادي أو الأمني، أم هل يمكن إهمل تنظيم الجيوش والقدرات الدفاعية وسائر الدوائر؟! فهل ان الدولة الاسلامية شرعا مسؤولة عن تعليم افراد المجتمع وتوفير امكانات ذلك؟  
هل ان من واجب الدولة تقديم الخدمات الصحية؟ وبأي مستوى وكيف؟

هل ان للدولة الاسلامية جهازا أمنياً، وماهي حدود صلاحياته وكيف يمارس نشاطه؟

هل ان سن الخطة العسكرية الاجبارية امر سائغ شرعا او لا؟  
وغير ذلك من الاسئلة الكثيرة المنبثقة من صميم الواقع الاجتماعي ان كثيرا من هذه الظواهر والاسئلة لا تمتلك اجوبة واضحة عنها، وأنسى لنا بالاجابة مع عدم امتلاك صورة محيطة على الموقف العام والنظرية العامة.  
فان ما لدينا من الاحكام الفرعية والفردية - مع قلتها وعدم نظرها الى هذه الزوايا - سرعان ما تتآكل بسبب ما تبتلى به من تراحم، فلو تصدينا مثلا لمعالجة النظام المصرفي من خلال ما تمتلك من احكام فرعية فقط كحرمة الربا. فيا ترى هل مجالنا التوفيق في تقديم النموذج الناضج! الحق:

اننا ما لم نكتشف التكييف الشرعي للمعاملات المصرفية على ضوء النظرية الاقتصادية العامة وفي ظل التصور التام حول الثروة وحقيقة المال وسائر العناصر الموقومة لحركة الاقتصاد فستنحسر الحلول في عمليات الترقيع والترميم.

وربما سعى بعض الفقهاء لحل المشكلة من زاوية النظر الى الفرد فيفتنن في تصيد طريق شرعي - ولو صوري ومتكلف - غير ملتفت الى ان هذه مجرد عمليات تسكين لا ترقى الى مستوى الحل؛ ولذا نرى المكلف يستلم فتاوى لا ترضي وجدانه، لانها معالجات مقطعية تنظر الى المراد الشرعي بعين واحدة ومن افق ضيق.

المجلد الثاني: النظام القضائي والحقوقى: فان التعامل مع باب القضاء والحقوق طبقا للاحكام الجزئية والحدود والدييات وبعض الاسباب المتفرقة لا يؤمن لنا العدالة المنشودة، بل ربما يؤول الامر الى اشاعة الفوضى واختلال النظم العام؛ لان كل مجتهد يقضي وفق اجتهاده فتجد الحالة الواحدة لها اكثر من معالجة نتيجة لاختلاف في الاجتهاد وكذلك الحال بالنسبة الى الموقف تجاه وسائل الانبات وطرق التحقيق والاستجواب. وهل هناك مجال لاعطاء حق الدفاع وجعل الوكيل الحقوقي من قبل الفرد. وكيفية التعامل مع نظام العقوبات البدنية او المالية او الحقوقية او السياسية. وعشرات المسائل الاخرى التي لو لوحظت مستقلة لانتبهنا الى نتائج غير متسقة واذا لوحظت كأجزاء من كل او جزئيات لكلي لأعطت نتائج ليست مقصودة وغير مرضية للشارع.

هذا كله بالنسبة الى الجانب التشريعي من عملية القضاء واما بالنسبة الى تحديد كيفية اجراء الاحكام وسير الدعاوى والجانب التشريعاتي فهذه ايضا حاجة اخرى ترجع الى مجمل التقنين.

المجلد الثالث: التنفيذ: فان طريقة تطبيق النظرية الاسلامية على ارض الواقع قد يكون بطرق عديدة، فان انتخاب اي طريق من هذه الطرق قد يتم على ضوء النظرية العامة، فهي قد تلقي باسماعاتها على طريقة الاجراء ايضا.

ففي اطار تحديد النظام البنكي نلمس مدى التأثير الذي تركه النظرية العامة على ذلك، يقول الشهيد الصدر (قدس سره): (من الواضح ان الاسلام لا يقر البنك الرأسمالي بصورته التي شرحناها لأنه: اولاً - يتناقض مع احكام الشريعة الاسلامية والقانون المدني للفقه الاسلامي التي حرمت الاقتراض بفائدة.

وثانياً - يتناقض مع اسس الاقتصاد الاسلامي وروحه العامة في توزيع الثروة واستثمارها... فلا يكفي فقط التخلص من التناقض الاول، بل لا بد من حل كلا التناقضين بين البنك الرأسمالي والاسلام لكي نحصل على بنك اسلامي حقيقي يشكل جزءاً اصيلاً في الصورة الكاملة لاقتصاد المجتمع الاسلامي، وليس مجرد عملية ترقيع للبنك الرأسمالي... وبدلاً من استخدام وسائل رأسمالية في الجواز المهمة الموضوعية يستخدم البنك في المجتمع الاسلامي وسائل ذات طابع اسلامي في هذا المجال، وبذلك يحصل المجتمع على المكاسب الموضوعية للنشاط المصرفي في الحياة الاقتصادية ولكن في اطار المذهب الاقتصادي الاسلامي ووفقاً لمقولات الحياة الاسلامية، ويعبر ذلك في الحقيقة عن تحول عظيم في طبيعة النشاط المصرفي.

ويمكن تلخيص هذا التحول في النقاط التالية:

اولاً - ان عملية تجميع الاموال وتوظيفها تتولاها في المجتمع الاسلامي الدولة نفسها عن طريق بنك رسمي، ولا يسمح بالاستثمارات المصرفية في القطاع الخاص، وبهذا يتفصل الهدف التنموي لهذه العملية عن مغزاها الرأسمالي؛ اذ تصبح عملية تجميع الاموال عملية اجتماعية تنوب فيها الدولة

- بمعنى من المعاني - عن اصحاب الاموال انفسهم، واي قدرة جديدة يخلقها هذا التجمع لن تكون ملكا لفرد او افراد محدودين، كأولئك الذين يسيطرون على النشاط المصرفي ويمسكون بزمام الحيلة الاقتصادية كلها في المجتمعات الرأسمالية.

ثانيا - ان الدولة لاتعتمد في تجميع الاموال والكميات المبعثرة او المدخرة من النقود على الاغراء بدخل ثابت تحت اسم فوائد، كما تصنع البنوك الرأسمالية، وانما تنطلق في رسم سياستها في هذا المجال من التركيب بين حقائق أو قضايا مستمدة من مذهبها الاقتصادي ومستوحاة من الروح العامة للتشريع الاسلامي).<sup>(١)</sup>

وبعد ان اوضح الشهيد(قدس سره) تلك القضايا والحقائق المستمدة من المذهب الاقتصادي قل: (بعد ان حددنا - في الفقرة السابقة - المركب النظري الذي يعتمده البنك في المجتمع الاسلامي اساسا لممارسة مهمته الموضوعية ودوره في الحيلة الاقتصادية نستطيع ان نتعرف على الطريقة التي تمكن البنك الاسلامي من تجميع الكميات المتفرقة من النقد بدون اغراء بالفائدة الربوية ولا استعمال للاساليب الرأسمالية...)<sup>(٢)</sup>.

المجلد الرابع: القرارات المصرية: اذ لا ريب في تعرض الامة الاسلامية والمجتمع الاسلامي الى حالات عصيبة وازمات داخلية او خارجية على اصعدة مختلفة، وفي مثل هذه الحالات اما يكون الموقف من ولي الامر موقفا متحذنا على أساس المصالح الدنيوية والخبرة الخاصة والمهارة الذاتية، واخرى ان يضاف الى ذلك الخطوط العريضة التي تعين او ترجح موقفا معيناً على غيره.

## ٢- الاجتهاد والاقتداء

ان فقه النظرية بمقدار ما يساهم في تكوين نظرة متكاملة وتحصيل رؤية شاملة سوف يدخل بنفسه كعنصر مؤثر في استنباط الاحكام الفرعية ايضا؛

فإن النظريات العامة تعطي للدلالة الشرعية بعدا جديدا شأنها في ذلك شأن أية قاعدة فقهية أخرى لكن بأفق أرحب وأوسع، وبذلك يتطور لدينا مفهوم القاعدة الفقهية، وتبرز موارد جديدة لها. هذا من جانب ومن جانب آخر إن فقه النظرية سينفع باتجاه تفعيل عملية الاجتهاد وادخل عنصر الزمن والمكان في الاستنباط. وانت خبير بأن اخضاع عملية الاجتهاد لتأثير الزمان والمكان مطلقا ومن دون وضع حدود يعني مسح الشريعة ومحققها الا اننا يمكننا تحصيل الاجتهاد من تلك الاخطار بفقه النظرية الذي هو بنيان مرصوص وحصن واق.

وايضا من جملة الآثار التشريعية معرفة مدى الموافقة او المعارضة مع الروح العامة للكتاب، فقد ذكر الفقهاء في بعض الابواب كالشروط والاصوليون في باب التعارض مقياسا وهو عدم مخالفة الشرط او الحديث مع الكتاب الكريم، والا فيسقط الشرط وكذلك يسقط الحديث عن الاعتبار عند المخالفة.

والتفسير المشهور لذلك: ان كل حديث لا يكون في القرآن دلالة - ولو بالعموم او الاطلاق - توافق مدلوله وتشهد عليه لا يكون مقبولا.<sup>(١٠)</sup> وفي قبل ذلك اختار الشهيد الصدر (قدس سره) بأنه ليس المراد من المخالفة والموافقة المضمونية الحديثة مع آيات الكتاب، بل انها تشمل حالات المخالفة مع الروح العامة للقرآن الكريم، وما لا تكون نظائره واشباهه موجودة فيه.

ويكون المعنى حيثئذ ان الدليل اذا لم يكن منسجما مع طبيعة تشريعات القرآن ومزاج احكامه العام لم يكن حجة، فمثلا لو وردت رواية في ذم طائفة من الناس وبيان خستهم في الخلق او انهم قسم من الجن، قلنا ان هذا يخالف مع الكتاب الصريح في وحدة البشرية جنسا وحسبا ومساراتهم في الانسانية ومسؤولياتها مهما اختلفت اصنافهم والوانهم. واما مجيء

رواية تدل على وجوب الدعاء عند رؤية الهلال مشلا فهي ليست مخالفة مع القرآن الكريم وما فيه من الحث على التوجه الى الله والتقرب منه عند كل مناسبة وفي كل زمان ومكان. وهذا يعني ان الدلالة الظنية المتضمنة للاحكام الفرعية فيما اذا لم تكن مخالفة لاصل الدلالة القرآنية الواضحة تكون بشكل عام موافقة مع الكتاب وروح تشريعاته العامة، خصوصا اذا ثبت حجيتها بالكتاب نفسه<sup>(١)</sup> ولا ريب في ان النظرية العامة تكشف النقاب عن هذه الروح العامة للقرآن.

#### تأملات في فقه النظرية العامة

هناك جملة من التساؤلات تواجه البحث حول النظريات العامة في الاسلام:

التأمل الاول - ان البحث حول فقه النظرية العامة مبني على مصادر وفرض وادعاء بحاجة الى اثبات، فمن قل ان الشريعة تشتمل على نظرية عامة اصلا؟ فلعل الشريعة تنصف بمنهجية خاصة، فلا ينبغي ان نقيسها بالمدارس والاطروحات الارضية.

والجواب: ان لدينا ارتكازا متشرعيا له مبرراته الموضوعية منعقد على ان الاسلام يمتلك مواقف في مختلف مجالات الحياة؛ باعتبار ان الاسلام جاء للتطبيق والعمل، ولم يكن كالسيحية التي باتت مجموعة طقوس وعبادات، فهناك ملازمة بين ضرورة تطبيق احكام الله وشرعته وبين امتلاك الشريعة ملاكات كبروية تجمع شتات تلك الاحكام الفرعية وتلم شعنها.

وكما قلنا ان هذا الارتكاز لم ينشأ صدفة، بل له اسباب موضوعية، فان الشريعة نفسها قد صرحت ببعض الخطوط العامة للتشريع من قبيل:

١ - نفي الضرر، فان ذلك يعتبر قاعدة مهمة وشاملة للشريعة بكل ابعادها.



٢- نفي العسر والحرج، قل تعالى: (وما جعل عليكم في الدين من حرج). وهذه القاعدة القرآنية تعطي ضابطا كليا لجميع التكاليف الشرعية، وان الله لا يشرع حكما فيه حرج ومشقة وضيق على المكلف. اذن هناك ملاكات عامة وكلية تكون ملحوظة من قبل الشريعة، وهذا ما يكون شاهدا ومؤيدا على استناد الشريعة الى مرتكزات عامة تنطلق منها في امتداداتها وتشريعاتها الفرعية الكثيرة.

ولحن نرى الفقهاء في بعض الموارد يؤيدون استدلالاتهم ويدعمونها بمذاق الشارع، والمراد بمذاق الشارع هو ذلك الارتكاز الذي يخلق تدريجا لدى الفقيه من خلال ممارسة الشريعة بالانجمله العام لها في مجال من المجالات. لذا فلا وجه للتشكيك في اصل وجود اتجاهات عامة للتشريع في الجملة، انما الكلام في كيفية الوصول اليها وكيفية اكتشافها، وهل هذا الانكشاف يصل الى حد اليقين او الظن وما هو مقدار حجته.

التأمل الثاني - قد ينطلق بعض الاستصحابيين في رفضه وعدم قبوله هذا المنهج من شبهة الحدائث والعصرنة وتوهم عدم اصالة هذا النمط من التفكير وانه منهج ذخيل على الفقه واصول الشريعة، فمن يتخذ هذا السبيل لاضمان لصحة ما ينتهي اليه من نتائج فهو لا ينجو من الوقوع في محذور المخالفة الدينية وتقليد الافكار المستوردة ومحاكاة ما ابتدعه الوضعيون من قوانين ونظريات عامة لتنظيم الحياة انطلاقا من توجهاتهم المادية وتصوراتهم الخاصة، والنظر الى الامور دائما بعين واحدة، والا فلا عين ولا اثر لذلك فيما بين ايدينا من كتب ومصنفات علماء الاسلام بشتى مذاهبهم وبمختلف اتجاهاتهم.

والجواب: ان المعيار في الحكم على امر بكونه اصيلا او لا هو صحة الاسناد والنسبة الى الشريعة فبعد قيام الدليل المحكم على قضية من القضايا يصح وصفها بالاصالة وكونها منتمة الى الشريعة، ولا عيب في اسنادها ونسبتها الى الدين الحنيف حينئذ. فليست الاصالة مساوقة للقدم ولا الحدائث تساوق الابتداء، فكم من بدعة قديمة عاشت بين الناس دهورا

وعشعشت في اذهانهم، وكم من فكرة حقة باتت خافية على الكثير حتى التفت اليها المتأخرون. وكم ترك الاول للآخر.

فاننا لو رجعنا الى الشريعة واستنطقناها وامكنا نحصيل بعض الخيوط لتسيج نظرية مستقلة من معين الادلة الشرعية فاية غضاضة في ذلك؟! وهل ان التصدي لاكتشاف عناصر القوة في الفقه المعطاء يعد امرا مستهجنا؟! وهل هذا الا رجوع الى تلك المقولة المشؤومة الداعية الى تعطيل الفكر وغلق العقل بمغاليق التحجر واقفل الذيلية غير المشروعة؟! وتعطيل الذهن ومنعه من الكدح لتحصيل اليقين بامثل شريعة الله واحكامه والفوز بمرتبة الطاعة له سبحانه واتباع سبيله وخطه.

صحيح ان الافكار الواقلة من الغرب كان لها دور ملحوظ في اثارة البحث والتساؤل عن النظريات العلمية في الاسلام مما فتح باب البحث في ذلك على مصراعيه، الا ان ذلك مجرد حيثية تحليلية لهذا النمط من البحث العلمي في داخل الاطار الاسلامي، لا ان تلك الانارات صارت حاكمة على النهنية الاسلامية واخذت تسيرها بلجاهها. وهذا غير دعوى عدم اصالة هذا المنهج وكون فقه النظريات العامة فكرة دخيلة وقالب مستورد من الغرب.

اجل ، انه مجال خطير يمكن ان تنزل فيه الاقدام فلايسوغ لكل احد اعطاه الرأي ، كما تقدمت الاشارة الى ذلك مفصلا، بل لا بد للباحث من التوفر على ما يعصمه من الانزلاق فعليه الاحتياط التام كما يحتاط في الفتيا في الفروع الجزئية، بل ان الامر هنا اخطر واهم بمراتب. كما انه لا بد من اعداد المقدمات اللازمة قبل البت في شيء، ولا بد من تقنين عملية اكتشاف النظريات العامة، لتحاكي الاخطار والاضرار المتوقعة، ولا بد من ان تتم هذه العملية ضمن اهل الاختصاص الفقهي وضمن مؤسسة الافتاء.

التأمل الثالث: لماذا اقتصر النبي صلى الله عليه وآله في بيان الاحكام الفرعية المتداولة ولم يشر الى تلك النظريات العامة لامن قريب ولا من بعيد (وما على الرسول الا البلاغ) فلو كان في الشريعة للنظريات العامة وجود فلماذا لم يعتن بها الاعتناء المناسب ولم تلق ذلك الاهتمام من قبل الشارع

نفسه، سيما وان النبي الاكرم (صلى الله عليه وآله وسلم) قد خاض تجربة تطبيق الاسلام واجراء الشريعة، فبالرغم من انه اسس دولة لم يطرح الاسلام على شكل نظريات عامة، الا يكفي ذلك دليلا على عدم وجود مثل هذه الافكار والنظريات في الشريعة!

والجواب: ان البيان الشرعي النبوي لا ينحصر باللفظ، لذا نرى الاصوليين قد قسموا السنة النبوية الشريفة الى ثلاثة اقسام: سنة قولية، وفعلية وتقريرية.

ولو سلمنا بهذا الاشكال فانه يسري الى كثير من عمليات الاستنباط التي تعتمد الادلة اللبية بل حتى الادلة اللفظية، باعتبار ان الادلة ليست كلها نصا في المراد بل قد تكون بمستوى الظهور، وقد يكون هذا الظهور ليس ظهورا بسيطا بل يحتاج الى دعمه اقامة قرائن متعلقة، وربما تستلزم عملية اكتشاف الموقف الفقهي عملية تجميع حشد كبير من الادلة ومن مجموعها تتم عملية الاكتشاف.

وقد اشار احد كبار المفكرين والمنظرين لفقه النظرية الى هذا الاشكال وتصدى لرده قائلا: (ان النبي صلى الله عليه وآله كان يعطي هذه النظريات، ولكن من خلال التطبيق ومن خلال المناخ القرآني العام الذي كان يبينه في الحياة الاسلامية، وكان كل فرد مسلم في اطار هذا المناخ يفهم هذه النظرية ولو فهما اجماليا ارتكازيا؛ لان المناخ والاطار الروحي والاجتماعي والفكري والتربوي الذي رسمه النبي صلى الله عليه وآله كان قادرا على ان يعطي النظرة السليمة والقدرة السليمة على تقييم المواقع والمواقف والاحداث)<sup>(١٢)</sup> ثم قال (اذن، الصحابة الذين عاشوا في كنف الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) اذا كانوا لم يتلقوا النظريات بصيغ عامة فقد تلقوها تلقيا اجماليا ارتكازيا، انتقشت في اذهانهم وسرت في افكارهم).<sup>(١٣)</sup>

## الهوامش

- (١) المدرسة القرآنية ، ضمن المجموعة الكاملة لمؤلفات السيد محمد باقر الصدر ١١٣ : ٤٠ - ٤١ .
- (٢) يونس : ٤٩ .
- (٣) الاعراف : ٣٤ .
- (٤) المدرسة القرآنية، ضمن المجموعة الكاملة لمؤلفات السيد محمد باقر الصدر ٣ : ٥٢ - ٥٣ .
- (٥) الانعام : ٧٣ .
- (٦) المسئلة : ٣٨ .
- (٧) المدرسة القرآنية ضمن المجموعة الكاملة لمؤلفات السيد محمد باقر الصدر ١٣ : ٣٨ .
- (٨) الامس العلة للبنك في المجتمع الاسلامي، ضمن المجموعة الكاملة للمؤلفات السيد محمد باقر الصدر ١٢ : ١٩٣ - ١٩٧ ، ط - دار التعارف .
- (٩) المصدر السابق : ١٩٩ .
- (١٠) انظر: تعارض الادلة الشرعية : ٣٦٩ .
- (١١) انظر المصدر السابق ٣٣٣ - ٣٣٤ .
- (١٢) المدرسة القرآنية - ضمن المجموعة الكاملة لمؤلفات السيد محمد باقر الصدر ١٣ : ٣٩ .
- (١٣) المصدر السابق : ٤٠ .

**الفكر الإسلامي  
ومتطلبات المستقبل**

علي المؤمن



بسم الله الرحمن الرحيم

### تهديد

يتمتع الفكر الاسلامي بجملة من العناصر التي تؤهله لتطويع الواقع وضغوطاته والاستجابة لتحديات المستقبل أيا كان شكلها ومضمونها، فيما لو أحسن أصحاب الاختصاص التعامل مع القواعد الأساسية التي يستند اليها والتي تتدخل في تشكيل بنيته. ولعل المرونة والدينامية والحصانة من أهم هذه العناصر، والتي تدفع الفكر الاسلامي بلحمة التجدد والاكتشاف والتأسيس، وتحول دون خشيته من المراجعة المستمرة، هذه المراجعة التي تضمن له احتفاظه بعناصر القوة فيه وبقابليته على اخضاع الزمان والمكان للشرعية وأحكامها.

ولا نريد هنا تكرار المقولات التي تؤكد أهمية التجديد وضرورته؛ لاعتقادنا بأن هذه المقولات قد تم استيعابها استدلالاً وشرحاً. ولكن نجد من الضروري إعادة التأكيد على ماقتضيه متطلبات المستقبل واستدعاءاته ومشاكله الأكثر تعقيداً، من مراجعة نوعية للفكر الاسلامي من خلال أدوات ومناهج أصيلة تفرزها طبيعة المرحلة التي يراد استقبالها وتشوِّف حاجاتها. ونقصد بالمراجعة النوعية هنا إعادة قراءة الفكر الاسلامي بنظرة موضوعية شمولية تنطوي على استيعاب الحاجات الجديدة والتي ستستجد والاستجابة لها من خلال عمليات الاصلاح والتأصيل والاكتشاف والتأسيس. وتتمثل شمولية هذه النظرة أيضاً في استيعابها لكل مفردة من مفردات الفكر الاسلامي، بما في ذلك علوم الشريعة ومناهجها. فالنظرة

المنفصلة والتجزئية للواقع وللفكر الاسلامي هي التي تؤدي إلى ألوان من اللا توازن والافراط والتفريط والخلل. وبالطبع فإن هذه المراجعة تتوقف عند المتغير الفكري. أما الاصول الاسلامية فهي الثابت الالهي المقدس الذي لا يخضع لضغوطات الزمان والمكان، وهو أمر أشجع بحسب، ولا نجد بعد ذلك ما قد يتسبب في حصول لبس أو سوء فهم خلال الحديث.

ان متطلبات المستقبل تنطوي على معرفة جملة من الحقائق النسبية، من خلال استطلاع المعطيات التي ستؤدي اليها واستشراق طبيعة العناصر التي ستشكلها. ومن أبرز هذه الحقائق: حقيقة الزمن الذي سنعيشه، أي عالم المستقبل، والتحديات الداخلية التي ستبرز في واقع هذا الزمن، والتحديات الخارجية التي ستواجهنا. ففي الاجابة على تساؤل: (في أي زمن سنعيش؟) تكمن عملية الاستشراق المستقبلي، التي تكشف لنا عن نوعية الزمن الذي سنعيشه وشكله وضغوطاته وتحدياته. والاجابة على هذا السؤال ستجرنا بصورة طبيعية إلى سؤال آخر هو: (كيف سنعيش؟)، وهذه الكيفية أما نصنعها نحن أو نسامح في صنعها ويستلزم ذلك ألوانا في التخطيط، أو نكون مسلوبى الارادة ولا نمتلك أي برنامج وتخطيط لحياتنا.

والحقيقة ان معرفة الزمن الذي سنعيشه، وطبيعة ممارستنا للحياة فيه، يتطلب معرفة حقيقية بالزمن الذي نعيشه الآن، ومعرفة اخرى باليات ومعدلات وقوانين التطور والانتقال من الحاضر إلى الغد، لأن هذه المعرفة هي القنة التي توصلنا إلى الزمن القادم، إذ أن الزمن القادم تصنعه معطيات الحاضر وقراراته وتخطيطه. وعلى هذا الأساس ستكون المعرفة بالزمن أو العصر شاملة ومتكاملة. فلا شك ان عجزنا عن دخول عصرنا ومعرفة سيؤدي إلى عجز آخر بالمستقبل وكيفية استقباله وعجز عن التخطيط له. ويعود هذا إلى ان المسلمين لم يصنعوا حاضرهم ولم يساهموا في صناعتهم



لأنهم لم يخططوا له فيما مضى، وإذا خططوا له فهو تخطيط يستبطن ألوانا من الاحباط وعدم الثقة بالنفس والخوف.

### استدعاءات المستقبل

يشهد عصرنا آلاف الظواهر الساخنة على الصعيد كافة، السياسية والاقتصادية والاجتماعية والفكرية والايديولوجية والاخلاقية والعلمية والتكنولوجية، وهي ظواهر تعيش ثورات وتطورات سريعة للغاية، وتنبئ عن مضامين مختلفة للحياة وللمستقبل، ويتطلب معرفة هذه الظواهر جهودا استثنائية واسعة في حجمها ونوعية في حركتها، وهو الحل الوحيد الذي نستطيع من خلاله دخول الزمن القلام بعزم وثقة بالنفس، ونحن نتأبط مشاريعنا ومخططاتنا، وحينها - فقط - يمكننا الحديث عن بديلنا الحضاري ومشروعنا الحضاري.

ولاشك ان معرفة العصر الذي نعيش فيه أو سنعيش فيه هي منخل تطبيق معادلة دور الزمان والمكان في العملية الاجتهادية كما ان التخطيط وتوفير الشروط لهما علاقة مباشرة ولصيقة بالفكر والنظرية والمنهج، فنحن لا نتحدث عن تخطيط فني أو تقني فقط، بل تخطيط شامل ينتج عنه البديل الحضاري المستقبلي المطلوب، والذي يستند إلى قواعد الفكر والمنهج. وهنا تكمن مسأحة المراجعة التي ننشدها. ففي هذه المراجعة لا نهدف إلى أن نقوم الشريعة بملاحقة تطورات الزمن، ولا نريد للفقهاء أن يتعصرون أو يلاحق الزمن، بل نريد للشريعة وعلومها أن يسبقا الزمن، ونريد للعصر أن يقف خلف الفقه، أي يجد أمامه فقها قائما يجيب على كل تساؤلاته ويستجيب لكل تحدياته، حينها لن يجد الزمن والعصر أمامهما سوى الانحناء أمام الشريعة والفقه والخضوع لهما. وهذا الهدف ليس ضربا من الخيال أو الترف العلمي، فقضايا المستقبل حاضرة أمامنا نشاهدها ونلمسها، برغم انها لم تتحول إلى واقع فعلي لأننا نعيش في المستقبل، أقصد أن العالم

المتقدم علميا ومنهجيا يعيش في المستقبل الآن، وليتنا كنا أيضا نعيش الزمن نفسه، ولكن متلفعين بأصالتنا وملتسحين بالشريعة التي لا يجردها زمان أو مكان. وبالتالي فللراجعة تهدف إلى التحول في النظرية والاصلاح في الفكر، من خلال الأدوات والآليات التي تقرها الشريعة؛ لدفعه نحو المستقبل ونحو الامساك بعملية التغيير الاجتماعي والبناء الحضاري، وانتهاءً بتحقيق مقولة: (الاسلام يقود المستقبل).

ومقدمة تطبق هذه المقولة هي أن تكون الشريعة ويكون الفقه مؤثرين وليس متأثرين (مع الاعلان بأهمية التأثير الايجابي وواقعيته وعدم امكانية الفرار منه)، وأن يصنع الاسلام التغيير ولا يلاحق التغيير، فملاحقة التغيير وتطورات الزمن تعني انه سيبحث عن اجابات لأسئلتها ومواجهة لضغوطاتها، أما إذا صنع الاسلام التغيير وصنع التطور وصنع المستقبل وصاغ الزمان والمكان وفقا لرؤيته، فإن كل الاشكاليات الفكرية وكل التساؤلات الفقهية والعقيدية ستكون واضحة أمامه، إن لم تكن جاهزة.

وتناول الشريعة وعلومها ومجمل الفكر الاسلامي لقضايا المستقبل، ليس عبورا على الزمن ولا تجاوزا للحاضر، ولا نقصد به فرضيات وهمية أو موضوعات غير واقعية، بل نقصد به استعداد الفكر الاسلامي للمستقبل، بعد أن فرضت ظواهر الحاضر وتطوراته السريعة والتخطيط الذي تستند اليه، أن تعيش البشرية في المستقبل - كما ذكرنا - فمثلا تناول الفقه لما ستفرزه مخططات وبحوث علماء الهندسة الوراثية (الجنيتيك) والبايولوجيا والفضاء والمعلوماتية (الانفورماتيك) والاتصالات والتنمية والسكان والطب وغيرها من أسئلة واشكالات كبيرة، تعنى انه منسلك بالواقع؛ إذ انَّ البشرية ستنطفئ ثمار هذه المخططات والبحوث بعد ٣٠ عاما أو ٢٠ عاماً، لا سيما انَّ بعض هؤلاء العلماء قد فتحوا باب البحث والتجربة على مصراعيه، دون محددات أخلاقية أو حتى انسانية، وبذلك

تجاوزوا السماء وتعاليمها، بل تجاوزوا حتى التعاليم الانسانية التي تعارف عليها سكان الأرض وباعتبار ان هذه المشاهد المستقبلية من جملة المشاهد التي لا يستطيع المسلمون صنعها أو المساهمة في صنعها، بالنظر لعدم مواكبتهم التطور الذي تعيشه هذه العلوم، فمن المفروض - إذن - أن يجد الفقه حلولاً وتكييفات لاشكالياتها.

وينسحب هذا الواقع على الجانب الفكري أيضاً، فمثلاً تطورات المستقبل (المنظور) سيتج عنه واقعاً فكرياً جديداً، سواء على مستوى النظام السياسي للدولة ونظمها التقليدية في الاجتماع السياسي والاقتصاد والاعلام والثقافة والتعليم أو على مستوى العلاقات الدولية وغيرها، وما سيرتب على ذلك من نهاية للسياسة، كما يقول بعض المفكرين، ونهاية للايديولوجيا، ونهايات اخرى، كما يقول مفكرون آخرون.

ولعل التغيير العملي سيسبق الفكر والنظرية والايديولوجيا بمراحل طويلة، وستكون النظرية افرآزا للتطبيق، والفكر افرآزا للواقع العملي، وليس العكس، مما يعني ان العلوم الانسانية والاجتماعية والأفكار والفلسفات والنماذج النظرية سيقصر دورها على المتابعة والتحليل، وستفقد قدرتها على التنظير والأدلة وصناعة الواقع والتغيير.

بيد أن الفكر الاسلامي وعلوم الشريعة يمكنهما تجاوز هذه الأزمة والقفز على تحدياتها، من خلال المراجعة المستمرة للفكر والاطلاع الدقيق على الواقع. ويمكن للتحول النظري فيهما أن يكون أساساً للتغيير (العملي)؛ بالنظر للبعد الالهي الذي يدخل في تكوين بنية الفكر الاسلامي وعلوم الشريعة. ويفرض هذا التحول ان يعيش علماء الشريعة والمفكرون المسلمون قضايا العصر بكل تفاصيلها، ويفهمونها فهماً شمولياً، ويستعدوا لتطوراتها ومعطياتها المستقبلية؛ لكي يتجنبوا ما سيتسببه المستقبل لهم من صدمات وذهول، ومن ثم تراجع قياسي وهزيمة للامة.

وأؤكد على أنها ستكون هزيمة شاملة؛ لأن التشابك المستقبلي في القضايا والظواهر والأشياء سيأخذ مسارين أفقي وعمودي، وسيرمي التشابك الأفقي بظلاله على الجغرافية السياسية والسكانية والثقافات والمجتمعات والأفكار والأديان والمذاهب، أما التشابك العمودي فسيشتمل على الموضوعات والمشاكل والتحديات. ومن هنا فلي تراجع في أي مجلد سيرتب عليه تراجع وهزيمة في المجالات الأخرى.

إن جملة الأدوات والآليات التي تنظم عملية المراجعة ومراحلها وتحديد مساراتها، هي التي تتدخل في تشكيل بنية المنهجية التي تتخذها عملية المراجعة، وهي منهجية تجمع بين كونها فنية وتقنية من جهة وفكرية ونظرية من جهة أخرى، أي أنها منهجية مستنبطة من ثوابت الشريعة أو مقبولة لديها، وليست مستعارة من علوم ونظريات وضعية أخرى. وبالتالي يمكن لأصالة المنطلق والهدف والوسيلة أن تضمن أصالة النتائج.

وتحوي هذا المنهجية على جملة من المسارات المتكاملة، يتخلص أولها في (الاحياء) و(الاصلاح) و(التجديد) ويتمثل بتمحيص الفكر الإسلامي، التراثي والمعاصر وتنقيته، واستخراج الملاءة التي تدخل في البناء الفكري الجديد.

ويقوم المسار الثاني، بملاء المساحات التي تركتها الشريعة الإسلامية لأصحاب الاختصاصات، وهي مساحات فراغ تشريعي وفكري أو تفويض تشريعي وفكري، وترتبط بالموضوعات المستجدة والمتحوّلة، أو التي ستستجد وتتحول، وهو مسار مفتوح لعمليات (التنظير) و(التأسيس) و(الاستنباط)، وأداته الرئيسة (الاجتهاد).

ويتمه المسار الثالث نحو (التأصيل) و(الاسلمة) من خلال استطلاع الأفكار والنظريات والموضوعات الجديدة التي أفرزتها بيئات فكرية أخرى، والتي يمكن أن تشكل إضافات ضرورية للفكر الإسلامي، بعد عرضها على

مباحث الشريعة وأحكامها ومقاصدها، وتحديداتها ثم تحصيلها وأسلمتها، بالصورة التي يجعل منها رؤية جديدة مختلفة تنسجم مع التصور الإسلامي. وهناك مسار آخر يترع نحو التطبيق والشكل العملي، ويختص باكتشاف الأساليب التي من شأنها إخضاع الواقع للنظرية أو إخضاع الزمن للشريعة.

ووفقا لهذه المنهجية فإن عمليات الأحياء والإصلاح والتجديد والتأسيس والتنظير والتأصيل والإسلمة، لها مصاديقها ومجالات إطلاقها وتطبيقها، كما أن لكل منها مساحاته الفكرية والواقعية الخاصة، ولا يمكن تعميمها جميعا على كل مساحات الفكر والواقع؛ لأن حقائقها نسبية، ولكن يبقى أن جميع النتائج التي تفرزها هذه العمليات، والتي تشكل بنية الفكر الإسلامي وفقا لاستدعاءات المستقبل، لا بد من صياغتها صياغة واحدة، ليكون الفكر المنتج عبارة عن منظومة فكرية واحدة مترابطة في مضامينها ومتناسقة في شكلها.

والحقيقة أن التجديد والإصلاح الفكري هو سنة الهية تحدثت عنها النصوص الإسلامية بوضوح تام، وفتحت لها الشريعة أبوابها، لتبقى البناء الخالد بمرونته واستحكامه، والذي تنحطم على ثباته كل التحديات المعرفية والفكرية والحضارية التي تهدد كيان الإسلام وتصوغ بنائها الحضاري النبي يناسب كل زمان ومكان. ولعل أحاديث شريفة مثل: (العلماء ورثة الأنبياء) و(إن الله يبعث هذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجد لها دينها) و(إنما علينا أن نلقي اليكم الأصول وعليكم أن تفرعوا)، هي أدلة واضحة على دعوة الإسلام لتجديد معارفه وفكره (في مساحة المتغيرات بالطبع)، وتجديد وعي الأمة وخطابها، واستمرار حركة الاجتهاد والاستنباط، والانفتاح على الحياة ومراقبة الواقع وتطوراته. كما أنها تلك على وجود مرجعية ثابتة للإصلاح والتجديد والتنظير والإسلمة، وتتمثل في الأصول المقدسة:

القرآن الكريم والسنة الشريفة (الصحيحة)، وهي مرجعية لا يمكن تجديدها والاجتهاد في مقابلها.

وهناك مرجعيات أخرى لاتتمثل سلطة ثابتة، بل هي مرجعية متحركة للتكامل، كالتراث الكلامي والفكري والفقهية، وما يضمنه من نظريات وآراء وقواعد ومناهج، إضافة إلى أدوات فهم الاصول المقدسة، كالعقل والاجماع وغيرهما.

### مراجعة التراث

التراث الاسلامي العلمي هو مساحة المراجعة الأساسية، ولا نقصد به التراث الكلامي والفكري والفقهية والاصولي الذي خلفه علماء الكلام والفقهاء والمحدثون والرجاليون والمؤرخون والمفسرون والحكماء والمفكرون من السلف الصالح وحسب، بل يشتمل التراث ايضاً على ما وضعه المعاصرون؛ إذ أن مسار المعرفة الاسلامية مسار واحد ممتد، وهو حصيلة جهود متواصلة وتراكم معرفي غير منقطع، وفهم تكاملي يعبر عن مسيرة الوعي والاجتهاد وحركة العقل الاسلامي عبر مراحل التاريخ المختلفة، وهذا التلازم هو الوجه الأخر لقانون (الوراثة الحضارية). ولا نقصد بالتراث ثوابت الشريعة فقها وعقيدة فهي - كما ذكرنا - لا تنتمي إلى تراث المسلمين ولا تشكل مساحات المراجعة، لأنها ليست افرآذا لزمان أو عصر.

وتعاملنا مع التراث وانماطه ومعارفه لا بد أن يتضمن أدق ألوان الاعتدال والتوازن، إذ أن الافراط والتفريط والانفعال والنظرة الميتورة ستؤدي إلى نتائج قاصرة تملأنا في تحقيق الهدف المطلوب من المراجعة. ففي الوقت الذي لا يعد فيه التراث سلطة معرفية ثابتة وقاهرة، فانه - لاشك - يشكل جزءاً من هوية الأمة وتكوينها العقائدي والثقافي والاجتماعي والنفسي، ومن هنا فالتراث هو قوام حضارتنا في الماضي واطار

هويتنا في الحاضر ومنطلق دخولنا عالم الغد ولكن يبقى ان هذا التراث يعبر عن فهم عصر آخر وزمن مختلف، وكان تعبيراً عن التجديد والابداع في البيئة التي أنتجته، ولا ينبغي أن تبقى نظمه المعرفية والعقلية وأدواته ومناهجه، التي صاغتها عقول المبدعين والمجددين في أزمنتهم، عائقاً أمام المراجعة والاصلاح والتطور الفكري والتنمية الشاملة، والتغيير والنهوض الاسلامي الذي يكفل التأسيس للبديل الحضاري الاسلامي المستقبلي.

والظواهر الفكرية والحركية المتنوعة التي تشهدها الساحة الاسلامية منذ بدايات القرن الميلادي الماضي حتى الآن، هي - في معظمها - افراز لانماط التعامل مع التراث، والذي أفرز ثلاث تيارات رئيسة، بغض النظر عن أسمائها وسمياتها وطبيعة انتماءاتها وزمن انبثاقها، الأول والثاني تعاملتا تعامللاً انفعالياً وغير متوازن وغير واقعي مع التراث ومعارفه وعلومه، إذ جمد الأول على فهم السلف وأدواته ونتاجاته، ولم يع حقائق العصر ومتطلباته وضرورات استمرار الاجتهاد والاكتشاف والتأسيس، فيما أدار الثاني ظهره للتراث ومعارفه وتمسك بالعصر ومشاكله وأفكاره. وهذا التعامل غير المتوازن مع التراث والعصر تسبب في ألوان من القلق والانحراف والانفلات العقيدي والفكري والسلوكي.

ويبقى ان رهان المستقبل هو على التيار الثالث الذي عاش توازناً منهجياً وواقعياً في التعامل مع قضايا التراث العصر، فأنتج نمطاً متوازناً أيضاً من الفكر والرؤى والخطاب والسلوك حفظ أصالتهم الاسلامية ومكّنه من معالجة كثير من تحديات العصر، من خلال خطاب عصري في لغته وشكله، وأصيل في بنيته ومضامينه. وهذا الاختلاف في فهم الاصول وقواعد التعامل معها، وفي نوعية النظرة إلى الانتاج العلمي والفكري للمسلمين، والى قضايا العصر ومتطلباته، هو... على الجانب البشري في التراث.

### تجديد علم الكلام

علم الكلام هو من أبرز المفردات للفكر الاسلامي التي تواجه تحدي الحاضر والمستقبل؛ لأنه يمثل الجبهة الامامية المعنية بمواجهة الضغوطات والتحديات الفكرية والعقيدية التي يتعرض لها الدين واصوله ومقولاته وشريعته. ومع تراكم الضغوطات والتحديات وظهور ألوان معقدة منها تبعاً للتطور الهائل الذي شهدته أو ستشده الحياة، فإن مهمات علم الكلام ووظائفه تتضاعف أيضاً، بهدف مواكبة هذا التطور ومحاولة استباقه، وبالتالي العمل على ردم الفجوة بين العقيدة والشريعة من جهة وبينهما وبين الواقع من جهة اخرى، ويستدعي ذلك مراجعة لمقولات علم الكلام ووظائفه ومناهجه ولغته، وهو ما طرحه على طاولة البحث العلمي في العقد الأخيرة - وبشكل مكثف - بمد من علماء الدين والمفكرين والباحثين. ولكي نتجاوز المقولات التي تطرفت في دعوتها لعلم جديد في موضوعاته ومنهجه وتوجهاته وأهدافه، وكذلك ردود الأفعال غير الموضوعية التي قررت الجمود على التراث الكلامي بموضوعاته ولغته ومبانيه، فإننا نتجه بمحدثنا نحو الواقع وما يتطلبه؛ لتأخذ الدعوة لتجديد التراث الكلامي مسارها الموضوعي.

ان التحديات الجديدة التي تواجه الدين ومعارفه وفكره، من خلال الشبهات والتساؤلات المعقدة التي تفرزها الدراسات ذات العلاقة بالدين والفكر الديني وكذلك الأفكار والنظريات والعلوم والفلسفات الحديثة التي تجاوزت المجالات العقيدية إلى القيم والاخلاق والسياسة والاقتصاد والثقافة، تجعل مهمة الكلام التقليدي ومقولاته ومناهجه في غاية الصعوبة؛ بالنظر إلى أنها وصلتنا وهي مفصلة على مقاس بينات مختلفة، كان لها موضوعاتها وشبهاتها وأساليها في الاستدلال، بل لا يمكن لواقعنا الاسلامي أن لا يكون معنيا بالتحويلات الكبرى التي يعيشها الغرب منذ ثلاثة قرون وحتى الحاضر



وصولاً إلى تحولات الغد، على صعيد الفكر الديني والنظرة إلى الدين ومناهج تحليله وتفسيره، وليس آخرها فلسفة الدين والهرمنوطيقته لأن مساحات واسعة من الواقع الإسلامي باتت تتعاطى هذه الأفكار وتحاول إسقاطها على الإسلام وعقيدته وأصوله ونصوصه أيضاً، فضلاً عن أساليب قراءته وفهمه؛ الأمر الذي يضاعف من التحديات التي تواجه الدين، بعد أن أصبحت تنبثق من داخل الواقع الديني

وهذا كله يدفع علم الكلام إلى الانفتاح المنهجي العميق على كل قضايا العصر والمستقبل، وصولاً إلى تشكيل منظومة كلامية جديدة، متماسكة وشاملة في موضوعاتها، ومركزة وعميقة في استدلالاتها، ورسينة ومقنعة وجذابة في خطابها ولغتها.

والحقيقة أن تجديد علم الكلام لا يقتصر على الموضوعات والمسائل الكلامية المستحدثة، بل يشتمل على بعض أركانه الأخرى أيضاً، كالمسائل والموضوعات الجديدة التي أفرزت أساليب أو مناهج جديدة في العرض والاستدلال، تستدعي أيضاً مناهج وأساليب أخرى غير تقليدية، وهو تنوع منهجي تتطلبه طبيعة كل مسألة وموضوع. كما أن التطور الذي تشهده اللغة، والتحول المعرفي الثقافي الذي نتج عنه هذا التطور، بسبب تدخل العلوم والأفكار الجديدة في صياغة اللغة المعاصرة، وظهور وعي جديد وفهم مختلف، أدى إلى حدوث فاصلة بين لغة الكلام التقليدي واللغة المعاصرة، الأمر الذي يجتزم انفتاح علم الكلام على لغة العصر والمعارف والثقافات التي أنتجتها، بهدف إيجاد لغة مشتركة مع أصحاب الوعي الجديد

لا يتسع التجديد لأهداف علم الكلام أيضاً، ولكنه لا يتمدد على حساب الهوية المعرفية له، إذ أن غاية علم الكلام تشتمل على عرض العقيدة الدينية وأصولها من خلال الاستدلال عليها وتحليلها وتفسيرها، ودحض الشبهات والأشكالات التي تواجهها، وتقديم هذه العقيدة للناس،

بصوت تجذبهم اليها عن قناعة، وتكوين تصور كوني ومعرفة بعالم الوجود من خلال تعاليم الوحي. ويمكن اضافة مهام وأهداف اخرى تنسجم مع نوعية اهداف التحديات الجديدة أو التي ستستجد.

وبناء على ذلك فالتجديد لا ينزع إلى تشكيل علم جديد، بل ينزع إلى التكامل مع الموروث، أي انه اضافة وتطوير. ويبقى ان التسميات غير ذات اهمية، فالهم هو تحقيق الكلام - الذي يطمح اليه المسلمون غاياته، برغم ان التسميات بذاتها قد تحمل فهما مختلفا ودلالات اخرى.

ما يرد على علم الكلام يرد على علم الفقه أيضا، من ناحية آفاقه ومنهجه في رؤية الواقع، وما ينطوي عليه هذا الواقع الجديد أو الذي سيستجد في موضوعات هائلة في حجمها وسرعة حركتها وتزايدها، الامر الذي يستدعي اعلة اكتشاف في الشريعة وأبعادها، بعيدا عن بعض زوايا النظر التي تحول دون استيعاب الفقه لكل قضايا الحياة وتعقيداتها؛ باعتباره قانون الحياة الذي ينظم علاقة الانسان بنفسه وبربه وبالطبيعة وبالانسان الآخر. من هنا فان هذا القانون يتسع لكل قضايا الفرد والمجتمع، وعلى صعد الحياة كافة، السياسية والاقتصادية والثقافية والاعلامية والأمنية والدفاعية والعلمية والتكنولوجية وغيرها.

ولا شك ان ما يضمنه الانتاج الفقهي (الموروث والمعاصر) في هذه المجالات لا يمكن أن يعتد به قياسا بالأبواب التقليدية، فضلا عن ان هذه المجالات لم يتم تأصيلها فقها بالشكل الذي تتحول فيه إلى نظاما فقهية متكاملة ومستقلة، ربما باستثناء الفقه السياسي، الذي لا يزال - هو الآخر - بملحة إلى المزيد من الجهد الفقهي الذي يستوعب النظم الاخرى للدولة الاسلامية، فضلا عن حل الاشكاليات التي ظلت عالقة في مجلد النظام السياسي، وازدادت تعقيدا بفعل ما يطرأ على الواقع الاسلامي والعملية من موضوعات جديدة يصعب اللحاق بها.

وفهم الموضوعات المتحولة والمتغيرة التي كانت لها أحكامها سابقة، وفهم خلفيات هذا التحول، وفهم موضوعات الحوادث الجديدة الواقعة أو التي ستقع، أي الواقعة بالفعل أو بالقوة، وفي مختلف المجالات، ومن ثم إصدار الأحكام الشرعية المناسبة لها، بصورة اجابات متناثرة أو منظومات فقهية، مع الأخذ بنظر الاعتبار مقاصد الشريعة وما تطلبه ذلك من وعي فقهي شمولي واجتماعي بالواقع يستدعي اضافات نوعية لآليات الوصول إلى الحكم الشرعي، وأبرزها آلية الاجتهاد بهدف تحقيق مقولة (الاجتهاد الجديد)، ليس بمعنى استعارة مناهج جديدة غريبة عن بنية الفقه، وإنما بمعنى تطوير هذه الآلية فنياً ومنهجياً بما يتلاءم وحركة الحياة المتجددة ويمكن في هذا المجال استعراض أهم الأفكار التي يرددها بعض الفقهاء والمفكرين؛ باعتبارها عينات مطروحة على طاولة البحث والحوار بين أصحاب الاختصاص:

١- تفعيل دور الزمان والمكان في تغيير موضوعات الاحكام، وفهم هذه الموضوعات وفهم الفقيه الدليل، ووعي مقصد الشريعة حيال الموضوعات الجديدة. ويتدخل هذا الدور في وعي الفقيه، من خلال الانفتاح على علوم العصر وثقافته وحقائقه ومتغيراته؛ ليكون فهمه لموضوعات الأحكام فهماً واقعياً وميدانياً وحسبياً، ووعيه لآلية الاجتهاد المناسبة وللدليل أكثر التصاقاً بالحقيقة الدينية وبمقصد الشريعة ولعمل الامام الخميني في مقولته: (المعرفة الدقيقة في العلاقات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية تحوّل الموضوع الأول - الذي لم يتغير في الظاهر - إلى موضوع يلتزم حكماً جديداً بالضرورة) يعبر بوضوح عن هذا الاتجاه، كما انه - في مقولة اخرى سيتشرف ضغط عامل الزمان والمكان في بروز الحلقات الجديدة، ويؤكد ضرورة استعداد الفقه للتعاطي المباشر مع هذا العامل: (سيتغير الكثير من الطرق السائلة في ادارة امور الناس في السنوات القادمة، ستحتاج المجتمعات

الانسانية إلى المسائل الاسلامية الجديدة لحل مشاكلها، ويجب على علماء الاسلام التفكير بهذا الموضوع من الآن).

وبذلك فان عدم معالجة الفقهاء لدور عامل الزمان والمكان في اعادة تشكيل وعي المجتمعات الاسلامية وحاجاتها سيؤدي إلى تطفل غير المتخصصين، بدعوى ملء هذا الفراغ، ليس باصدار الفتاوى والأحكام، وإنما للمطالبة بآليات ومناهج جديدة للتفقه و(قراءة الشريعة)، ومحاولة العبور على ثوابت الشريعة، ولعل من أخطر المناهج منهج (القراءة التاريخية للنص الديني)، الذي يدعو إلى حصر دلالة النص في زمنه.

٢- الانفتاح الفقهي بين المذاهب الاسلامية، والوقوف على امكانية الاستفادة من بعض آليات الاجتهاد وقواعده وأدلته لديها، بهدف تكييف العضلات التي يجذ الفقيه نفسه مخرجاً أمامها، ولاسيما العضلات المستحدثة. ويستدعي هذا عودة أخرى للأصول المقدسة ومحاولة اعادة اكتشاف للأدوات والقواعد والامارات الفقهية والاصولية، فضلاً عن التأصيل المذهبي لبعض الأدوات التي تستخدمها المذاهب الاخرى.

٣- الاجتهاد الجماعي أو ما يسميه بعض الفقهاء بالاجتهاد الجماعي، وهو الاجتهاد الذي يمارسه مجموعة من الفقهاء بصوت عالي وهم مجتمعين حول طاولة واحدة، سواء بهدف الخروج بحكم شرعي أو التأسيس لمنظومة فقهية في أحد المجالات. وهذا اللون من الاجتهاد ضروري جداً في الموضوعات التي تستدعي احاطة واسعة ومعقدة بها وبالادلة الشرعية وقواعدها، ولا تكفي بالحكم بل بالمعالجة الموسعة التي قد ينتج عنها باب فقهي جديد، وهي موضوعات تتوالد بشكل يومي، وتمثل آليته في البحوث التي يطرحها الفقهاء، والتي يكمل بعضها الأخر موضوعياً ومنهجياً، ثم مناقشتها مناقشة وافية من خلال الحوار المباشر، ثم تدوين المحصلة أو النتائج التي يخرجون بها، سواء اتفقوا على نتائج موحدة أو

مقاربة، أو نتائج مختلفة تمثل عدداً من الاحتمالات (الاجتهادات). وقد يستدعي الحوار الفقهي الجماعي هذا حضور متخصصين بالموضوع من غير الفقهاء (أطباء - مثلاً - أو علماء فيزياء أو كيمياء... الخ) أو مفكرين ومتقنين محيطين بأبعاد الموضوع وخلفياته وآفاقه فكرياً وثقافياً.

وفي الاتجاه نفسه تبرز ضرورة التخصص الفقهي الموضوعي، فتشعب العلوم وتراكم الموضوعات يتطلب فقهاء متخصصين في مجلد أو باب معددين، مع استيعاب عام - بالطبع - للمسائل الفقهية الأخرى. هذا التخصص سيخلق عمقا في فهم الموضوع والدليل والمنهج ومقصد الشريعة، ووعياً كافياً بالواقع ومقتضياته. وإذا وضعنا آلية الاجتهاد الجماعي أو البحث الفقهي الجماعي واسلوب الاستعانة بالمختصين إلى جانب آلية التخصص الفقهي الموضوعي، فستكون النتائج منسجمة مع نوعية الموضوعات الجديدة وحجمها.

٤- اكتشاف مساحات الفراغ التشريعي أو التفويض التشريعي القائمة أو التي ستطرأ، في إطار ما يقدمه الامام محمد باقر الصدر من تفسير متكامل لاستراتيجية الشريعة في استيعاب تطورات العصر، فيقول:

(الاسلام لا يقدم مبادئه التشريعية. بوصفها علاجاً مؤقتاً، وإنما يقدمها باعتبارها الصورة النظرية لصلحة لجميع العصور. فكان لابد لاعطاء الصورة هذا العموم والاستيعاب أن ينعكس تطور العصور فيها، ضمن عنصر متحرك يمد الصورة بالقدرة على التكيف وفقاً لظروف مختلفة. ولا تلك منطقة الفراغ على نقص في الصورة التشريعية، بل تعبر عن استيعاب الصورة، وقدرة الشريعة على مواكبة العصور المختلفة).

ويعني ذلك امكانية الشريعة على تكيف تلك المساحات بالصورة التي تستوعب التطور في الواقع، وتعني أيضاً اعطاء الانسان، في اي زمن عاش

أو مكان، الفرصة لتكييف واقعه الجديد وفقا للعناصر المتحركة في الشريعة، وهو ما يمكن أن يطلق عليه (التفويض التشريعي). ولاشك ان كلا التكييفين لا يخرجان عن اطار آلية الاجتهاد الشرعي، وفي حدود الموضوعات الجديدة التي ليس فيها نص أو قاعدة فقهية أو اصولية، وكذلك الموضوعات المتغيرة التي تستدعي حكما جديدا، أو الموضوعات التي تتسبب الظروف الطارئة في اصدار أحكام ثانوية لها. وهي لاشك مساحات تتسع باطراد ويتطلب اكتشافها وملتها جهودا فقهية استثنائية.

والحقيقة ان سماح الشريعة بوجود هذه المساحات يعدّ أهم عنصر من عناصر المرونة في الشريعة، بل الدليل العقلي الأبرز على خلودها. وتمتد المرونة في الشريعة إلى المساحات التي فيها نص أيضا، ولكن في اطار القواعد الفقهية التي تنظر إلى (العناوين الثانوية). وهي عناوين طارئة تؤثر على الأحكام الأولية، أو في اطار المصلحة (الشرعية) التي تستوجب أحكاما ولائية تتجاوز - في الحالات الضرورية والطارئة - الاحكام الأولية أيضا. والمهم ان عناصر المرونة هذه، إذا ما أحسن استثمارها، هي الرهان الأساس الذي يحفز الفقه على الاستجابة لكل التطورات الزمكانية ولكل المؤشرات على ظهور واقع جديد.

٥- الفكر الفقهي الاجتماعي يمنح الرؤية الفقهية بعداً شموليا يستوعب الواقع الاجتماعي والفردي المتشابك وينفتح على المدلول الاجتماعي للنص وللدليل الشرعي، بينما تحجر الرؤية التجزيئية نفسها في زاوية النظر اللفظية للنص والفهم ذي البعد الواحد للدليل الشرعي، وتؤكد على معالجة واقع الفرد، وتنظر إلى حاجاته وكأنها منفصلة عن مجمل حركة المجتمع الاسلامي، اي انها لا تنظر إلى الابعاد الاخرى للموضوع وتأثيراته

وشكل العلاقات التي تربطه بالموضوعات الأخرى، وهو ما اعتاد فقه الأفراد على ممارسته.

ولاشك ان مشكلة الفرد لا يمكن معالجتها بمعزل عن حل المشكلة الاجتماعية برمتها، الأمر الذي يستدعي طرح المشكلة الاجتماعية بكل أبعاده على طاولة البحث الفقهي، للخروج بمنظومة فقهية اجتماعية تستوعب حلجات الفرد أيضا، إذ ان معظم الأحكام الفردية - ومن بينها العبادات بالمعنى الأخص - لا يمكن تجريدتها من بعدها الاجتماعي.

واستخدام هذه الرؤية الاجتماعية الشمولية يتطلب وعيا تكامليا لدى الفقهاء يشد كل مجالات الحياة ببعضها، كالسياسة والاقتصاد والثقافة وغيرها، وهو ما يعبر عنه الامام الصدر بالفهم الاجتماعي للدليل الشرعي وتضاف اليه ضرورة اخرى تتمثل تجسير العلاقة بين علم الكلام وعلم الفقه، أو العلاقة بين الشريعة والرؤية الكونية الاسلامية بأبعادها الفلسفية والكلامية والايديولوجية، أو بين اصول العقيدة والأحكام الفقهية، وبالتالي توحيد الرؤية العقيدية والرؤية الفقهية، وهو ما يؤكد عليه - بشكل وآخر - فقه المقاصد ومنهج فلسفة الفقه.

فالفكر الفقهي الاجتماعي - إذن - يتحرك افقيا من خلال شد عناصر الحياة ببعضها، ويتحرك عموديا من خلال توحيد الرؤية الكونية الاسلامية والرؤية الفقهية.

٦- يمكن لفقه المقاصد أو مقاصد الشريعة، إذا تم تطويره وتحريره من الطابع الخطابى وتحويله إلى خطاب علمي متكامل ثم توظيفه في القضايا الفقهية، أن يقدم فهما أشمل للشريعة، ويتجاوز النظرة التجزئية والفهم الحرفي لها، من خلال تعمقه في معرفة مراد الشارع وقصد الشارع من الحكم

أو الدليل، إضافة إلى شد الأحكام ببعضها لاستقراء كليات الشريعة ومقاصدها العامة، في اطار منهج يمزج بين العقل والنقل. ومن ثم يتم عرض كل دليل أو حكم على هله المقاصد للوقوف على حقيقة تطابقها مع حكمة الشارع ومراده.

وهناك مقاصد عامة لكل الشريعة ومقاصد خاصة لكل باب فقهي ومقاصد شرعية لكل حكم، والمقاصد الخاصة والجزئية تلتقي ... باطار المقاصد العامة لكل الشريعة وقد لاحظ الشاطبي (وهو الذي بلور الخطوط العامة لهذا الحقل) من خلال استقراءه للشريعة، انها وضعت للمحافظة على الضروريات الخمس: الدين والنفس والنسل والمال والعقل، وان كل الأحكام الفقهية لابد أن تراعي هذه الضرورة وهو ما قرره الفاضل المقداد أيضا (وهو معاصر للشاطبي). وهذا يعني وحلة الموقف بين العقيدة والفقه، وتوقف الحكم الفقهي على استيعاب اصول العقيدة وفلسفتها، وبكلمة اخرى ارجاع الفروع إلى الاصول، وفهم الأدلة الجزئية وغاياتها على أساس الكليات التشريعية ولاشك ان مقاصد الشريعة لا تقتصر على الضروريات التي استنبطتها تجربة الشاطبي أو تجربة المقداد، بل تتسع لضروريات اخرى، كما قرر ذلك الفقهاء والاصوليون الذين جاءوا بعدهم، ولاسيما المعاصرين منهم، وأبرزهم الطاهر بن عاشور، الذي ذكر بأن المقاصد العامة للشريعة تتمثل في: حفظ النظام، جلب المصالح، درء المفسدات، اقامة المساواة بين الناس، جعل الشريعة مهابة مطاعة نافذة، جعل الامة قوية مرهوبة الجانب مطمئنة البال وغيرها. اما المقاصد الخاصة للشريعة فتتمثل في: تحقيق مقاصد الناس النافعة وحفظ مصالحهم العامة في تصرفاتهم الخاصة.



وتطرح اليوم مناهج اخرى مكلمة لفقهاء المقاصد أو تهدف إلى تطوير فقهي مواكب للتطور الهائل الذي يشهده الواقع، مثل فقه الأولويات وفلسفة الفقه، ففقه الأولويات يعنى بفهم الواقع وتكييفه مع مراد الشارع، أي انه يجمع بين مقاصد الشريعة وأولويات الواقع عبر فهم وظيفة التدين وفلسفته والتفريق بين الدين والتدين. ومنهج فقه الأولويات منهج مركب، أي انه يجمع بين استثمار بعض القواعد والأمارات الفقهية والأصولية ذات العلاقة (التعارض، التزاحم، التيسير، الضرورات المصلحة وغيرها) واستثمار العقل ومستقلاته والعرف والخبرة والتجربة العلمية الانسانية. وتنقسم الأولويات إلى أولويات الفرد وأولويات المجتمع وأولويات الأمة وأولويات الدولة وأولويات البشرية، وهي أولويات واقعية يجلدها منهج فقه الأولويات عبر عرضها على فقه المقاصد ليتعرف على رأي الشريعة فيها وعندها تتم الاجابة في وقت واحد على سؤال: ماذا يريد الواقع وماذا تريد الشريعة؟

أما فلسفة الفقه فهو أحدث فكرة تطرح على صعيد تطوير آليات الاجتهاد والنظام الفقهي انتجا ومنهجاً وأصولاً وأفقاً، ولا تزال في طور التشكل الذي تتخلله تجاذبات وآراء تنقله من أقصى اليمين إلى أقصى اليسار وبالعكس. ولكن عموماً يمكن لهذا الحقل، بعد تبلوره وتحوله إلى حقل علمي متكامل، أن يساهم في اكتشاف غايات الفقه ومقاصده ومساحة حركته وعلاقته بتطور الخبرة الانسانية والعلوم البشرية، وأساليب فهم النص واستظهار الدليل الشرعي، وتأثير الرؤية الكونية والقبليات العقيدية والفلسفية والفكرية والثقافية على هذا الفهم والاستظهار. أي أن فلسفة الفقه تتحرك على ثلاثة محاور: غايات (الفقه) ومصادره ومساحاته،

وعى (الفقيه) وقبلياته، وتأثير (الواقع) وحلجائه. وبذلك تشترك فلسفة الفقه مع فقه المقاصد وفقه الأولويات والفكر الفقهي الاجتماعي في معظم المساحات، ولكنه يعتمد منهجا آخر يقترّب من فلسفة الدين.

### وفي الخاتمة:

فإن الموضوعات التي أشارت إليها الدراسة، وكذلك العناوين التي طرحها المؤتمر هنا، والتي حاولت استيعاب الجديد في مقولات الفكر الإسلامي المعاصر، هذه الموضوعات والعناوين تبقى - دون شك - مطروحة أمام جميع أصحاب الاختصاص على مختلف اتجاهاتهم الفكرية والمذهبية الإسلامية؛ لتدارسها وبلورتها؛ بهدف دعم بنى الفكر الإسلامي وعلوم الشريعة ومضاعفة قوتها وحيويتها وقابليتها على اخضاع الواقع الفعلي أو المستقبلي بأدوات شفافة وخطاب اقناعي يجتذب الانسان عن قناعة ورضا وإيمان راسخ؛ ليسدّ كل منافذ القلق والحيرة واللامبالاة والانحراف في روحه وفكره وسلوكه. والحمد لله رب العالمين.

## مصادر البحث

## الكتب:

- الترابي، د حسن، قضايا التجديد معهد البحوث والدراسات الاجتماعية الخرطوم - ١٩٩٥
- الصدر، السيد محمد باقر، اقتصادنا، دار التعارف للمطبوعات، بيروت.
- العلواني، د طه جابر، مقاصد الشريعة، كتاب قضايا اسلامية معاصرة، قم - ٢٠٠٠
- مطهري، الشيخ مرتضى، الاسلام ومتطلبات العصر، ترجمة: علي هاشم، مجمع البحوث الاسلامية، مشهد - ١٤١١
- المؤمن، علي، الاسلام والتجديد، رؤى في الفكر الاسلامي المعاصر، دار الروضة، بيروت - ٢٠٠٠.
- مهريزي، مهدي، مدخل إلى فلسفة الفقه، ترجمة خالد توفيق، كتاب قضايا اسلامية معاصرة، قم - ١٩٩٨.

## الدراسات والمقالات:

- بهشتي، احمد، علم الكلام والكلام الجديد مجلة ميراث جاويدان (طهران)، العدد ٣، خريف ١٩٩٣.
- الصدر، السيد محمد باقر، الاتجاهات المستقبلية لحركة الاجتهاد من كتاب الاجتهاد والحياة، مركز الغدير، بيروت - ١٩٩٧.
- الصدر، السيد محمد باقر، الفهم الاجتماعي للنص
- مجتهد شبستري، المدخل إلى علم الكلام الجديد مجلة كيهان انديشه (قم)، العدد ٤٦، ١٩٩٨.
- مجموعة كتاب الاتجاهات الجديدة في علم الكلام (١)، ملف مجلة قضايا الاسلامية معاصرة، العدد ١٤، ٢٠٠١.
- مجموعة كتاب الاتجاهات الجديدة في علم الكلام (٢)، ملف مجلة قضايا الاسلامية معاصرة، العدد ١٥، ٢٠٠١.
- مجموعة كتاب، الاتجاهات الجديدة في علم الكلام (٣-٤)، ملف مجلة قضايا اسلامية معاصرة، العددان ١٦ و١٧، ٢٠٠١.
- مجموعة كتاب، فلسفة الفقه (١) ملف مجلة قضايا اسلامية معاصرة، العدد ٧، ١٩٩٩.
- مجموعة كتاب، فلسفة الفقه (٢)، ملف مجلة قضايا اسلامية معاصرة، العدد ١٣، ٢٠٠٠.

- مجموعة كتاب، مقاصد الشريعة (١)، ملف مجلة قضايا اسلامية معاصرة، العدد ٨، ١٩٩٩.
- مجموعة كتاب، مقاصد الشريعة (٢-٣)، ملف مجلة قضايا اسلامية معاصرة، العددان ١٠ و ٩، ٢٠٠٠.
- مجموعة كتاب، الفكر الاسلامي واستدعاءات المستقبل، محور مجلة المستقبلية، العدد الثالث شتاء ٢٠٠١.
- المؤمن، علي، المستقبلية ورهات التحكم بعالم الغد، مجلة المستقبلية، العدد الاول، ربيع ٢٠٠٠.
- المؤمن، علي، مراجعة الفكر الاسلامي في ضوء متطلبات المستقبل، مجلة المستقبلية، العدد الثالث، شتاء ٢٠٠١.

**صلاحيات ولي الأمر في**

**منطقة الفراغ التشريعي**

مفنى عبدالأمير



بسم الله الرحمن الرحيم

### المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين أبي القاسم محمد وعلى آله الأطهار وصحبه الأبرار.

التشريع الاسلامي تشريع كامل أريد له البقاء والاستمرار الى يوم القيامة، فهو لا نقص فيه ولا خلل، وان ما يسمى بمنطقة الفراغ التشريعي لا تعني وجود منطقة فارغة من التشريع لان هذا المعنى يخالف اساسيات التشريع الاسلامي، وانما تعني ان هنالك مساحة متغيرة ومتطورة تبعاً للمستجدات والمتغيرات ترك فيها الأمر الى ولي الأمر ليقوم بمثلها بالشكل الذي ينسجم مع ثوابت العقيدة والشريعة الاسلامية وضمن المصلحة الاسلامية العليا.

وفي هذا البحث تطرقنا الى كمل الشريعة استناداً الى الآيات القرآنية والاحاديث الشريفة، ثم تطرقنا الى معنى منطقة الفراغ في التشريع الاسلامي وهي المنطقة التي لم يرد فيها تكليف مباشر من قبل الشريعة من وجوب أو حرمة، وانما ترك الحكم فيها الى ولي الأمر.

و تطرقنا الى المراد من أولي الأمر أو ولي الأمر، وهو الفقيه الجامع للشرائط وهي: الاجتهاد والعدالة والكفاءة كما هو المستفاد من آراء فقهاء وعلماء ومفكري المذاهب الاسلامية، حيث ان للفقهاء الولاية على الناس.

ثم تطرقنا الى مجالات منطقة الفراغ وهي:

الاول: مجال تشخيص الموضوعات الدخيلة في الأحكام الثابتة.

الثاني: تقديم الأهم على المهم عند التراحم بين الأحكام.

الثالث: العمل بالعنوان الثانوي.

الرابع: تحويل الواجب الكفائي الى واجب عيني.

الخامس: الحوادث الواقعة

السادس: التصرف في المباحات على ضوء المصالح المستجلة.

ثم تطرقنا الى ضوابط ملئ منطقة الفراغ وقسمناها الى قسمين:

اولاً: الضوابط الذاتية: وهي الضوابط الموضوعية لولي الأمر من حيث خصائصه

وصفاته الذاتية:

ثانياً: الضوابط العملية: وأهمها مراعاة وملاحظة المصلحة الاسلامية والظروف

الزمانية والمكانية.

ونطرقنا الى الفرق بين النقص في النصوص ومنطقة الفراغ، حيث يرجع الفقيه

في الاولى الى العمومات والاطلاقات، بينما في الثانية يرجع ولي الأمر الى صلاحياته

بعد مراعاة الظروف والمصلحة الاسلامية فيحكم بما يراه مناسباً ويكون حكمه نافذاً

على جميع الفقهاء.

ثم تطرقنا الى ضوابط ملئ منطقة الفراغ في دستور الجمهورية الاسلامية

الایرانية.

وختمنا البحث بموضوع منطقة الفراغ في الصدر الاول للاسلام، وذكرنا

النصوص التي تدل على ان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قد ملأ منطقة

الفراغ بصفته ولياً وحاكماً لا بصفته نبياً.

نسل الله تعالى ان يوفقنا جميعاً للتقريب والوحدة ويجعل كلمة الاسلام هي

العليا وكلمة المستكبرين هي السفلى.

### كمال الشريعة الاسلامية

الاسلام في أدب القرآن الكريم ليس اسماً لدين خاص، وإنما هو اسم للدين

المشارك الذي جاء به جميع الأنبياء والمرسلين، تجمعهم وحدة المصدر، ووحدة المصدر،

ووحدة المفاهيم والقيم، ووحدة الاهداف والأساليب.



واكد القرآن الكريم على أن الدين نزل في امة واحدة، فاستعرض مسيرة وحركة الأنبياء (عليهم السلام) في الهداية والدعوة والصراع مع الكفار وأتباعهم، ثم ختم ذلك الاستعراض بخطابه للمسلمين: (ان هذه امتكم امة واحدة وانا ربكم فاعبدون).<sup>(١)</sup>

و اكد القرآن الكريم على وحدة التشريع في حركة الانبياء، فالله تعالى لم يشرع ديناً جديداً، وانما هو نفسه دين الانبياء قبل نبينا محمد (صلى الله عليه وآله وسلم)، وكما جاء في قوله تعالى: (شرع لكم من الدين ما وصى به نوحاً والذي اوحينا اليك وما وصينا به ابراهيم وموسى وعيسى أن اقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه....).<sup>(٢)</sup>

والدين واحد في اصوله وأهدافه ووسائله، متنوع في ادوار المكلفين بحمله، فلكل مرحلة تاريخية نبي خاص وكتاب خاص منسجم مع أحوال الناس وظروفهم المادية والروحية وطاقاتهم الذاتية، ولا تناقض بين الكتب المنزلة على الأنبياء، فلكل مرحلة كتاب مصدق للكتاب الأسبق ومكماً له، قل تعالى: (وقفينا على آسارهم عيسى ابن مريم مصدقاً لما بين يديه من التوراة وآتيناه الانجيل فيه هدى ونور ومصدقاً لما بين يديه من التوراة... وانزلنا اليك الكتاب بالحق مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيماً عليه...).<sup>(٣)</sup>

والدين في مرحلة بعثة النبي محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) هو المرحلة الاخيرة من المراحل التي مرت بها البشرية وبها ختمت الرسالة بعد كمالها، وهو الحلقة الاخيرة من حلقات الدعوة والهداية، والتشريع.

قل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): (مثلي ومثل الأنبياء من قبلي كمثل رجل بنى بيتاً فلحسنته وأجمه الا موضع لبنة من زاوية، فجعل الناس يطوفون به ويعجبون له ويقولون: هلا وضعت هذه اللبنة، فأنا اللبنة، وأنا خاتم النبيين).<sup>(٤)</sup>

وعلى ضوء ما تقدم يمكن القول ان الدين الاسلامي كامل وان الشريعة كاملة الى يوم القيامة لا نقص فيها ولا خلل، فقد ختمت بالنبي (صلى الله عليه وآله وسلم)،

وقد دلت الآيات القرآنية والأحاديث الشريفة على هذا الكمال، وفيما يلي نستعرضها تباعاً:

### دلالة الآيات على كمال الشريعة الإسلامية

قل سبحانه وتعالى: (و نزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين).<sup>(٦٤)</sup>

والدلالة على كمال الشريعة واضحة لا تحتاج الى توضيح أو بيان، فقد صرحت الآية الكريمة بان القرآن الكريم تبيان لكل شيء بما في ذلك الامور والقضايا التشريعية.

وقل تعالى: (ما فرطنا في الكتاب من شيء).<sup>(٦٥)</sup>

وقل تعالى: (اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً).<sup>(٦٦)</sup>

فقد دلت الآيات على عدم وجود تفريط في القرآن، وعلى اكمل الدين واتمام النعمة، والدلالة واضحة أيضاً.

والقرآن الكريم حي وخالد الى قيام يوم الدين، ولا يكون خالداً الا اذا كان كاملاً ومتكاملاً يستوعب الزمان كله والمكان كله، ويستوعب الفرد والمجتمع والدولة.

وهذه الحيوية اشار اليها ائمة أهل البيت (عليهم السلام) ومنهم الامام محمد الباقر (عليه السلام) حيث يقول:

(ان القرآن حي لا يموت، والآية حية لا تموت، فلو كانت الآية اذا نزلت في الاقوام ماتوا فمات القرآن، ولكن هي جارية في الباقيين كما جرت في الماضين).

وقال الامام جعفر الصادق (عليه السلام): (ان القرآن حي لم يميت وانه يجري كما يجري الليل والنهار، وكما تجري الشمس والقمر، ويجري على آخرنا كما يجري على أولنا).<sup>(٦٧)</sup>

وإذا تبعنا القرآن الكريم لوجدنا فيه قواعد كلية أساسية تنطبق على كثير من المصاديق الآتية والمستقبلية، وفيه قوانين وأحكام تفصيلية ثابتة أيضاً في مجال العبادات وسائر التشريعات الاقتصادية والاجتماعية والخلقية والسياسية، وكل ذلك جاء ليبقى كما هو ويمتد بامتداد الزمان والمكان، والقواعد الكلية جاءت لتكون الاطار الذي تنمو في داخله حيوية الشريعة الى آخر الزمان. وطبيعة الشريعة الاسلامية تحتوي على الامكانيات التي تسع الزمان والمكان وتوسع كل تطور يطرأ على الافكار والعواطف والممارسات الميدانية في مختلف جوانب الحياة وأبعادها.

والله تعالى وليس البشر هو واضع الشريعة الاسلامية، فهي من وضع رب الانسان وخالقه، ومن له احاطة تامة بالعالم كله، وبالناس كلهم، يعلم سكنات النفس وما تخفي الصدور، وهو سبحانه وتعالى أودع الغرائز والخلجات في الانسان، ولذلك فهو أعلم بكيفية اشباعها وبكيفية تنظيمها، وبكيفية وضع التشريعات الكاملة المتكاملة التي تواكب التطور والتبدل الحادث في كل زمان ومكان، فلا نقص ولا خلل في الشريعة لانها من وضع مطلق الكمال والتمام.

#### دلالة الاحاديث الشريفة على كمال الشريعة

قال الامام الباقر (عليه السلام): (ان الله تبارك وتعالى لم يدع شيئاً يحتاج اليه الامة الا انزله في كتابه وبينه لرسوله (صلى الله عليه وآله وسلم) وجعل لكل شيء حداً وجعل عليه دليلاً يدل عليه، وجعل على من تعدى ذلك الحد حداً).<sup>(١)</sup>

وقال الامام جعفر الصادق (عليه السلام): (ان الله تبارك وتعالى أنزل في القرآن تبيان كل شيء، حتى والله ما ترك الله شيئاً يحتاج اليه العباد، حتى لا يستطيع عبده يقول: لو كان هذا انزل في القرآن الا وقد انزله الله فيه).<sup>(٢)</sup>

وقال أيضاً: (ما من أمر يختلف فيه اثنان الا وله أصل في كتاب الله عز وجل، ولكن لا تبلغه عقول الرجال).<sup>(٣)</sup>

وعن سماعة: عن الامام موسى الكاظم (عليه السلام) قل: قلت له: اكل شيء في كتاب الله وسنة نبيه (صلى الله عليه وآله وسلم)؟ أو تقولون فيه؟

قل: (بل كل شيء في كتاب الله وسنة نبيه).<sup>(١٢)</sup>  
 وقل الامام جعفر الصادق (عليه السلام): (ما من شيء الا وفيه كتاب أو  
 سنة).<sup>(١٣)</sup>

والدلالة على كمال الشريعة واضحة، ولكن ليس كل انسان يفهم هذا الكمال  
 في نظراته للواقع وللأمور المستجدة والمستحدثة فيه، وقد عبر الامام (عليه السلام)  
 بذلك قائلاً: (ولكن لا تبلغه عقول الرجال) وفهم الكمال مختص بأصحاب  
 الاختصاص وهم ائمة المسلمين وفي مقدمتهم ائمة أهل البيت (عليهم السلام) ثم  
 الفقهاء العدول الأكفاد.

وكمال الشريعة بكمال الاسس والاصول والقواعد والموازن الثابتة في  
 التشريعات الفردية والاجتماعية: التشريعات التي تحلل وتحرم أنواعاً من المأكل  
 والمشرب ومن علاقات الجنسين والعلاقات الاسرية، والتشريعات التي تنظم روابط  
 المجتمع، وروابط المسلمين مع غيرهم داخل المجتمع الاسلامي وروابط الدولة  
 الاسلامية بغيرها، وكل ما يحتاجه الانسان فرداً كان أم مجتمعاً.

وكل جديد أو حادث يرجع الى الثابت ويرجع الى الأصل والقواعد الكلية التي  
 تنطبق على جميع الفروع والمصاديق في كل زمان ومكان.

وعلى ضوء الآيات القرآنية والأحاديث الشريفة يمكن القول: ان الشريعة كاملة  
 لانقص فيها ولا خلل ولا قصور يستدعي الكمال أو الاضافة أو التحويل أو  
 التغيير، ولا يوجد فراغ في التشريع ولا في الأحكام ولا في القوانين، وهي باقية على  
 كمالها في كل زمان ومكان.

قل الامام جعفر الصادق (عليه السلام): (حلال محمد حلال أبداً الى يوم القيامة،  
 وحرامه حرام أبداً الى يوم القيامة، لا يكون غيره ولا يبيء غيره).<sup>(١٤)</sup>

والحلال والحرام كأحكام تفصيلية باقية كما هي، ام الحلال والحرام كقواعد كلية  
 فانها القادرة على استيعاب كل ما يستجد وكل ما يتطور في فكر الانسان وفي سيرته  
 العملية، وفي سيرة المجتمع والدولة، وفي العلاقات العامة بين الانسان واخيه، وبين

الطبقات وبين المجتمعات، وهي أحكام عامة يمكن تطبيقها على عدة مصاديق وعلى وقائع حادثة فرعية.

### ماذا تعني منطقة الفراغ في التشريع الاسلامي

تقدم ان الشريعة الاسلامية كاملة لا نقص فيها ولا خلل ولا قصور، ولم تترك فراغاً من حياة الانسان والمجتمع الا وملائته بقواعد واحكام كلية او تفصيلية. وما نلاحظه في كتابات الفقهاء والمفكرين من تعبير بمنطقة الفراغ في التشريع الاسلامي ليس الا تعبيراً حديثاً لاثبات حركية الشريعة وانسجامها مع كل العصور ومع ما يطرأ من تطوير وتغيير في حياة الانسان والمجتمع.

والمقصود من منطقة الفراغ هو (تلك المساحة من الامور والقضايا التي تركت الشريعة الاسلامية حق التشريع فيها لولي الامر أو للسلطة التشريعية العامة بالتحويل أو بالاشراف من قبل ولي الامر، لكي يجند فيها الحكم المناسب للظروف المتطورة بالشكل الذي يضمن الاهداف العامة للشريعة الاسلامية، وهذا المعنى من لزوم وجوب طاعة ولي الامر الشرعي في كل عصر وزمان).<sup>(١٦)</sup>

ومنطقة الفراغ هي المساحة التي لم يرد فيها تكليف مباشر من قبل الشريعة، من وجوب أو حرمة، وانما ترك الحكم فيها الى ولي الامر، فحكمه فيها هو الحكم الشرعي تبعاً لمفهوم الطاعة التي أمر الله تعالى بها في قوله: (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم).<sup>(١٧)</sup>

وأولو الأمر هم المرجع في الامور والقضايا المستجدة والحادثة، وقد أمر الله سبحانه وتعالى بالرجوع اليهم كما في قوله: (واذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ولو ردوه الى الرسول والى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم، ولو لا فضل الله عليكم ورحمته لا تبعم الشيطان الا قليلاً).<sup>(١٨)</sup>

وتعبير منطقة الفراغ لا يعني الفراغ الحقيقي، والتعبير معنى مجازي، لانه لا يوجد فراغ بل هنا لك مساحة متغيرة ومتطورة ترك الامر فيها لولي الامر فراه هو الحكم

المناسب لهذا التغير والتطور، وخصوصا في تطبيق القواعد الكلية على مصدايقها. وفي الرجوع الى الاحكام الثانوية.

وفي هذا الصدد قال الشهيد السيد محمد باقر الصدر: (ولا تسلك منطقة الفراغ على النقص في الصورة التشريعية، أو اهمل من الشريعة لبعض الوقائع والأحداث، بل تعبر عن استيعاب الصورة، وقدرة الشريعة على مواكبة العصور المختلفة، لان الشريعة لم تترك منطقة الفراغ بالشكل الذي يعني نقصا أو اهمالا، وانما حددت للمنطقة أحكامها بمنح كل حلالة صفتها التشريعية الأصلية مع اعطاء ولي الأمر صلاحية منحها صفة تشريعية ثانوية حسب الظروف).<sup>(١٨)</sup>

ويمكن القول: ان هنا لك احكاما مباشرة صادرة من الله تعالى وقد أمر بها مباشرة، وهناك احكام غير مباشرة بمعنى غير صادرة من الله تعالى، وانما صادرة من ولي الأمر الذي أمر الله بطاعته، وهي لهذا احكام شرعية غير مباشرة، ويمكن القول: ان منطقة الفراغ التشريعي هي منطقة الاحكام غير المباشرة، وهذه تتغير بتغير الزمان وتتغير من مكان لآخر تبعا للظروف وللمستجدات الطارئة.

### من هو ولي الامر؟

المراد بأولي الامر العلماء الذين يفتنون في الاحكام الشرعية، يعلمون الناس شؤون دينهم، وهذا التفسير هو الذي نقل عن ابن عباس والحسن ومجاهد والضحاك<sup>(١٩)</sup>

وهم اهل العلم والفقه والاجتهاد على ما رجحه جمهور المفسرين.<sup>(٢٠)</sup> وقل الراغب الأصفهاني: (ان اولي الامر الذين بهم يرتدع الناس أربعة: الأنبياء، والولاة والحكام، والوعظة).<sup>(٢١)</sup>

وقل ابن منظور: (أولو الأمر: الرؤساء وأهل العلم).<sup>(٢٢)</sup> وقل الزمخشري: (المراد بأولي الأمر منكم: أمراء الحق... وقيل: هم العلماء الذين يعلمون الناس الدين ويأمرونهم بالمعروف وينهونهم عن المنكر).<sup>(٢٣)</sup>

وقد محمد عبداً (هم أهل الحل والعقد من المسلمين، وهم: الأمراء والحكام والعلماء ورؤساء الجند وسائر الرؤساء والزعماء الذين يرجع اليهم الناس في الحاجات والمصالح العامة).<sup>(١٤)</sup>

وحدد محمد رشيد رضا إحدى ثلاث معانٍ مرادة من (أولي الأمر) مختلف فيها بين الباحثين وهي:

أولاً: الأمراء.

ثانياً: العلماء.

ثالثاً: الأئمة المعصومون (في رأي الشيعة).<sup>(١٥)</sup>

وأولي الأمر عند الشيعة هم الأئمة من أهل البيت (عليهم السلام) وقد وسع المفهوم ليشمل الفقهاء العدول.

قد التراقي: (كل ما كان للنبي والإمام... فيه الولاية، وكان لهم، فللقية أيضاً ذلك إلا ما أخرجه الدليل من إجماع أو نص أو غيرهما).<sup>(١٦)</sup>

وقد الإمام الخميني (رض): (إن مقتضى كون الفقهاء ورثة الأنبياء - ومنهم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وسائر المسلمين الذين لهم الولاية العامة على الخلق - إنتقال كل ما لهم اليهم إلا ما ثبت أنه غير ممكن الإنتقال).<sup>(١٧)</sup>

وقد أيضاً: (فالفقهاء اليوم هم الحجة على الناس، كما كان الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) حجة الله عليهم، وكل ما كان يناط بالنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فقد أناطه الأئمة بالفقهاء من بعدهم، فهم المرجع في جميع الأمور والمشكلات والمعضلات، واليهم فوضت الحكومة، وولاية الناس وسياستهم).<sup>(١٨)</sup>

وقد أيضاً: (... ثبوت الولاية للفقهاء من قبل المعصومين في جميع ما ثبت لهم الولاية فيه من جهة كونهم سلطاناً على الأمة).<sup>(١٩)</sup>

ومن خصائص ولي الأمر اضافة الى الاجتهاد والفقاهه أن يكون عادلاً كفوئاً، وهذا هو الظاهر والمتفق عليه من قبل العلماء والفقهاء من مختلف المذاهب الاسلامية.<sup>(٣)</sup>

وحددت المادة (١٠٩) من دستور الجمهورية الاسلامية في ايران الشروط اللازم توفرها في القائد - ولي الأمر - وصفاته وهي:

- ١ - الكفاءة العلمية واللازمة للافتاء في مختلف أبواب الفقه.
  - ٢ - العدالة والتقوى اللازمتان لقيادة الامة الاسلامية.
  - ٣ - الرؤية السياسية الصحيحة، والكفاءة الاجتماعية والادارية، والتدبير، والشجاعة، والقدرة الكافية للقيادة.
- وولي الأمر مكلف باستشارة المتخصصين لوضع قوانين من شأنها أن تضمن التطور الاقتصادي والفني والتعليمي في المجتمع الاسلامي.<sup>(٣)</sup>
- وبلجتهاد ولي الأمر وباستشارة اصحاب الاختصاص يتم ملئ منطقة الفراغ في التشريع الاسلامي.

واجتهاد ولي الأمر - وهو المتصدي بالفعل لشؤون الولاية أو المبسوط اليد أو المنتخب من قبل الأمة من مجموعة من الفقهاء والمجتهدين المتساوين في الخصائص - مقدم على اجتهاد غيره من العلماء والفقهاء، وان رأيه مقدم على آراء الآخرين، ويبقى حكمه هو الحكم النافذ وهو المرجع في حسم الخلاف في الآراء والتصورات. قلد القرافي: (ان حكم الحاكم في مسائل الاجتهاد يرفع الخلاف ويرجع المخالف عن مذهبه لمذهب الحاكم، وتتغير فتياه بعد الحكم عما كانت عليه على القول الصحيح من مذاهب العلماء).<sup>(٣)</sup>

وولي الأمر ينبغي ان يكون واحداً غير متعدد من اجل وحدة الآراء والمواقف والتطبيقات العملية، وقد اشارت الروايات الى هنة الحقيقة، وكذلك كان رأي الفقهاء والعلماء منصباً على وحدة ولي الأمر.<sup>(٣)</sup>



والعقل يحكم ايضاً بهذه الحقيقة لان تعدد الولاية يؤدي الى التشتت والاضطراب في التخطيط والتنفيذ.

### مجالات منطقة الفراغ

الاحكام غير الثابتة والتي تتغير تبعاً لتغير الزمان والمكان تعتبر بمثابة منطقة الفراغ في التشريع على ولي الأمر (ان يسدها تبعاً لمتطلبات الظروف الزمانية والمكانية، فتغير الزمان والمكان يفرض تغييراً في القوانين لجعلها مناسبة للظرف الخاص بها).

وهذا التغير يلبي احتياجات الانسان المتطورة، دون أن يطرأ أي تغيير على الاحكام الثابتة من الاسلام).<sup>(٣٧)</sup>

والقاعدة الاساسية في معرفة مجالات منطقة الفراغ هي شمولها لكل وضع جديد لم يرد فيه نص مباشر أو قاعدة عامة.

فمنطقة الفراغ التشريعي لا تشمل المفاهيم والتصورات الاعتقادية، فانها ثابتة اولاً وانها ليس تشريعاً ثانياً، والمسائل الاعتقادية ثابتة منذ ان خلق الله تعالى الانسان وبعث أول نبي الى قيام يوم الدين.

ومنطقة الفراغ التشريعي لا تشمل العبادات لانها توقيفية من جميع جوانبها ومجالاتها كالصلاة والصيام والحج والزكاة وغيرها، فهي ثابتة في جميع أحوالها وكيفيةاتها لا تتغير بتغير الزمان والمكان.

ومنطقة الفراغ التشريعي لا تشمل الاحكام الالزامية من قبيل الوجوب والحرمة التي وردت فيها نصوص في القرآن والحديث، الا في حالات نادرة وظروف خاصة لفرد أو بعض الافراد حيث تطرأ بعض العناوين عليها فتغيرها من حكم الى آخر.

ومجالات منطقة الفراغ التشريعي يمكن تحديدها بالنقاط التالية:

- المجال الاول: مجال تشخيص الموضوعات الدخلية في الاحكام الثابتة التي شرعها الاسلام بصورة مباشرة؛ فان كثيراً من الاحكام التي شرعها الاسلام بصورة

مباشرة قد أناطها بموضوعات خارجية قابلة للتشكيك والابهام في بعض الحالات، فعلى ولي الأمر حينئذ أن يعلن التشخيص الميداني المناسب لتلك الموضوعات حتى يتضح حل تلك الأحكام سلباً وإيجاباً.

فمثلاً: من جملة الأحكام الثابتة في الاسلام حرمة ممارسة الآلات المعدة للقمار فانها تحرم ممارستها حتى بغير رهن ما دامت معدة للقمار كما أفتى به المشهور. فلو ان آلة معينة كانت صالحة للقمار وغير القمار فحينئذ:

١ - تارة تتغلب عليها سمة القمار بصورة واضحة معروفة فتشملها الحرمة المذكورة.

٢ - تارة اخرى تتغلب عليها سمة غير القمار بصورة واضحة معروفة فلا تشملها الحرمة المذكورة، اي لا تحرم ممارستها بغير رهن.

٣ - تارة ثالثة لا تكون القضية واضحة معروفة فيقع الشك في أنها من الآلات المعدة للقمار أو ليست كذلك، ففي هذه الحالة يكون من حق ولي الأمر ان يعلن تشخيصه لهذا الموضوع ويحكم بذلك.<sup>(٣)</sup>

ومن الامثلة على ذلك القاعدة الثابتة المستفلة من قول الله سبحانه وتعالى: (...ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً.)<sup>(٤)</sup>

هنا لك علاقات وممارسات وفعاليات تقع بين المسلمين والكفار في مختلف شؤون الحياة، فبعضها واضح وبعضها ملتبس على المسلمين وعلى أصحاب الاختصاص منهم، فيأتي دور ولي الأمر ليحدد موضوع (السييل) فاذا حذده أصبح الحكم واضحاً.

- المجال الثاني - تقديم الأهم على المهم عند التزاحم بين الأحكام، كالتزاحم بين واجب وواجب، أو بين واجب ومحرم.

وهذا التقديم من إختصاص ولي الأمر الذي يصل اليه باجتهاده أو بالتعاون مع بقية الفقهاء أو باستشارة أصحاب الاختصاص، وهو من الصلاحيات المعطاة له في ملئ منطقة الفراغ التشريعي.

فمثلاً يقع التزام بين الدفاع عن شعب اسلامي مستضعف، والدفاع عن أصل وجود الكيان الاسلامي.

ويقع التزام بين المحافظة على كرامة المسلمين أو المحافظة على بعض الأراضي. ويقع التزام بين رد العدوان وبين قتل بعض الابرياء من أفراد العدو، أو أفراد من المسلمين يتحصن بهم العدو ويعملهم دروعاً بشرية، حيث ان رد العدوان يتوقف على ارتكاب هذا العمل المحرم.

هنا يأتي دور ولي الأمر ليحدد الالم ويقدمه على المهم.

- المجال الثالث: العمل بالعنوان الثانوي، حيث يتم تجميد العمل بالعنوان الأولي في بعض الظروف والأحوال، ليأت دور العنوان الثانوي، حيث يحدد ولي الأمر هذا التجميد والانتقال وخصوصاً في الامور العامة، واحياناً في الامور الفردية. ومن العناوين الثانوية التي تطراً ليتجمد على ضوئها العنوان الأولي هي:

١- عنوان شرط القدرة في اداء التكليف.

٢- عنوان الميسور والمعسور.

٣- عنوان العسر والحرج.

٤- عنوان نفي الضرر والضرار.

٥- عنوان حفظ النظام.

فقد يكون العنوان الاولي مباحاً فيطراً عليه عنوان ثانوي فيكون أو يصبح واجباً أو محرماً وقد يكون واجباً فيصبح غير الزامي ومرخص فيه وقد يكون حراماً فيصبح بالعنوان الثانوي مباحاً.

فالعنوان الاولي يكون مباحاً، والعنوان الثانوي يصبح واجباً طاعة لولي الامر الذي أمر الله بطاعته.

وقد يقال: ان الحكم الثانوي حكم موجود، وليس منطقة فراغ، فلجواب: ان منطقة الفراغ تشمل هذا النوع من الحكم لانه بالاساس لا توجد منطقة فراغ بالمعني الدقي، بل توجد منطقة متطورة ومتغيرة ومتحولة يقوم ولي الأمر بملئها.

- مجلد الرابع: تحويل الواجب الكفائي الى واجب عيني  
 حينما يري ولي الأمر ان الظروف والأحوال تقتضي تحويل الواجب الكفائي الى  
 واجب عيني، فمن صلاحيته ذلك، ويدخل عمله ضمن صلاحياته في ملئ منطقة  
 الفراغ التشريعي.  
 وعلى سبيل المثال فالعمل في مجلد الطب أو الصناعة من الواجبات الكفائية،  
 وكذلك الوظائف الادارية، فلو لم يتبنى ذلك الواجب الكفائي من قبل الناس، يأتي  
 دور ولي الأمر ليحوله الى واجب عيني على بعض الافراد لكي يؤديوا المسؤولية التي  
 تتوقف عليها مصالح البلاد والعباد.

ومن الامثلة الاخرى الجهاد والدفاع فانه من الواجبات الكفائية، ولكن يتحول  
 الى واجب عيني اذا تخلى الناس عنه ولم يؤدوه بشكله المطلوب المنسجم مع ظروف  
 التحديات التي تواجهها الامة الاسلامية أو الوطن الاسلامي أو الجماعة الاسلامية،  
 فلولي الأمر الصلاحية في ذلك ويحق له اصدار اوامر الوجوب على الجميع أو على  
 بعض أفراد الامة أو على طبقة من طبقاتها.

- مجلد الخامس: الحوادث الواقعة

ورد عن الامام الحجة (عليه السلام) في توقيعه انه قل: (و اما الحوادث الواقعة  
 فارجعوا فيها الى رواة حديثنا فانهم حجتي عليكم وانا حجة الله عليهم).<sup>(٣٧)</sup>  
 وفي تفسيره للحديث وللتوقيع قل الشيخ الأنصاري (رض): (فان المراد  
 بالحوادث ظاهراً مطلق الامور التي لا بد من الرجوع فيها عرفاً أو عقلاً أو شرعاً الى  
 الرئيس).

واما تخصيصها بخصوص المسائل الشرعية فبعيد... والحاصل ان الظاهر ان لفظ  
 الحوادث ليس مختصاً بما اشتهه حكمه ولا بالنازعات، ثم ان النسبة بين مثل هذا  
 التوقيع وبين العمومات الظاهرة في اذن الشارع في كل معروف لكل أحد... ان  
 الظاهر حكومة هذا التوقيع عليها وكونها بمنزلة المفسر الدال على الرجوع الى

الامام (عليه السلام) أو نائبه في الامور العامة التي يفهم عرفاً دخولها تحت الحوادث الواقعة، وتحت عنوان الأمر في قوله (أولي الامر).<sup>(٣٧)</sup>

وقال الامام الخميني: (... فالسائل انما كان يسأل عن المرجع في المشكلات الاجتماعية المعاصرة، وفيما يجد من تطورات في حياة الناس، فهو اذ تعذر عليه الرجوع في تلك الامور الى الامام بسبب غيبته يريد ان يعرف المرجع في تقلبات الحياة وتطورات المجتمع والحوادث الطارئة)<sup>(٣٨)</sup>.

والحوادث الواقعة والطارئة هي الحوادث التي لم تكن موجودة في وقت النص كنظام المرور، ونظام التجارة الخارجية بالشكل الذي نراه حالياً، ومسائل السفر بالطائرات، ومسائل التلقيح الصناعي، والاستنساخ، وبيع أعضاء الجسم كالكلية وغيرها، وزرع الأعضاء وتطور الأسلحة كالذرية والجرثومية، ومسائل النمو السكاني وما يترتب عليه من تنظيم النسل أو التعقيم المؤقت والدائمي. فهذه الحوادث وغيرها يرجع فيها الى ولي الأمر فهو الذي يحدد أحكامها والموقف منها.

المجل السادس: التصرف في المباحات على ضوء المصالح المستجدة، فهناك مباحات عديدة لم يرد فيها حكم الزامى كالوجوب أو الحرمة، وهذه المباحات قد تحدث فيها مصالح وملاكات طارئة وفق الظروف والاحوال التي يمر بها المسلمون، ففي مثل هذه الاوضاع يحق لولي الأمر ان يصدر تعليماته بشأن التصرف في المباحات لتصبح واجبة أو محرمة طبقاً للمصالح الانية والمستقبلية، تلك المصالح التي تضمن سلامة الافراد وسلامة المجتمع من جميع جوانب السلامة.

فمثلاً ان تحديد السعر من قبل البائع من الامور المباحة، لكن قد يتحول تحديد السعر كيف شاء الى اضطراب في الحياة الاقتصادية، فيتدخل ولي الأمر لتحديد سعر مناسب أو موحد لكل البائعين.

ومثالاً إحياء الارض الميتة من الامور المباحة وكذلك استخراج المعادن من باطن الأرض، ولكن تطور الاوضاع وتبدل الظروف قد تستلزم منع بعض الافراد من هذا العمل، أو اجبار بعضهم على العمل في هذا المجال. وكذلك الحل في بيع السلاح أو استيرائه أو تصديره فهو أمر مباح ولكنه يتحول الى واجب أو محرم على ضوء المصالح المستجدة، فيأتي دور ولي الأمر ليقوم بمسؤوليته وضمن الصلاحيات المناطة به ليأمر بأمره وينهى بنهييه. ومن ذلك صلاحيات ولي الأمر في سن ضرائب مالية جديدة غير الزكاة والخمس من أجل تحقيق التوازن والتكافل الاقتصادي بين الافراد والطبقات، فمن حقه ان يفرض ضرائب جديدة على جميع أو بعض الأعمال أو الأراضي أو العقارات على ضوء مصالح الناس ومصالح الدولة.

#### ضوابط ملئ منطقة الفراغ

منطقة الفراغ مساحة مهمة في الشريعة الاسلامية ولكي يكون الأمر منسجماً مع النوايب العقائدية والشرعية، فقد وضعت ضوابط وموازين لملئ منطقة الفراغ ولم تترك للأهواء أو الرغبات التي تتغير وتتقلب بتقلب أهواء وامزجة الاشخاص مهما اوتوا من علم وادراك ومن هذه الضوابط ما هو ذاتي، ومنها ما هو عملي:

#### أولاً: الضوابط الذاتية

ونقصد بالضوابط الذاتية هي الضوابط الموضوعية لولي الأمر من حيث خصائصه وصفاته الذاتية ومنها:

- ١ - الاجتهاد والمعرفة التامة
- ٢ - الكفاءة الادارية السياسية
- ٣ - الاطلاع على الظروف الزمانية والمكانية
- ٤ - الشجاعة في استنباط الحكم واصداره
- ٥ - العدالة والتقوى والاخلاص

٦ - استشارة أصحاب الاختصاص

٧ - التريث وعدم التسرع

٨ - القدرة على تشخيص الأولويات

وفيما يلي نكتفي بذكر بعض الأحاديث الشريفة الواضحة الدلالة على خصائص وصفات ولي الأمر

قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): (لا تصلح الامامة الا لرجل فيه ثلاث خصال: ورع يحجزه عن معصي الله، وحلم يملك به غضبه وحسن الولاية على من يلي حتى يكون لهم كالوالد الرحيم).<sup>(١٠)</sup>

وقال الامام علي (عليه السلام): (وقد علمتم أنه لا ينبغي أن يكون الوالي على الفروج والدماء والفسائم والأحكام وإمامة المسلمين البخيل... ولا الجاهل... ولا الجاني... ولا الخائف للدول... ولا المرتشي في الحكم... ولا المعطل للسنة).<sup>(١١)</sup>  
وقل أيضاً: (لا يقيم أمر الله سبحانه الا من لا يصانع ولا يضارع ولا يتبع المطامع).<sup>(١٢)</sup>

ومن الضوابط الذاتية ان يكون ولي الأمر متوازن الشخصية في مواقفه وممارساته العملية وان يكون كفوءاً في ادارة شؤون المجتمع، كما جاء في قول الامام علي (عليه السلام): (من علامات المأمون على دين الله بعد الاقرار والعمل:

الحزم في أمره

والصدق في قوله

والعدل في حكمه

والشفقة على رعيته

لا تخرجه القدرة الى خرق، ولا اللين الى ضعف

ولا تمنعه العزة من كرم عفو

ولا يدعوه العفو الى اضاءة حق

ولا يدخله الاعطاء الى سرف

ولا يتخطى به القصد الى مجل  
 ولا تأخذه نعم الله ببطر).<sup>(١٣)</sup>  
 ويشترط في ولي الأمر أن يكون الأفضل في هذه الخصائص، ولا يمنع العقل ولا  
 الواقع من توفر هذه الشروط بتمامها في شخص واحد.  
 قد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): (من تقدم على قوم من المسلمين  
 يرى أن فيهم من هو أفضل منه، فقد خان الله ورسوله والمسلمين).<sup>(١٤)</sup>  
 وهذه الضوابط تجعل الحكم الصادر من ولي الأمر منسجماً مع الثوابت  
 العقائدية والشرعية بحسب الظاهر مادام قد بذل جهداً بلخلاف للوصول الى الحكم  
 والموقف المناسب.

### ثانياً: الضوابط العملية

بعد ضوابط العلم والعدالة والكفاءة والتوازن في الشخصية، تأتي الضوابط  
 العملية لجعل الحكم الصادر منسجماً مع الثوابت العقائدية والشرعية، ومن هذه  
 الضوابط:

١ - ملاحظة المصلحة الاسلامية للمنهج والشرعية الاسلامية، من حيث المحافظة  
 على ثباته واصالته وسلامته والحيلولة دون تزييفه أو تبديله تبعاً لتبدل آراء من  
 جعل قيماً على المسلمين، وبعبارة اخرى: تجنب تبرير الاخطاء بالاعتماد على بعض  
 القواعد، أو تغيير بعض الاسس أو تأويل دلالتها لتبرير الخطأ المقصود أو غير  
 المقصود.

٢ - ملاحظة مصالح الأمة الاسلامية، والمصلحة هي الوضع الأفضل للمسلمين،  
 فلذا وجدت عدة خيارات في اتخاذ قرار أو موقف ينبغي اختيار ما هو أفضل للأمة من  
 جميع النواحي: المعنوية والمادية.

٣ - ملاحظة الظروف الزمانية والمكانية، فقد يكون اتخاذ القرار في زمان معين لا  
 يحقق أي مصلحة اسلامية فينبغي عدم اتخاذه، وقد يكون اتخاذه في مكان معين كذلك.



والظروف تتحدد من قبل ولي الأمر بنفسه أو باستشارة أصحاب الاختصاص، والظروف هي التي تتحكم في نوعية الحكم الصادر في جميع شؤون الحياة، فقد يكون الحكم مباحا في ظرف معين ويتحول الى الوجوب في ظرف آخر، والى الحرمة في ظرف ثالث وهكذا.

### نقص أو عوز النص

نقص أو عوز النص يختلف عن منطقة الفراغ في التشريع الاسلامي، فالأول هو وجود نص على حكم تفصيلي أو حكم عام، وهو أمر راجع الى الفقيه الجامع للشرائط يفتي في ظاهرة أو ممارسة معينة يتدارك في فتواه النقص والعوز في النص، وهو حجة على من يقلده، اما ملئ منطقة الفراغ فالمرجع فيها هو ولي الأمر الذي يكون حكمه فيها نافذا على الجميع.

والنقص أو العوز له أسباب عديدة ومنها:

١ - عدم تدوين السنة وخصوصا في العهود التي صدرت فيها الاوامر بمنع تدوين السنة.

٢ - تزوير وتبديل السنة عن طريق الوضع.

٣ - ضياع عدد كبير من النصوص.

٤ - الاتلاف المتعمد للنصوص من قبل أعداء الاسلام، وخصوصا بعد سيطرتهم على البلدان الاسلامية.

٥ - اعتبار السنة منقطعة برحيل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وعدم الايمان باستمراريتها في أهل البيت (عليهم السلام) من قبل قطاع واسع من المسلمين.

وعند نقص أو عوز النص يرجع الفقيه الى العمومات والاطلاقات والى القواعد العامة أو الاصول العملية ليفتي بما ينسجم معها أو يكون مصداقا لها، وعمله اعمل لوظيفة الاجتهاد ووظيفة المجتهد وهي الافناء.

اما في منطقة الفراغ فإنّ السولي الفقيه أو ولي الأمر فانه يرجع الى الصلاحية المعطاة له بعد مراعاة الظروف والمصلحة الاسلامية فيحكم بما يراه مناسباً ويكون حكمه نافذاً على جميع الفقهاء بعكس فتوى الفقيه فهي حجة على الفقيه وعلى من يراه أهلاً للافتاء

والاول يكون عبارة عن الفتوى بحكم الله تعالى، والثاني عبارة عن الحكم الصادر بالولاية، والاول حكم شرعي مباشر، والثاني حكم شرعي غير مباشر.

#### ضوابط لمن منطقة الفراغ في دستور الجمهورية الاسلامية الايرانية

المادة الرابعة: يجب ان تكون الموازين الاسلامية أساس جميع القوانين والقرارات المدنية والجزائية والمالية والاقتصادية والادارية والثقافية والعسكرية والسياسية وغيرها.

وهذه المادة نافذة على جميع مواد الدستور والقوانين والقرارات الاخرى اطلاقاً وعموماً، ويتولى الفقهاء في مجلس صيانة الدستور تشخيص ذلك.

المادة الحادية والتسعون: يتم تشكيل مجلس باسم (مجلس صيانة الدستور) بهدف ضمان مطابقة ما يصاقق عليه مجلس الشورى الاسلامي مع الأحكام الاسلامية والدستور، ويتكون من:

١ - ستة أعضاء من الفقهاء العدول العارفين بمقتضيات العصر، وقضايا الساعة، ويختارهم القائد.

٢ - ستة أعضاء من الحقوقيين المسلمين من ذوي الاختصاص في مختلف الفروع، يرشحهم رئيس السلطة القضائية ويصاقق عليهم مجلس الشورى الاسلامي.

المادة السادسة والتسعون: تحديد عدم تعارض ما يصاقق عليه مجلس شورى الاسلامي مع أحكام الاسلام يتم باغلبية الفقهاء في مجلس صيانة الدستور.

وهذه الضوابط تساعد على اختيار افضل الصيغ القانونية المنسجمة مع الثوابت العقائدية والشرعية وضمن المصلحة الاسلامية العليا.

## منطقة الفراغ في الصدر الأول للإسلام

في الصدر الأول للإسلام وفي عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وهو عهد نزول الوحي وعهد التشريع كانت هناك منطقة فراغ في التشريع، وقد تركت لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) باعتباره ولياً للأمر، تركت له ليمارس ولايته ويملأ هذه المنطقة بالشكل المناسب للظروف والأحوال المختلفة، فهو يملأها بوصفه ولياً أو رئيساً للحكومة لا بوصفه مبلغاً للأحكام الإلهية.

وتصرف رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) باعتباره ولياً وحاكماً هو تصرف متغير بتغير الظروف والأحوال، ويمكن لغيره من أولياء الأمور أن لا يتصرفوا بنفس تصرفه في ظروف غير ظروفه، لأن تصرفه ليس تصرف مبلغ للرسالة وللأحكام الإلهية حتى يقتضى به أو يستن بسنته؛ نعم إذا كانت الظروف واحدة فالتصرف السليم هو الاقتداء به.

والنصوص التي ستأتي تمثل صورة واضحة عن استعمال ولي الأمر لصلاحيته في حدود منطقة الفراغ.

١ - عن الإمام جعفر الصادق (عليه السلام) قال: قضى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بين أهل المدينة في مشارب النخل أنه لا يمنع نفع الشيء، وقضى (صلى الله عليه وآله وسلم) بين أهل البادية أنه لا يمنع فضل ماء ليمنع به فضل كلاء، وقال: لا ضرر ولا ضرار.<sup>(١)</sup>

إن الثابت في الشريعة الإسلامية وكما استنبطه الفقهاء عدم حرمة منع الإنسان لغيره من فضل ما يملكه من الماء والكلأ، في حين إن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) نهى عن ذلك، ونهيه هذا صادر من باب ولايته فهو حكم ولائي في التصرف في منطقة الفراغ تبعاً للظروف والأحوال القائمة، فقد كان المجتمع بحاجة شديدة إلى إتمام الثروة بجميع الوانها: الزراعية والحيوانية، وعلى ذلك فإن من المصلحة أن ينهى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) عن ذلك، وقد نهى بالفعل.

٢- قال الامام جعفر الصادق (عليه السلام): نهى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عن النطاف والأربعاء.  
 قل: والأربعاء: أن يسنى مسنة فيحمل الماء فيستقي به الأرض ثم يستغني عنه،  
 فقال: لا تبعه ولكن أعره جارك.  
 والنطاف: ان يكون له الشرب فيستغني عنه فيقول: لا تبعه ولكن أعره أخاك أو جارك.<sup>(١٣)</sup>

وهذا النهي يحمل على الأمر الولاوي تبعاً للظروف والاحوال في ذلك الوقت، حيث انها تستلزم التعاون من أجل تحسين الاوضاع الاقتصادية.  
 ٣- عن محمد بن مسلم ووزارة عن ابي جعفر الباقر (عليه السلام) انهما سألاه عن اكل لحوم الحمر الأهلية؟

فقال: نهى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عن اكلها يوم خيبر، وانما نهى عن اكلها في ذلك الوقت، لانها كانت حمولة الناس، وانما الحرام ما حرم الله في القرآن.<sup>(١٤)</sup>

وفي رواية عنه (عليه السلام) قال: نهى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عن اكل لحوم الحمير، وانما نهى عنها من أجل ظهورها مخافة أن يغنوها، وليست الحمير بحرام، ثم قرأ هذه الآية: (قل لا أجد فيما اوحى الى محرماً على طاعم يطعمه).<sup>(١٥)</sup>  
 وكتب الامام علي الرضا (عليه السلام) الى محمد بن سنان في جواب مسأله: وكره اكل لحوم البغل والحمير الاهلية، لحاجة الناس الى ظهورها واستعمالها، والخوف من فنائها وقتنها، لا لقدر خلقها، ولا لقدر غذائها).<sup>(١٦)</sup>

وقال عبدالله بن عباس: لا أدري، انما نهى عنه رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) من أجل انه كان حمولة الناس، فكره ان تذهب حمولتهم.<sup>(١٧)</sup>

نهى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عن اكل لحوم الحمير وكان الناس محتاجين الى حومها، وهذا النهي قد فسر بانه من اجل الحيلولة دون فنائها وهم محتاجون الى الحمولة عليها، فكان هذا النهي تدبير وقائي اعلنه رسول الله (صلى الله

عليه وآله وسلم) ليعالج مشكلة وحاجة، فهو نهى من باب النهي الولاوي، فقد تصرف كولي للأمر وكحاكم، أما الحرمة فهي غير ثابتة في أكل لحوم الحمير.

٤ - عن رافع بن خديج قل: نهانا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عن أمر كان لنا نافعاً، إذا كانت لاحدنا أرض أن يعطيها ببعض خراجها أو بدراهم. وقل: (إذا كانت لأحدكم أرض فليمنحها أخاه أو ليزرعها) وفي تفسيره للحديث قل ابن عباس: ان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لم يحرم المزارعة، ولكن أمر ان يرفق بعضهم ببعض.<sup>(٥١)</sup>

ومنه خلال متابعة نصوص اخرى نصل الى نتيجة مؤداها: ان أصل جواز اجارة الارض واضح، فيكون تصرف رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) معبراً عن تصرف الولاية والحكومة، فهو نهى ولاوي صادر من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) باعتباره ولي الأمر.

٥ - عن الحلبي سئل ابو عبدالله (عليه السلام) عن شراء النخل والكرم والثمار ثلاث سنين أو أربع سنين؟ فقل: لا بأس، تقول: ان لم يخرج في هذه السنة اخرج في قابل، وان اشترته في سنة واحدة فلا تشتره حتى يبلغ، وان اشترته ثلاث سنين قبل أن يبلغ فلا بأس.

وسئل عن الرجل يشتري الثمرة المسمة من أرض فتهلك ثمرة تلك الأرض كلها؟

فقل: قد اختصموا في ذلك الى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فكانوا يذكرون ذلك، فلما رأهم لا يدعون الخصومة نهامهم عن ذلك البيع حتى تبلغ الثمرة ولم يحرمه، ولكن فعل ذلك من اجل خصومتهم.<sup>(٥٢)</sup>

وهذا واضح الدلالة بأن فعل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كان من الاجراءات التدبيرية لحل الخصومات المنازعات، وهو تابع من كونه ولياً للأمر لانيباً مقتدياً بأفعاله، لان بيع الثمرة قبل بدو صلاحها أمر مباح بطبيعته، وقد أشار

الامام الصادق (عليه السلام) لذلك، فالأمر من الامور الولاية لدفع المفسد وحل  
الخصومات والمنازعات.

٦ - روي: ان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) نهى عن متعة النساء يوم  
خير، وعن اكل لحوم الحمر الإنسية.<sup>(٥٧)</sup>

وروي: ان خولة بنت حكيم دخلت على عمر بن الخطاب فقالت: ان ربيعة بن  
أمية استمتع بامرأة فحملت منه، فخرج عمر بن الخطاب فرعاً يجرداه، فقل: هذه  
المتعة، ولو كنت تقدمت فيها لرجمت.<sup>(٥٨)</sup>

ويمكن الجمع بين رأي الشيعة باباحة المتعة، ورأي السنته القائلين بحرمتها: ان  
المتعة كانت حلالاً في عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، وقد حرمها  
رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في خير باعتبارها ولياً للأمر ولدفع بعض  
المفسد الطارئة، وقد حرمها أو نهى عنها الخليفة الثاني باعتباره حاكماً على  
المسلمين، فلا منافاة في ذلك، فالأمر عائد الى ولي الأمر المسلمين.

وهناك مجالات عديدة استخدم فيها ما يتعلق بصلاحيه ولي الأمر في الشؤون  
التدبيرية، ففي عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كان البيع بلا تسعير  
ولكن في عهد الامام علي (عليه السلام) تغير الأمر فأوصى ولاته بتحديد الاسعار،  
وفي الوقت الراهن أصبحت هذه القضية قضية مهمة في تحقيق التوازن الاقتصادي،  
فيرجع فيها الى ولي الأمر أو السلطة المخولة من قبله.

ومنطقة الفراغ بهذا النحو المذكور تجعل التشريع الاسلامي يعيش الحيوية  
والتطور ويواكب مستجدات ومستحدثات الحياة بكل مجالاتها وأبعادها.

ويبقى المرجع في ملئ هذه المنطقة هو ولي الأمر وهو الفقيه الجامع للشرائط كما  
هو محل اتفاق جميع المسلمين.

## الهوامش

- (١) الأنبياء: ٩٢.
- (٢) الشورى: ١٣.
- (٣) المائدة: ٤٧ و٤٨.
- (٤) صحيح البخاري ٥: ٢٢٦، دار احياء العربي، بيروت، ١٣٦٣هـ
- (٥) النحل: ٨٩.
- (٦) الأنعام: ٣٨.
- (٧) المائدة: ٣.
- (٨) تفسير العياشي ٢: ٢٠٣.
- (٩) الكافي ١: ٥٩، الكليني، دار صعب، بيروت، ١٤٠١ هـ
- (١٠) الكافي ١: ٥٩.
- (١١) الكافي ١: ٦٠.
- (١٢) الكافي ١: ٦٢.
- (١٣) الكافي ١: ٩٥.
- (١٤) الكافي ١: ٥٨.
- (١٥) منطقة الفراغ في التشريع الاسلامي: ٣٠٢، علي اكبر الحائري، مقالات المؤتمر الثامن للرحنة الاسلامية.
- (١٦) النساء: ٥٩.
- (١٧) النساء: ٨٣.
- (١٨) اقتصادنا: ٧٢٥، الشهيد محمد باقر الصدر، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، ١٩٧٩.
- (١٩) التفسير الكبير ١٠: ١٤٤، الفخر رازي، دار الفكر، بيروت، ١٤١٤ هـ
- (٢٠) دراسات حول الاجماع والقياس: ٤، الفقيه والمتفقه ١: ١٢٧.
- (٢١) المفردات في غريب القرآن: ٢٥.
- (٢٢) لسان العرب ٤: ٣٦، ابن منظور، نشر أدب الحوزة، قم، ١٤٠٥ هـ
- (٢٣) الكشف ١: ٥٢٤، الزمخشري، البلاغة، قم، ١٤١٥ هـ
- (٢٤) تفسير المنار ٥: ١٨٠.
- (٢٥) تفسير المنار ٥: ١٨٠.
- (٢٦) عوائد الايام: ٥٣٦، احمد النراقي، مكتب الاعلام الاسلامي، قم، ١٤١٧ هـ
- (٢٧) كتاب البيع ٢: ٤٨٣، الامام الخميني، اسماعيليان، قم، ١٤١٠ هـ

- (٢٨) الحكومة الاسلامية: ٨٠ الامام الخميني المكتبة الاسلامية، طهران، ١٣٨٩ هـ
- (٢٩) كتاب البيع ٢: ٤٨٨.
- (٣٠) الاحكام السلطانية: ٦، روضة الطالبين ٧: ٢٦٢، شرح المقاصد ٥: ٢٣٦، مآثر الاناقة في معالم الخلافة ١: ٣٦، الحكومة الاسلامية: ٤٦، مصدر التشريع ونظام الحكم في الاسلام: ٥٤.
- (٣١) الاسلام ومتطلبات التغيير الاجتماعي: ٤٦.
- (٣٢) الفروق ٢: ١٠٣، احمد بن ادرسي القرافي، دارالمعرفة، بيروت، ١٩٤٨ م.
- (٣٣) عيون أخبار الرضا ٢: ١٠٠، الأحكام السلطانية: ٩، روضة الطالبين ٧: ٢٦٧، مغني المحتاج ٤: ١٣٢، شرح المقاصد ٥: ٢٣٣، الحل الاسلامي: ٢٢٧.
- (٣٤) الاسلام ومتطلبات التغيير الاجتماعي: ٤٥.
- (٣٥) منطقة الفراغ في التشريع الاسلامي: ٣٠٩، علي أكبر الحائري، من مقالات المؤتمر العللي الثامن للوحدة الاسلامية، ١٤١٦ هـ.
- (٣٦) التسلسل: ١٤١.
- (٣٧) كمال الدين وتمام النعمة ٢: ٤٨٤، الصدوق، جماعة المدرسين، قم، ١٤٠٥ هـ
- (٣٨) المكاسب: ١٥٤، الشيخ الانصاري، تبريز ١٣٧٥ هـ
- (٣٩) الحكومة الاسلامية: ٧٧ و ٧٨.
- (٤٠) الكافي ١: ٤٠٧.
- (٤١) نهج البلاغة: ١٨٩، الخطبة: ١٣٦.
- (٤٢) نهج البلاغة: ٤٨٨، الحكمة: ١١٠.
- (٤٣) شرح نهج البلاغة ٢٠: ٢٥٦.
- (٤٤) تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل: ٤٧٤، ابوبكر الباقلائي، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ١٤١٤ هـ
- (٤٥) الكافي ١: ٢٩٤.
- (٤٦) الكافي ٥: ٢٧٧.
- (٤٧) وسائل الشيعة ٦: ٢٤٥.
- (٤٨) علل الشرايع ٢: ٥٦٣، الآية: الانعام: ١٤٥.
- (٤٩) عيون أخبار الرضا ٢: ٩٧، الصدوق، المطبعة الحيدرية، النجف ١٣٩٠ هـ
- (٥٠) صحيح مسلم ٣: ١٥٣٩، دارالفكر، بيروت، ١٣٩٨ هـ
- (٥١) سنن الترمذي ٣: ٦٦٨، دار احياء التراث العربي، بيروت.
- (٥٢) وسائل الشيعة ١٨: ٢١٠.
- (٥٣) الموطأ ٢: ٥٤٢.
- (٥٤) الموطأ ٢: ٢٨.



# الاجتهاد الجماعي ومجامع الفقه الإسلامي

نموذج مجمع الفقه الإسلامي في السودان

الدكتور عبدالرحيم علي محمد ابراهيم

رئيس لجنة شؤون المجتمع والثقافة بمجمع الفقه الإسلامي



بسم الله الرحمن الرحيم

### مدخل

الفقه هو فهم المسائل وتحريرها أولا ثم توجيهها وبيان موقعها من التشريع من حيث الجواز أو المنع أو الاستحسان أو الكراهة أو سواها.

وقد كان فقهاؤنا وعلمائنا الأوائل، يشترطون في الفقيه المجتهد شرائط لا تكاد في زماننا تتوفر لأحد، فقد تشعبت العلوم وتفرعت وتباعدت سواحلها وتعددت مواردها، فلو أراد طالب علم أن يلم إلماما كاملا بما يستجد في فرع من فروع اللغات أو مذهب من مذاهب التربية وعلم النفس لتعذر عليه، فضلا عن فروع الطب أو الأحياء والنبات وكثيرة من ذلك ربما لزم الفقيه في حل الإجابة على بعض المسائل التي يستلزم فهمها وتحريرها إلماما بهذه العلوم أو بمبادئها العامة على الحد الأدنى.

لقد كان البحث في قضية من قضايا الطهارة، يستدعي بين يدي الفقيه عدة مسائل تتعلق بعلم وظائف الأعضاء أو الفسيولوجيا؛ ليدرك ما هو معتاد وما هو غير معتاد وما هو مرضي وما هو عرضي، ليكون ذلك فرقانا له في بيان السلوك الواجب اتباعه في كل حالة من الحالات المختلفة.

ولاشك أن المجتهدين من علمائنا كان أحدهم إذا عرضت له مسألة ورأى أن النظر فيها لا تكتمل أدواته إلا المام بمسائل أخرى عديدة، انصرف ليتعلم تلك المسائل العلمية في مصادرها أولا، ثم يورد على البحث الفقهي كل شارفة من مسائل العلوم الأخرى المساعدة تناولها بعد ذلك من جميع جوانبها. وقد ساعد الفقهاء الأوائل على ذلك المنهج الموسوعي أمران:

أولهما: تفرغ كامل للعلم وصبر عليه وزهد في كمالات الحياة، أعانهم على صرف الأوقات في البحث والنظر دون التفتت إلى مشاغل اكتساب الرزق والتوسع في مطالبه.

ثانيهما: ان أنواع العلوم كانت محدودة ومعدودة بحيث يطمع المجتهد أن يلم بكثير منها، إذا امتد به عمر ولم تكن المستجدات العلمية قد تسارعت وتكاثرت على النحو الذي نراه في هذا العصر.

لا يزال أهل الاختصاص المعاصرون في قلق مستمر وإشفاق أن يكون قد صدر في المنشورات بحث مما يتصل باختصاصهم، يفوت عليهم الإلمام به. ولا تزال المؤتمرات العلمية تجمع المختصين لتبادل المعلومات والمناظرة في المسائل المستجدة ليطمئن الواحد منهم إلى من تكامل المعارف وضم الجهود والموازنة بين الآراء وحتى يخرج الاجتهاد الفقهي ثمرة نظر شامل من جميع الوجوه وترجيح بين المتعدلات من المصالح والمفاسد.

وأصل اجتهاد الجماعي في الإجماع؛ وهو مصدر من مصادر الفقه الإسلامي معروف ويقوم على الشورى بين الفقهاء. ولكن الإجماع قد يشترط فيه إجماع أهل العلم، أما الاجتهاد الجماعي فينعتقد بالأكثرية وتحقيقا لفكرة الاجتهاد الجماعي فقد نشأت في زماننا هذا مجامع للفقه الإسلامي في كثير من بلاد الإسلام وماهي إلا منابر يجتمع فيها أهل الفقه والاجتهاد ليورد بعضهم على بعض وليضم فيها الرأي إلى الرأي والقول إلى القول. ثم يكون من ذلك اجتهاد جماعي تكون حجيته أقوى من حجية قول الفرد فهو بمثابة الإجماع وإن كان إجماعا لا يلزم. لأن اجتهاد العلماء الأفاضل تبقى حجيته ووزنه ولا يحجر على جمهور المسلمين أن يأخذوا بقول عالم مجتهد وإن خالف قوله اجتهاد المجمع أو المجامع، فسي ذلك توسيع على المسلمين. وأكثر المجامع تصدر عن تقریب وتوفيق بين الآراء المتعلقة. وقد يخالف بعض أعضائها الرأي الذي يصار اليه ولكن العبرة بغلبة الآراء وبما يكون عليه أكثر أهل المجمع.

وقل أن تنظر هذه المجامع الفقهية في الأمور التي سبق البحث فيها وتعلمذ فيها المحدثون على الفقهاء السابقين بل أكثر نظر المجامع في النوازل من القضايا التي أحدثت بسبب التطورات التقنية والعلمية أو الاقتصادية أو الاجتماعية. فمن هذه القضايا المعاصرة، مشكلة الاجهاض وهي قضية قديمة ولكن الجديد فيها شيوع الظاهرة واضطرار بعض الناس اليها وتنوع وسائلها.

وكذلك مشكلة استزراع الاجنة واستئجار الأرحام ومثل هذه القضايا التي يصدق عليها قول بعض الأولين (يحدث للناس من الأفضية بقدر ما أحدثوا من الفجور) إن هذه القضايا وأمثالها لا يصلح لها إلا اجتهاد جماعي، يلتقي فيه رأي الفقيه العالم بالمقاصد الحافظ للنصوص، المتمرس في استنباط الأحكام، مع رأي المختص الذي يعين الفقيه في فهم المسألة وفي تحديد وتحريم الموضوع.

فلذا اخذنا مسألة الإجهاض مثلاً فإنها تشتمل على مسائل عديدة منها ما يدخل في تفسير النصوص وأدواته واللغة والتراكيب ومعارضة النصوص بعضها مع بعض. ومنها ما يدخل في علوم الحياة كتحديد الزمن الذي تنفخ فيه الروح وهل نفخ الروح هو بداية الحياة أم أن الحياة سابقة لنفخ الروح؛ ومتى تبدأ حرمة النفس المحرمة بالآية (قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم ألا تشركوا به شيئاً وبسالوا الدين إحساناً ولا تقفوا أولادكم خشية إملاق نحن نرزقكم وإياهم ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا تقبلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ذلكم وصاكم به لعلكم تعقلون)<sup>(١)</sup>.

هل النطفة والعلقة داخلية في هذا، أم أن حرمة هذه النفس تبدأ بعد أن ينشأ خلقاً آخر (ثم أنشأناه خلقاً آخر فبارك الله أحسن الخالقين)<sup>(٢)</sup>، وفي كل هذه المسائل الفرعية يكون علم الاجنة هادياً للفقيه بما يقدمه من جواب على هذه المسائل. وإذا قيل إن الإجهاض جائز إذا خيف على حياة الأم، فمتى يكون الخوف على حياة الأم متحققاً ومتى يكون مظنوناً؟ وأي تلك احوال يجوز معه الإجهاض وأيها يمنع فيه؟

هذه مسألة أوردناها على سبيل المثال لبيان التداخل بين العلوم وكون عالم الاجنة في هذه القضية محتاج اليه مثل الحاجة إلى عالم النصوص وفقه اللغة.

ومثل هذه المسألة، موضوع الهندسة الوراثية، فهو موضوع يصعب تصوره ابتداء من دون شرح المختصين به وبيانهم لفوائده ومضاره ومخاطره. وقد يلزم لفهمه والحكم فيه تشاور كثيف مع مختصين في علوم النبات والأحياء والحيوان، إذ أن الهندسة الوراثية امتدت تطبيقاتها إلى جميع الميادين.

وليس هذا مقام التوسع في هذه القضية أو غيرها وإنما سبقت مثالا للقضايا المعاصرة التي هي ثمرة للمخترعات العلمية المعاصرة والتي أوجبت بطبيعتها المركبة، أن يكون النظر فيه بتشاور وحوار بين أهل الاختصاص الفقهي والاختصاص الفني ولذلك فقد كان تكوين الجامع الفقهية في كثير من البلدان مؤلفا من اختصاصات مختلفة متباينة.

وقد رأيت أن أقدم بين يدي مؤتمركم نبذة عن مجمع الفقه الاسلامي في السودان من حيث تكوينه واختصاصاته والمسائل التي عرضت عليه وأردت بذلك عرض نموذج من النماذج التطبيقية للاجتهاد الجماعي المعاصر.

### مجمع الفقه الاسلامي في السودان

#### الإشـاء:

نشأ مجمع الفقه الاسلامي في السودان بقانون أجازته المجلس الوطني في عام ١٩٩٨م وأصبح بذلك ورثا لمجلس الإفتاء الشرعي الذي كان قائما بهذه الوظيفة في اطار محدود ولكنه كان أيضا نمطا من الفتوى الجماعية الصادرة عن مجلس لا عن شخص واحد كما هو الحال في نظام المفتي الذي تعمل به كثير من البلدان وكان معمولا به في السودان.

وقد نص قانونه على أنه هيئة مستقلة لها شخصية اعتبارية<sup>(٣)</sup>. وقد عين رئيس هذا المجمع من بين علماء السودان البارزين، وهو بالإضافة إلى رئاسة المجمع يشغل منصب المستشار لرئيس الجمهورية في شؤون التأصيل. وأفاد المجمع بين الوظائفيتين

في إيجاد علاقة عضوية بين المجمع، كهيئة مستقلة وبين رأس الدولة الذي يحتاج إلى فتوى العلماء واجتهادهم في كثير من الشؤون المستجدة من قضايا الدولة والحكم. وقد يطلب رئيس الدولة رأي المجمع أو يباشر المجمع بالنصح وإبداء الرأي.

### التكوين:

شكل المجمع من اربعين عضواً جلهم من كبار الفقهاء وعلماء الأصول واللغة وضم في عضويته بعض الأطباء وعلماء الطبيعة والفلسك وأستاذ في علم الحيوان وآخر في الهندسة وبعض المختصين في علم الاقتصاد وعلم النفس وقانونيين. وقد روعي في تكوين المجلس تنوع الاختصاصات العلمية مع كون هؤلاء الفنيين لهم إلمام حسن بالعلوم الإسلامية وإن لم يبلغوا درجة التخصص فأكثرهم يحفظ القرآن عن ظهر قلب ويحفظ الحديث ويلم بمسائل الفقه الإسلامي إلمام جيداً. واجتماع هؤلاء مع الفقهاء المتخصصين في علوم الشريعة أضاف حيوية لاجتماعات المجمع وولد كثيراً من التساؤلات والإيضاحات. ومن المفيد أن أبين أن المجمع لم ينقسم فيه الرأي أبداً بين أهل الفقه وأهل العلوم. فيكونوا فريقين متباينين، بل تختلف الآراء عادة على أساس الاجتهاد الفقهي وعلى أساس فردي أكثر الأحيان.

ومما يعين على الجمع بين أصحاب المشارب المتباينة في المجمع أن رئيس المجمع وهو الشيخ البروفيسور أحمد علي الإمام ممن يجمعون بين طريقة المشايخ ومنهجهم المعروف وبين التأصيل المعاصر على طريقة الجامعات الأوروبية، فهو شيخ وابن شيخ تلقى التعليم على والده وكان من أهل الفتوى المتقدمين، ثم تخرج في جامعة إسلامية. ولكنه التحق بعد ذلك بجامعة بريطانية وتخرج بشهادة الدكتوراه. فالجمع الفقهي بعضويته وورثته جمع بين المنهجين المؤثرين في حياتنا المعاصرة ومجتمعاتنا أشد التأثير الأصيل والمعاصر.

### أهداف المجمع واختصاصاته<sup>(١)</sup>

- نص قانون المجمع على أن يعمل المجمع على تنفيذ أهدافه بكل الوسائل المتاحة المناسبة وحدد اختصاصاته التي نورد منها:
- ١- اعتماد الأسس والوسائل الموضوعية والعلمية لإصدار الفتاوى والتوجيهات والتوصيات.
  - ٢- إجراء البحوث والدراسات في المسائل المعروضة لبيان الحكم الشرعي فيها.
  - ٣- تشجيع البحث العلمي في النوازل والتعاون مع جهات الاختصاص في الجامعات والمراكز العلمية والجامع الفقهية في الداخل والخارج.
  - ٤- التنسيق مع أجهزة الرقابة الشرعية والمؤسسات والهيئات المالية للتعاون معها في مجالات البحث وتوحيد الفتوى.
  - ٥- التوجه الأمثل لجهات الاختصاص بالخيارات الفقهية والمبادرة بتقديم المقترحات التي يراها مناسبة لأجهزة الدولة.
  - ٦- المساهمة في تأصيل القوانين بالتنسيق مع الجهات المختصة.
  - ٧- يصدر المجمع الفتاوى والتوجيهات والتوصيات في أي من المسائل شريطة أن لا تكون:

أ- معروضة أمام المحاكم المختصة.

ب - فصلت فيها المحاكم.

### دوائر المجمع واختصاصاتها

يتكون مجمع الفقه الإسلامي من خمس دوائر هي:

- ١- دائرة الأصول والمناهج.
- ٢- دائرة شؤون المجتمع والثقافة.
- ٣- دائرة الشؤون الاقتصادية.
- ٤- دائرة الشؤون الدستورية والقانونية.
- ٥- دائرة العلوم الطبيعية والتطبيقية.



### اختصاص الدوائر

#### ١- تختص دائرة الأصول والمناهج بالآتى :

- أ- تبحث الأصول الكلية التى تنطلق منها الأمة لتحقيق مقاصدها.
- ب- البحث فى أصول السياسات وأصول الأحكام.
- ج- أصول المناهج التربوية والإعلامية والاقتصادية والسياسية... الخ، وذلك تجلية للمنطلقات والمقاصد فى كل شأن من شؤون الفرد والدولة والمجتمع.

#### ٢- تختص دائرة الشؤون الدستورية والقانونية بالآتى :

- أ- مسائل الأفضية القانونية المختلفة.
- ب- علاقات الدولة مع غيرها من الدول والمنظمات الدولية.
- ج- الإفتاء فى مسائل العبادات والأحوال الشخصية للمسلمين.

#### ٣- تختص دائرة الشؤون الاقتصادية بالآتى :

- أ- دراسة المسائل المتعلقة بإدارة الاقتصاد على هدى الشريعة الإسلامية.
- ب- شؤون المعاملات المالية الإسلامية والحقوق الدولية.
- ج- شؤون المصارف والشركات والعلاقات الاقتصادية الدولية.
- د- كل المسائل والأفضية والموضوعات المالية.

#### ٤- تختص دائرة شؤون المجتمع والثقافة بالآتى :

- أ- دراسة تنظيم المجتمع على هدى الشريعة الإسلامية.
- ب- توجيه حركات الجماعات والسكان والعشائر والقبائل وشؤون الأسرة والمرأة ورعاية الطفولة.
- ج- تأصيل الشأن الثقافى وما ينشأ من متغيرات وأفضية متحلدة فى هذا المجال ويدخل فى ذلك التفاعل الثقافى والإعلامى مع غير المسلمين.

#### ٥- تختص دائرة العلوم الطبيعية والتطبيقية بالآتي:

- أ- الفقهيات التي تنشأ من تنزيل العلوم على الواقع وآثار الثقافات المعاصرة على سلوك الناس.
- ب - فقهيات التداوي والتدبير الحضري والسكني وفقهيات التغذية واللباس إلى آخر ذلك.
- ج - تقويم الكشوف العلمية والحث على توظيف نتائجها لخدمة الإنسان وتسخير قوى الطبيعة واستنباط طاقاتها وترشيد استخداماتها لتحقيق مقاصد الشرع.
- د - تأصيل العلوم الكونية الأساسية وتبرئتها مما خالطها من رؤى إلحادية زائفة وفلسفات مادية باندة.
- هـ - بحث التراث الإسلامي في مجال العلوم الكونية وإبراز إسهامات العلماء المسلمين وتطويرها.

#### ما قبل المجمع

سبق قيام المجمع نوع من الاجتهاد الجماعي تمثل في مجلس الإفتاء الشرعي وبلغت الموضوعات التي اصدر فيها فتوى أو ناقشها مائة وخمس وستين في مسائل جدولة الديون لحكومة السودان والفوائد المترتبة عليها وحكم التأمين التجاري ومسائل التلقيح الصناعي وزكاة المرتبات والأجور وزكاة الشركات المملوكة لحكومات أخرى ومسألة إنشاء مباني للزكاة من مصارفها... الخ<sup>(٦)</sup>.

#### بعد قيام المجمع

فمازج من المسائل التي عرضت على المجمع<sup>(٧)</sup>. تعددت الموضوعات التي ناقشها المجمع معروضة عليه من الجمهور أو ابتداراً من بعض أعضائه. ولقد تنوعت القضايا فمنها ما كان في الأمور المصرفية أي فقه المعاملات ومنها ما تعلق بالأهله ومنها فتوى حول الفياجرا (عقار مشهور) ومنها مبلغ الدية المقررة في القتل الخطأ ومنها مسألة حول المسجد الأقصى والعمليات الاستشهادية... ومنها شرعية الذبح في المسالخ الحديثة.

وقد رأى المجمع أن يكون لجنة مختصة للنظر في فتاوى الأحوال الشخصية لكثرة المسائل المعروضة من الجمهور ولكون الفتوى فيها ميسورة على أهل الاختصاص من العاملين في مجال القضاء الشرعي. وقد عرض على هذه اللجنة حوالي ١٥٢٠ استفتاء أكثرها يدور حول الطلاق والزواج والنسب التبني<sup>(٧)</sup>. وحول المجمع كثيرا من المسائل إلى الدوائر المختصة لتدرسها وتفتي فيها مباشرة. وفيما يلي بعض الفتاوى التي عرضت على اجتماع المجمع وأفتى فيها:

### في شأن إثبات الأهلة

دار حوار طويل بين الأعضاء حول الأخذ بحساب الفلك في إثبات الرؤية وقد اعترض بعض أعضاء المجمع بأن حساب الفلك ليس قطعيا. واستدل بالاختلافات التي تقع بين الفلكيين وذهب إلى أن الرؤية المذكورة في حديث رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): (صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته) هي التي يجب أن تعتمد لكن أكثر الأعضاء ومنهم المختصون في الدراسات الفلكية والطبيعية، أكدوا أن حساب الفلك مضبوط ضبط الساعة التي يحسب بها الشروق والغروب وأن نسبة الخطأ في الحساب قد لا تعدوا ثانية في ملايين السنين. وقد قرر المجمع مايلي:

- ١- بما أن المطلوب شرعا هو إثبات بداية الشهر ونهايته. فقد اقر أن الأخذ بالحساب الفلكي ضروري لتقدير إمكان الرؤية أو عدمها.
- ٢- مع أن الأخذ بالحساب ضروري إلا أنه لا يغني عن تحري الرؤية سواء كان ذلك بالعين المجردة أو من خلال آلة بصرية مساعدة للنظر.
- ٣- في حالة عدم إمكان الرؤية وفق الحساب الفلكي فلا يدعى المسلمون لتحريها وينبغي على اللجان المعنية بإعلان ثبوت الرؤية ألا تجتمع ابتداء لاستقبال أي شهادة أو أخبار عنها.
- ٤- إذا اعلنت دولة ثبوت الرؤية بشهادة والحساب ينفي إمكان الرؤية في تلك الليلة لاستحالة فلكيا، فإن ذلك الإعلان مردود وتلك الشهادة لا تعتمد.
- ٥- إذا كانت الرؤية ممكنة وفق الحساب، كان إثباتها ممكنا بشهادة عدلين اثنين أو بشهادة عدل واحد رجلا كان أو امرأة.

- ٦- الخبر المعلن عن رؤية الهلال يؤخذ به مثلما يؤخذ بالشهادة إذا كان مصدر الخبر جهة مسؤولة في دولة اسلامية وكانت الرؤية ليلتند ممكنة بالحساب .
- ٧- إذا ثبتت الرؤية المتفقة مع الحساب في أي بلد، فإنه يجب الأخذ بها في كل البلدان التي يجمع بينهما ليل واحد من حيث أن المسلمين أمة واحدة وأن نقل خبر الرؤية ميسور في هذا العصر لحظياً.

### في شأن العمليات الاستشهادية

ناقش المجمع، مسألة العمليات الاستشهادية ودار حوار حول المسائل التي تشتمل عليها القضية؛ ومنها قتل من لا يقاتل من الصبيان والنساء ومنها أن يقدم المرء على قتل نفسه لينكبي عدو الاسلام وقد أصدر المجمع فتواه في هذه المسألة على النحو التالي:

الحمد لله رب العالمين.. والصلاة والسلام على رسول الله الأمين إمام المتقين وقائد المجاهدين وبعد:

ففي اجتماع رؤساء ومقرري دوائر المجمع الذي انعقد في مساء يوم الثلاثاء (١٥ صفر ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١/٥/٨م) بمقر المجمع بالخرطوم، صدرت الفتوى الخاصة بحكم العمليات الفدائية والاستشهادية ونصها مايلي:

(الأصل أن كل مايفعله المجاهد بقصد إغاية العدو والنيل منه من الإحسان المستحب وأن كل مايرهب أعداء الله ورسوله والمسلمين مطلوب.

فمن كان قاصدا لاثنان في العدو والنيل منه، واغاظته، وإرهابه، مبتغيا وجه الله تعالى ومرضاته، فهجم على عدو كثير أو القى بنفسه فيهم ولو غلب على ظنه أو تيقن أنه مقتول أو ميت، فهذا جهاد وعمل استشهادي مشروع قام عليه الدليل الشرعي وفهمه الصحابة والسلف رضي الله عنهم وعملوا به. وفيه تتحقق مصالح عظيمة له وللأمة منها:

- ١- أنه طلب للشهادة.
- ٢- أنه يجري المسلمين على العدو ويحرضهم.
- ٣- أنه فيه النكاية بالعدو.
- ٤- أنه يضعف نفوس الأعداء فيروا أن هذا صنيع واحد منهم، فكيف جميعهم!

والله ولي المتقين وناصر المجاهدين.. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين).

### في شأن الميقات المكاني لأهل السودان

أفتى المجمع بجواز الإحرام من جلة للحاج أو المعتمر من السودان والواصل إلى جنة جوا أو بحرا بشرط عدم تجاوز جلة من غير إحرام إذا كان قاصدا مكة.

### مسألة توليد النقود أو خلق الائتمان

دار حوار حول المصطلح واستحسن بعض العلماء تسميته بتوليد النقود لأن المصارف تنشئ وسائل دفع مالية دون رصيد من النقود الحقيقية للعملة لديها. وقد قدمت ورقة للمجمع من أحد علماء الاقتصاد يرى فيها عدم جواز هذا الأسلوب من أساليب التعامل المصرفي.

وقد أورد عليه علماء آخرون بعض الملاحظات وأجيب عليه يبحث مناظر ودار نقاش طويل حول المسألة من حيث المصالح والمفاسد ومن حيث الضرورات العملية.

### الخلاصة

١- إن نظام الاجتهاد الجماعي، ضرورة من ضرورات العصر بسبب التخصص الدقيق وبسبب أنواع القضايا المركبة التي يستلزم النظر فيها، إلماما بكافة وجوه المسألة.

٢- إن مؤسسات الجامع الفقهي هي وجه من وجوه الاجتهاد الجماعي ملائم لزماننا وفيها كثير من الفقه الحي المتطور.

٣- المجمع الفقهي في السودان خطوة متقدمة في اتجاه الاجتهاد الجماعي وربط الاجتهاد بعمل مؤسسات الدولة الاسلامية وقراراتها لتكون منضبطة بالفقه الاسلامي.

٤- التنسيق بين الجامع الفقهي المنتشرة يقوي عملها ويزيدها حيوية ويعين على التقريب بين مذاهب المسلمين واجتهادات علمائهم.

## الهوامش

- 
- (١) سورة الأنعام / ١٥١.
  - (٢) سورة المؤمنون / ١٤.
  - (٣) انظر قانون مجمع الفقه الاسلامي.
  - (٤) قانون مجمع الفقه الاسلامي لسنة ١٩٩٨م، الفصل الثاني، المادة ٥.
  - (٥) خليفة البكر الحسن، الاجتهاد الجماعي في السودان، مجلة الفقه الاسلامي، العدد الأول ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م، ص ٤١.
  - (٦) مجلة مجمع الفقه الاسلامي، مختارات من قرارات المجمع، ص ٣٠٩ - ٣٢٤.
  - (٧) المرجع السابق.

# حول التخصص في الأبواب الفقهية

الشيخ عبدالأمير قبلان

نائب رئيس المجلس الإسلامي الشيعي الأعلى في لبنان





بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم المرسلين سيدنا ونبينا محمد  
وعلى آله الطيبين الطاهرين وصحبه الذين اتبعوه بإحسان الى يوم الدين وعلى  
جميع أنبياء الله ورسله وعباده الصالحين.  
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ..

أصحاب السماحة والفضيلة السادة العلماء الأجلاء والأخوة الكرام الأعضاء.  
نتوجه بالشكر لله سبحانه وتعالى على نعمه وتوفيقه ونسأله أن يسد خطانا  
ويهدينا وينير قلوبنا لما فيه خير وعزة الأمة الإسلامية جمعا.

بمناسبة ولادة نبي الهدى ورسول الرحمة سيدنا ونبينا محمد بن عبدالله صلوات الله  
وسلامه عليه وعلى أهل بيته وأئمتنا الأطهار، نتقدم من الأمة الاسلامية ومن  
الأخوة المشاركين في هذا المؤتمر بأجل التبريكات سائلين الله تعالى أن يعيد هذه الأيام  
المباركة عليكم بالنصر والعزة.

ونتقدم بالشكر الجزيل لكل الأيادي الكريمة والمساعد الخيرة التي هيأت لهذا  
المؤتمر وأتاحت لنا فرصة اللقاء بالأخوة الكرام والسادة العلماء الأعضاء.

### تهييد

شهد العالمان العربي والاسلامي خلال القرن العشرين، بل ومنذ أواخر القرن التاسع عشر بروز دعوات مغلصة للنهوض بحياة المسلمين ولإصلاح وتجديد الفكر الإسلامي

وقد جاءت هذه الدعوات - بصرف النظر عن مضامينها - بفعل عوامل متعددة تذكر في طبيعتها حالة اليقظة والوعي لدى بعض علماء الأمة والناهبين من ابنائها؛ والتي ساهم في إحداثها التغلغل المؤسف لفكر الغرب وقوانينه الوضعية<sup>(١)</sup> - ولو بالتدريج - ضمن حياة المسلمين. وقد وصل تأثير الدعوات المذكورة الى الحوزات الفقهية الإسلامية ومنها حوزتا النجف الأشرف وقم؛ وإن في وقت متأخر نسبياً<sup>(٢)</sup> في هذا السياق انطلق الحديث من قبل العديد من الفقهاء المخلصين عن الحاجة إلى تطوير الدراسات الفقهية تلبية لمطالبات العصر ولكن شريطة أن لا يمس ذلك الثوابت الدينية الأصلية .. أي بتعبير مختصر: (النزوع إلى المعاصرة مع التمسك بالأصالة).

وسنحاول فيما يلي أن نطل إطلاقة سريعة على الفكرة التي يتضمنها العنوان، موزعين الكلام على عدة نقاط.

### منشأ الحاجة المستمرة الى الاجتهاد

حيث ان الشريعة الإسلامية شاملة لمختلف شؤون الحياة ... فإن المسلم المكلف بحكم تبعيته لهذه الشريعة، لا بد أن يكون سلوكه العملي في شتى المجالات منسجماً مع أحكامها.

ونظراً لكون تحديد الموقف العملي على أساس الشريعة، ليس بالأمر السهل، خصوصاً مع الابتعاد الزمني عن عصر النص كما هو حالنا اليوم... وما يطرحه مثل هذا الابتعاد من اشكالات ...

هذا فضلا عن طرود مسائل وحصول وقائع جديدة باستمرار ... لذلك فقد توقفت معرفة الموقف العملي في أكثر الحالات على بذل جهد خاص، مع تحصيل مسبق لجملة من العلوم بمستوى الاختصاص. وهو ما يصطلح عليه باسم (الاجتهاد). ومثل ذلك ليس متاحا لكل الناس، بل لطائفة منهم فقط هم المجتهدون. ولم يبق أمام عامة الناس غير التقليد لهؤلاء المجتهدين (أو اختيار طريق الاحتياط بالنسبة للبعض القليل منهم فقط، نظرا لصعوبة اعتماده).

وباب الاجتهاد أو الاستنباط ظل مفتوحا ولم يقفل لدى الفقه الشيعي الامامي؛ وما اسهم في تعزيز مسيرة الاستنباط لديه، ذهب معظم الفقهاء الشيعة الأصوليين الى حرمة تقليد الميت ابتداء<sup>(٣)</sup> مع ما يعنيه ذلك من الحاجة المستمرة الى وجود المجتهدين الأحياء، المؤهلين لاصدار الفتاوى للمقلدين في كل عصر.

اما بالنسبة للفقه السني، فقد اقبل باب الاجتهاد لديه في الماضي، مع تأثير عوامل مختلفة وذلك منذ منتصف القرن الرابع الهجري<sup>(٤)</sup>. شهدنا ونشهد في عصرنا الراهن، دعوات متواصلة لاعادة فتح هذا الباب بصورة واسعة وذلك من قبل فقهاء كبار، بحيث لا يقتصر على الاجتهادات الجزئية المتعلقة بالمسائل المستحدثة، بل يصل حتى الى الاجتهاد في الاصول.

#### الدعوة الى الاجتهاد الجماعي كبديل عن النمط السائد

النمط التاريخي المتعارف للاجتهاد والذي هو السائد عمليا حتى يومنا هذا، يقوم على أساس ان يتوجه كل فقيه مجتهد بمفرده لاستنباط الأحكام المتعلقة بكافة الشؤون، بحيث يغطي باجتهاده مختلف أبواب الفقه وأقسامه. وهذا النمط يمكن تسميته اصطلاحا بالاجتهاد العام (بلحاظ شموله لكافة المجالات الحياتية) أو الاجتهاد الفردي (حيث يقوم به فقيه واحد وليس جماعة من الفقهاء المتعاونين).

وقد نهض الفقهاء الاجلاء دائماً - ومن خلال غمط الاجتهاد هذا - ولا زالوا ينهضون بواجبهم مشكورين في خلعة الامة واستنباط الاحكام الاجتهادية للمسائل الفقهية موضع ابتلائها.

ولكن اذا كان غمط الاجتهاد الفردي قد ادى ولا يزال يؤدي ما عليه في خدمة ابناء الامة.. فان طبيعة الحياة المتغيرة وما شهده عصرنا الراهن من قفزات تطور كبيرة على الصعيدين المادي والمعرفي ادت إلى توسع واضح في مجالات الاجتهاد (من خلال بروز مسائل ومشكلات وتحديات اكبر امامه)، بحيث غدا اكثر صعوبة بالنسبة للفقهاء القرد... .

كل ذلك قد دفع ببعض الفقهاء<sup>(٥)</sup> إلى طرح صيغة جديدة، وهي تعاون جماعة من الفقهاء في ممارسة الاجتهاد، بدلاً من النمط السائد. وهذه الصيغة الجديدة اطلق عليها اصطلاحاً اسم "الاجتهاد الجماعي".

#### أسلوبان مطروحان لممارسة الاجتهاد الجماعي

وفكرة الاجتهاد الجماعي التي لم تطبق عملياً إلا بصورة محدودة كما سنشير بعد قليل، يُقصد بها - في كلام القائلين بها - أحد أسلوبين للتعاون بين الفقهاء في ممارسة الاجتهاد:

الأسلوب الأول: ويسمى "شورى الفقهاء" أو "المجمع الفقهي". ويعني تبادل الرأي بين جماعة من المجتهدين بخصوص المسألة الواحدة، بحيث تكون الفتوى المتعلقة بالمسألة صادرة عن مجموعهم أو أكثرتهم، حسب النظام المتفق عليه بينهم. ويمكن لهؤلاء المجتهدين أن يستعينوا بخبراء فنيين مختصين في مجالات الحياة المختلفة.

وقد دعا إلى اعتماد هذا الأسلوب المؤتمر الأول لمجمع البحوث الإسلامية بالأزهر المنعقد بتاريخ شوال ١٣٨٣ هـ وتصلى للكتابة عن كيفية تنظيمه العديد من الكتاب المسلمين المعاصرين<sup>(٦)</sup>. وبادر الشيخ الدكتور مصطفى الزرقا (من سوريا) إلى تقديم اقتراح بشأنه إلى مؤتمر "رابطة العالم الإسلامية" الذي عقد في مكة المكرمة سنة ١٣٨٤ هـ وجاء في اقتراحه: "وطريقة ذلك - أي اجتهاد الجماعة - تأسيس

مجمع الفقه الذي يضم أشهر فقهاء العالم الإسلامي، ممن جمعوا بين العلم الشرعي والاستشارة الزمنية وصلاح السيرة والتقوى. ويضم إلى هؤلاء علماء موثوقون في دينهم من مختلف الاختصاصات الزمنية اللازمة في شؤون الاقتصاد والاجتماع والقانون والطب ونحو ذلك ليكونوا بمثابة خبراء يعتمد الفقهاء رأيهم في الاختصاصات الفنية<sup>(١٧)</sup>.

ويظهر من هذا الاقتراح أن مجال الاجتهاد المطلوب هو خصوص المسائل والوقائع الجديدة التي حصلت في عصرنا الراهن لا عموم المسائل. وقد وافقت "رابطة العالم الإسلامي" على هذا الاقتراح وبلّغت لاحقاً إلى إنشاء "مجمع الفقه الإسلامي". وهو يعقد اجتماعات دورية يتداول خلالها أعضاؤه الفقهاء بمساعدة بعض ذوي الاختصاص، في بعض الموضوعات أو المسائل المهمة التي يُبتلى بها المسلمون اليوم. غير أنه - أي المجمع - لم يتقيد بكل الضوابط التي تضمنها الاقتراح المشار إليه<sup>(١٨)</sup>.

أما بالنسبة للشيعة، فقد حصلت قبل حوالي عشر سنوات أول مبادرة ملموسة في هذا المجال، حين أقدم مرشد الجمهورية الإسلامية، سماحة آية الله العظمى السيد علي الخامنئي، على إصدار قرار بتأسيس هيئة فقهية تضم عدداً من الفقهاء البارزين. ووظيفة هذه الهيئة هي أن تقوم وبصورة جماعية، "بالإجابة الفقهية العلمية التحقيقية على المسائل التي يتطلبها وضع العالم الحاضر، والتقدم العلمي الجديد للفرد والمجتمع الإسلامي الحديث"<sup>(١٩)</sup>. وقبل صدور القرار المذكور بأمد غير قليل، دعا بعض علماء الشيعة إلى اعتماد هذا الأسلوب الجماعي في ممارسة الاجتهاد، باعتبار أن تبادل وجهات النظر بين العلماء بخصوص النقطة أو المسألة الواحدة، في أي مجال من المجالات العلمية - ومنها الفقه - هو عامل مهم من عوامل التقدم والتطور العلميين. ومن آثار هذا التعاون والتعرف على وجهات نظر الآخرين، أن النظرية إذا كانت نافعة وصحيحة تأخذ طريقها إلى الانتشار بسرعة، في حين يمكن - وبالسرعة ذاتها - إيقاف انتشارها إذا كانت باطلة.

ولكن من وجهة نظر البعض الآخر، فإن هذا الأسلوب الاجتهادي يشير  
اشكالات عملية لا بد أن تحل... خاصة في حالة اختلاف المجتهدين والقول باعتماد  
رأي أكثرهم. إذ ما هو الدليل على حجية الأكثرية هنا؟<sup>(١١)</sup>

وقد طرح أحد الفقهاء الشيعة مؤخراً، على أساس اعتماد هذا الأسلوب في  
الاجتهاد، إصدار رسالة فقهية عملية موحدة من قبل لجنة من الفقهاء المراجع  
مجتمعين، كبديل عن الرسائل المتعددة التي يحمل كل منها الآراء الاجتهادية لأحد  
مراجع التقليد<sup>(١٢)</sup>.

أما الأسلوب الثاني المطروح للاجتهاد الجماعي، فهو التخصص في الأبواب  
الفقهية، أي توزع أبواب الفقه أو مجالات الاجتهاد بين مجموعة من المجتهدين  
الحاصلين على درجة الاجتهاد المطلق، بحيث يتجه كل منهم إلى الاستنباط في إطار  
قسم محدد منها فقط.

وهذا الأسلوب هو الذي نتناوله هنا بالبحث التفصيلي. ويمكن أن نعبر عنه  
أيضاً "بالتخصص في الاجتهاد" أو "الاجتهاد التخصصي".

#### موجبات "التخصص في الأبواب الفقهية" وفوائده

في حدود إطلاعنا، فإن أول من دعا إلى اعتماد هذا الأسلوب - أي التخصص في  
عملية الاجتهاد الفقهي - هو مؤسس حوزة قم الحديثة، الفقيه الشيعي الكبير  
الشيخ عبدالكريم اليزدي الحائري (قدس سره)، المتوفى سنة ١٣٥٥ هـ هذا العالم  
المجاهد الذي تميّز إلى جانب علمه الغزير بحكمته الفائقة وصبره على أنواع المحن  
والبلايا التي تعرّض لها المسلمون في إيران وخصوصاً الحوزة في زمنه على يد  
الطاغية رضا شاه. كما تميّز أيضاً وبالأخص، إلى جانب تمسكه الشديد بالأصالة،  
بروحه المنفتحة على العصر وإيجابياته. وهذا ما يظهر من إقتراحه لأسلوب  
التخصص في ممارسة الاجتهاد، بالإضافة إلى ما يتكشف من بعض مواقفه الأخرى،  
من قبيل دعوته لتنظيم امتحانات دورية لطلبة الحوزة، مستفيداً ذلك من الطريقة  
المتبعة في الجامعات الحديثة.

وقد نقل عنه اقتراح الأسلوب المذكور بعض تلاميذه كالشيخ الأراكسي (قدس سره) والسيد أحمد الزنجاني<sup>(١٣١)</sup>. ومضمون اقتراح الشيخ الحائري حسب المنقول عنه هو تقسيم الفقه إلى أقسام تخصصية. وتوزع هذه الأقسام على مجموعة من العلماء المجتهدين، الذين تفقهوا في دورة فقهية عامة وبلغوا درجة الاجتهاد المطلق، حيث يعين كل منهم لنفسه جانباً فقهياً معيناً يختص فيه، ويقبله الناس في ذلك القسم التخصصي وحده. مثلاً، كأن يتخصص بعض في العبادات وبعض آخر يتخصص في المعاملات وبعض في السياسات وهكذا... كما هي الحال في الطب في الوقت الحاضر، حيث تشعبت الاختصاصات: فهذا أخصائي في القلب، وذاك في العين، وآخر في الأذن والأنف والحنجرة وغير ذلك. فلو حصل هذا، لأمكن توفر تحقيق علمي أعمق في كل قسم من أقسام التخصص الفقهي<sup>(١٣٢)</sup>.

ويظهر من هذا الاقتراح، أن مادعا إليه ناحيتان:

الناحية الأولى: هي توسع مجالات الاجتهاد وتسميها، إلى درجة أصبحت معها مهمة الفقيه المتصدي لممارسة الاجتهاد في كافة الشؤون الحياتية، والحريص على درجة عالية من الجودة في عمله الاستنباطي، أصبحت معها مهمته أكثر صعوبة ومشقة.

وقد حصل التوسع المذكور بحكم التطور الكبير في واقع الحياة اليوم وما طرحه هذا التطور من مسائل وتحديات جديدة، ثم هناك عامل آخر أدى إلى توسيع مجالات الاجتهاد - وبدرجة أخص بالنسبة إلى الفقيه الشيعي - وهو الإهتمام الفقهي الكبير والطارئ بالمجالات الاجتماعية والسياسية وشؤون الدولة عموماً وذلك بفعل الصحوة الإسلامية المعاصرة التي توجت بقيام الجمهورية الإسلامية في إيران. ونقول الإهتمام الطارئ أو الجديد بالمجالات المذكورة، باعتبار أن إهتمام الفقه الشيعي كان منصباً في الماضي، على المجالات الفردية من حياة الإنسان، بسبب الظروف القاهرة التي أحاطت بالفقهاء الشيعة وقلّصت دورهم.

أما الناحية الثانية، التي دعت إلى طرح اقتراح التخصص في الأبواب الفقهية، فهي الاستفادة مما عليه الحل اليوم في سائر العلوم (البحثة منها والإنسانية)، كالطب خصوصاً والمهندسة والفيزياء والكيمياء والقانون والاقتصاد وما إلى ذلك. ويفصل أحد الكتاب المسلمين المختصين<sup>(١)</sup> في شرح هذه الناحية، فيقول بأن النهوض بالفقه الإسلامي، شأنه شأن النهوض بأي علم أو فن، لا يمكن أن يتحقق في هذا العصر إلا باحترام مبدأ التخصص. هذا المبدأ الذي يقوم على أساسه نظام التعليم الجامعي الحديث. فقد تقدمت وتعقدت واتسعت دائرة مختلف العلوم في عصرنا وتعددت فروع كل علم، بحيث لم يعد صحيحاً أن نعتبر أي فرد من الأفراد علماً أو إحصائياً، بالمعنى الدقيق للكلمة، إلا في فرع من فروع أحد العلوم أو الفنون.

فأستاذ القانون أو الطب أو المهندسة مثلاً، هو - في الحقيقة - أستاذ في فرع من الفروع التي يشتمل عليها كل علم من العلوم المذكورة. وكلام هذا الكاتب يتجه إلى نظام تدريس الفقه، قبل أن يتجه إلى عملية الاستنباط. ولكن هناك رباط وثيق بين الأمرين، كما لا يخفى، باعتبار أن التدريس هو الذي يُعدّ الفقهاء المؤهلين للاستنباط.

وقد أيد العديد من علماء الشيعة المعاصرين هذا الاقتراح؛ ومن بينهم لا بد أن نذكر الشهيد الشيخ مرتضى مطهري، الذي روج له بشيء من الحماس، معتبراً بأن الضرورة لاعتماد التخصص في الأبواب الفقهية قد حصلت منذ أكثر من قرن من الزمن، بفعل تغير الظروف الحياتية.

ويؤكد مطهري بأن كل علم من العلوم (سواء الفقه أم غيره) ينمو تدريجياً حتى يصل إلى مرحلة لا يكون بمقدور الفرد الواحد الإحاطة به من جميع جوانبه، فتأتي ضرورة التقسيم إلى فروع للتخصص.

وبتعبير أوضح: إن ظهور الفروع التخصصية في أي علم من العلوم هو من جهة، نتيجة لتكامل ذلك العلم وتقدمه وهو، من جهة ثانية، يعد سبباً



لاطراد تقدم العلم، فتركز الفكر حول المسائل التي تتعلق بفرع تخصصي معين، لا بد أن يؤدي إلى تقدم هذا الفرع تقدماً كبيراً. ويخلص الشيخ مطهري إلى القول بأن عدم التسليم بضرورة تنفيذ هذا الاقتراح - أي التخصص في الأبواب الفقهية - يعني الوقوف بوجه تكامل الفقه وتطوره<sup>(١١٠)</sup>.

وفي طليعة من أيدوا اقتراح التخصص في أيامنا هذه، مرشد الجمهورية الإسلامية السيد الخامني، الذي أكد على ضرورة أن يتخذ التخصص في الفقه وغيره من العلوم طابعاً جدياً، فالعاملات والعبادات وغيرها - كما يقول - وإن كانت مرتبطة ببعضها، هي أبواب متعددة يمكن أن يتخصص الفقيه في أحدها<sup>(١١١)</sup>.

ويعتبر بعض علماء الشيعة المتأخرين، بأن الفائدة من التخصص، بعد افتراض ضرورة الاجتهاد العام قبل مرحلته، تكمن في تفرغ الفقيه أكثر لاستيعاب المسائل الفقهية الداخلة في مجال اختصاصه، كما تكمن أيضاً في زيادة كفاءته العلمية فيما يتعلق باستخدام الأدلة في الحقل المختص به. ويضاف إلى ذلك أن طائفة واسعة من المسائل الفقهية تحتاج إلى خبرات غير فقهية إلى جانب الخبرة في المجال الفقهي<sup>(١١٢)</sup>. ولا تيسر الخبرة الواسعة، من النوع الأول، للفقيه العام وذلك مثل مسائل العملة والمصارف والشركات ومسائل القضاء المعقدة في المحاكم الحديثة وكذلك مسائل العلاقات والمعاهدات الدولية الحديثة.

#### كيف ندفع باقتراح التخصص في اتجاه التنفيذ؟

لقد مضى على تقديم هذا الاقتراح، من قبل الفقيه الكبير الشيخ الخائري، ما يناهز السبعين عاماً على الأقل. وبالرغم من مسوغاته الوجيهة، فقد بقي الاقتراح خارج دائرة النقاش والتداول الجديين، ضمن الحوزات الفقهية الشيعية. والنقاش والتداول يشكلان مرحلة لا بد أن تسبق الحديث عن وجود مسعى جدي لتنفيذ الاقتراح المذكور.

وقد يكون السبب في عدم أخذه بالجدية الكافية، من قِبَل الحوزة حتى الآن، هو تأثير العلة والألفة التاريخية الطويلة لنمط الاجتهاد السائد من جهة، ثم عدم حصول الترويج الكافي للاقتراح من جهة ثانية.

وما يكفل تنفيذ اقتراح التخصص في الأبواب الفقهية، في تصوّرنا، هو: أولاً: توفر الأرضية النظرية المناسبة، أي أن تكون عملية التبويب الفقهي ملائمة للتخصص.

ثانياً: وتوفّر الإرادة العملية لدى الفقهاء، أي أن تنتج مجموعة من الفقهاء إلى تطبيقه.

وستتناول هاتين النقطتين، فيما يلي، بشيء من التفصيل.

#### ضرورة ملائمة التبويب الفقهي للتخصص

يمكن القول بأن التبويب الفني الأشهر في تاريخ الفقه الشيعي، هو ذلك الذي اعتمده المحقق جعفر بن الحسن الحلبي (المتوفى سنة ٦٧١ هـ) في كتابه "شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام". وقد استفاد المحقق في تبويبه من طريقة من سبقه مع إجراء تطوير مهم في تلك الطريقة<sup>(١٨)</sup>. وهو قد وُزِع أبواب كتابه الخمسين ونيّفاً على أربع مجموعات أو أقسام:

أولاً: العبادات؛ ويشتمل على مجموعة أبواب منها: الطهارة والصلاة والصوم والزكاة...

ثانياً: العقود؛ ويشتمل على مجموعة أبواب منها: التجارة والرهن والمفلس والحجر والنكاح...

ثالثاً: الإيقاعات؛ ويشتمل على مجموعة أبواب منها: الطلاق والخلع والمباراة والظهار والإيلاء واللعان...

رابعاً: الأحكام؛ ويشتمل أيضاً على مجموعة أبواب منها: الصيد والذبحة والأطعمة والأشربة والفرائض (أو الموارث) والقضاه والحدود...

وقد ترك تبويب الحلبي، بل ترتيب أبواب كتابه بصماته الواضحة على الكتب الفقهية من بعده. ويكفي أن نشير إلى المتن الفقهي الشهير: "اللمعة الدمشقية" لمؤلفه الفقيه الكبير الشهيد الأول محمد بن مكّي (٧٨٦ هـ) الذي اتبع الطريقة نفسها في التبويب وترتيب الأبواب، باستثناء بعض التعديلات الطفيفة<sup>(١٥)</sup>.

وقد بينَّ الشهيد الأول، في كتابه "القواعد والفوائد" خلفيّة التقسيم الرباعي حيث قل ما مضمونه: الفقه، إما أن يرتبط بالجهات الروحية والأخروية أو أن يرتبط بالجهات المعيشية الدنيوية وتنظيمها. فالقسم الأول هو العبادات، بينما الثاني الذي نجد من يسميه بالمعاملات، ينقسم إلى قسمين: قسم يضم الأحكام التي تترتب على تعهدات لفظية من قبل الأفراد المكلفين. وآخر يضم الأحكام التي لا تترتب على مثل تلك التعهدات. والقسم الأخير يقل له الأحكام وهو يشمل مباحث القضاء والجزاء (العقوبات) والإرث. أما القسم الأول فينقسم بدوره إلى قسمين: قسم منه يتعلق بالتعهدات من طرفين ويسمى العقود وقسم يتعلق بالتعهدات من طرف واحد ويسمى الإيقاعات<sup>(١٦)</sup>.

وهذا التقسيم الرباعي يستوطن في داخله تقسيماً ثنائياً أساسياً كما لاحظنا هو: العبادات والمعاملات. والتقسيم الثنائي هو المتبع في العديد من الرسائل العملية المتأخرة مثل "وسيلة النجاة" و"تحرير الوسيلة" و"منهاج الصالحية".

وإذا ما نظرنا إلى التبويب والتقسيم المعتمدين في المتون الفقهية السنية، فإننا نلمس بوضوح نقل التشابه مع التبويب الفقهي الشيعي<sup>(١٧)</sup>.

بعد هذا الاستعراض للنمط المتعارف في التبويب أو التقسيم الفقهي لدى الفقهاء المسلمين (وبالأخص الشيعة منهم)، نلاحظ بأن التقسيم الذي اعتمدهوه بالنسبة لأبواب المعاملات - وإن استند إلى مقسم معين هو "تعهدات المكلفين" - قد جله في الدرجة الأولى كما يبدو بدافع فني هو تسهيل عملية الكتابة والبحث النظري. أما الأبواب الفقهية المتفرعة عن الأقسام الرئيسة، فهي - وإن كانت تعبيراً عن العلاقة بين النصوص الدينية ومجالات الواقع الحياتي التي تحققها عملية

الاجتهاد - فهي ترتبط بالمجالات الحياتية الموجودة في زمن الفقهاء الأوائل كالشيخ الطوسي والمحقق الحلي. وهذه المجالات قد حصل فيها تغيرٌ ونموٌ كبير مع مرور هذا الزمن الطويل. ويكفي مثلاً على ذلك أن نشاهد التوسع والتشعب الحاصلين على صعيد العلاقات الاقتصادية بالقياس إلى ما كانت عليه قبل مئات السنين<sup>(٣١)</sup>.

من هنا يبدو منطقياً الحديث عن ضرورة إجراء تعديل في التويب الفقهي السائد، بإضافة أبواب جديدة تعكس ما استجد من مجالات الحياة على صعيد الاقتصاد والمال والشؤون الاجتماعية وغير ذلك وكذلك إضافة أبواب تتعلق بشؤون الدولة والمجتمع السياسي التي كان الفقه الشيعي مقصياً عن البحث فيها فيما سبق، كما أسلفنا القول. ولا بد أيضاً في الوقت نفسه، من إلغاء بعض الأبواب التي فقد موضوعها كباب العتق، حيث لم يعد للرق وجود في عالم اليوم. ولا ضير في كل هذه التعديلات، ما دام التويب ليس أمراً تعبدياً يجب التقيد به.

وبالنسبة لتقسيمات الفقه الرئيسة المتعلقة بالعامات، قد يكون من المناسب استبدالها بتقسيمات جديدة يُستفاد فيها، ما أمكن، من العناوين المستخلعة في القانون الوضعي الحديث. بحيث يكون هناك مثلاً قسم للفقه الدستوري الإسلامي وقسم لفقه العلاقات الدولية وقسم للفقه الجنائي (أو فقه العقوبات)، إلى ما هنالك من أقسام متنوعة<sup>(٣٢)</sup>.

وعلى سبيل المثال، نذكر أحد التغييرات المطلوبة والترتبة على إعادة النظر في التقسيم الفقهي وهو الحاجة إلى تجميع أبواب النكاح والطلاق والإرث تحت عنوان واحد جديد هو "فقه الأسرة" بدل أن تظل هذه الأبواب موزعة على الأقسام الثلاثة التقليدية: حيث النكاح يتعلق بقسم العقود والطلاق بقسم الإيقاعات وباب الإرث بقسم الأحكام.

ومن الفوائد الإضافية المترتبة على الاستفادة من التقسيم القانوني الحديث على الصعيد الفقهي، تسهيل إجراء المقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي،

بحيث يظهر تفوق الشريعة وأسبقيتها في تقديم الحلول الصحيحة للمشكلات الإنسانية.

وقد أكد العديد من الفقهاء المسلمين المعاصرين على ضرورة إجراء تعديل في التوبيع أو التقسيم الفقهي، نذكر منهم مثلاً، الشهيد السيد محمد باقر الصدر وأبو الأعلى المودودي.

فقد اقترح السيد الصدر تقسيماً رباعياً جديداً في مقدمة كتابه "الفتاوى الواضحة" يستفيد فيه بعض الشيء، من التقسيم القانوني الحديث، حيث هناك قسم العبادات، ثم قسم الأموال المتفرع إلى: الأموال العامة (وهي المجموعة للمصالح العامة) والأموال الخاصة (وهي التي لها مالك أو ملاك محدون) ثم قسم السلوك والأداب الشخصية ويتفرع بدوره إلى فرعين هما: الروابط العائلية وعلائق الجنسين من جهة وما يتصل بتنظيم السلوك الفردي في غير ذلك المجال من جهة ثانية، ثم هناك أخيراً قسم السلوك العام ويتعلق بسلوك الأجهزة الحكومية في الشؤون الداخلية والخارجية<sup>(٢٤)</sup>.

أما أبو الأعلى المودودي فيدعو إلى ترتيب موضوعات الكتب الفقهية على أسلوب كتب القانون في العصر الحديث، مع إمكانية وضع عناوين جديدة لها، ليستعين بها علماء القانون على الفهم الصحيح للفقه الإسلامي<sup>(٢٥)</sup>.

#### توفر الإرادة العملية، لدى فقهاء الحوزة، لتنفيذ الاقتراح

وهذا يقتضي أولاً، مبادرة من يقتنع بهذا الأسلوب الاجتهادي من العلماء إلى طرحه والتداول الكافي بشأنه مع مدرسي الحوزة وخصوصاً الفقهاء الكبار فيها، أي أساتذة مستوى "الخارج" ... وذلك على أمل أن يقتنع به جماعة منهم فيعمدوا إلى تطبيقه على مستوى التدريس في البداية، قبل أن يصل إلى مستوى مرجعية التقليد فيما بعد... وذلك بحيث يشيع اللجوء إلى "التبعيض في التقليد" المرتبط بأبواب الفقه بين جمهور المقلّدين. وبالتالي نسمع هؤلاء ينقلون عن أهل الخبرة قولهم: إن

فلاناً هو الأعلم في مسائل العبادات وقلاناً الآخر هو الأعلم في مسائل الاقتصاد والماليات وقلاناً الثالث هو الأعلم في المسائل السياسية. وهكذا.  
ولنا نرجو، في الختام، أن يساعد مؤتمرهم الكريم هذا، في إذكاء النقاش حول هذا الإقتراح وبلورته بصورة أكبر، بما يزيد من فرص النجاح في تحقيقه على أكمل وجه ممكن.. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

## الهوامش

- (١) لعل أول خطوة سجلت على صعيد تغلغل القوانين الوضعية الغربية في العالم الإسلامي هي إقدام الخلافة العثمانية سنة ١٨٤٠م على اعتماد قانون للعقوبات مترجم عن قانون العقوبات الفرنسي مع شيء من التعديل. وتزايد هذا التغلغل بالتدريج، مقابل المحاصر في مساحة تطبيق الشريعة الإسلامية، وذلك مع ازدياد النفوذ الغربي. حتى انتهى الحال في أكثر أنحاء العالم الإسلامي إلى المحاصر تطبيق الشريعة الإسلامية في إطار أنظمة الأسرة أو "الأحوال الشخصية". ولكن حصل قدر من التبدل الإيجابي في الفترة الزمنية الأخيرة بتأثر الصحوة الإسلامية المعاصرة وقيام الجمهورية الإسلامية في إيران.
- (٢) من جملة المظاهر المبكرة التي انعكست فيها هذه الدعوات على صعيد حوزة النجف تأسيس جمعية منتدئ النشر، على يد الشيخ محمد رضا المظفر ورفاقه من العلماء... هذه الجمعية التي أنشأت "كلية الفقه" الجامعية.
- (٣) لاحظ مثلاً: حسين بن شهاب الدين العلوي (المتوفى سنة ١٠٧٦ هـ) هداية الأبرار إلى طريق الأئمة الأطهار؛ ص ٣٠٣-٣٠٤؛ النجف؛ ١٩٧٧م.
- (٤) د نادية شريف العمري؛ الاجتهاد في الإسلام - أصوله أحكامه آفاقه؛ ص ٢٦٨-٢٦٩؛ الطبعة الأولى؛ مؤسسة الرسالة؛ بيروت؛ ١٩٨١م.
- (٥) لاحظ مثلاً: د يوسف القرصاوي؛ الفقه الإسلامي بين الأصالة والتجديد؛ ص ٤٢؛ مؤسسة الرسالة؛ بيروت؛ ٢٠٠١م.
- والشيخ مرتضى مطهري؛ الاجتهاد في الإسلام؛ ص ٣٥؛ دار المعارف للطبوعات؛ بيروت؛ دون تاريخ.
- (٦) د نادية العمري؛ المصدر نفسه؛ ص ٢٦٤-٢٦٥.
- (٧) مناع القطان؛ تاريخ التشريع الإسلامي؛ ص ٢٣٩؛ الطبعة ١١٤؛ مؤسسة الرسالة؛ بيروت؛ ١٩٩٦م.
- (٨) لاحظ: المصدر السابق نفسه؛ الصفحة نفسها.
- (٩) د جعفر الباقر؛ ثوابت ومتغيرات الحوزة العلمية؛ ص ٩٣-٩٤؛ دار الصفوة؛ بيروت؛ ١٩٩٤م.
- (١٠) لاحظ بالنسبة لتأييد الأسلوب الاجتهادي هذا: مطهري؛ المصدر نفسه؛ ص ٣٥.
- ولاحظ بالنسبة للحفاظ على هذا الأسلوب: آراء في المرجعية الشيعية لمجموعة من الباحثين؛ ص ١٢٢-١٢٣؛ الطبعة الأولى؛ دار الروضة؛ بيروت؛ ١٩٩٤م.
- (١١) السيد كاظم الحائري؛ أساس الحكومة الإسلامية؛ ص ١٩٥؛ طبعة أولى؛ الدار الإسلامية؛ بيروت؛ ١٩٧٩م.
- (١٢) آراء في المرجعية الشيعية؛ مصدر سابق؛ ص ٢٣٣-٢٣٤.
- (١٣) مطهري؛ الاجتهاد في الإسلام؛ ص ٣٢-٣٣.

- (١٤) د عبدالحميد متولي؛ الشريعة الإسلامية كمصدر أساسي للدستور؛ ص٣٦٧؛ الطبعة الثانية؛ منشأة المعارف بالاسكندرية؛ مصر؛ ١٩٧٥م.
- (١٥) مطهري؛ المصدر السابق نفسه؛ ص٣٣-٣٥.
- (١٦) لاحظ مجلة "حوزة" الصادرة في قم؛ العدد رقم ٤٦، ص٣٦-٣٣.
- (١٧) لاحظ: السيد محمد الصدر؛ ما وراء الفقه ج ١، ص٧-١٠؛ دار الأضواء؛ بيروت؛ ١٩٩٩م.
- و: الشيخ محمد مهدي الأصفهاني؛ مقالة "سؤال وجواب حول الاجتهاد والتقليد"؛ مجلة رسالة الثقلين؛ سنة ٥؛ العدد المزدوج ١٧ و١٨؛ ص١٩٢-١٩٣؛ إيران.
- (١٨) لاحظ ما يقوله آقا بزرگ الطهراني؛ الذريعة إلى تصانيف الشيعة؛ ج١٣؛ ص٤٧؛ الطبعة الأولى؛ النجف؛ ١٩٥٩م.
- ولاحظ أيضاً: تقديم العلامة السيد محمد تقي الحكيم للطبعة الجديدة من كتاب "شرائع الإسلام" للحلي؛ دار الأضواء؛ بيروت؛ ١٩٨٣م.
- (١٩) ما فعله الشهيد الأول رحمه الله في "اللمعة الدمشقية" فقط، هو أنه أدرج باب "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" ضمن كتاب الجهاد كما دمج بابي اليمين والنذر ووضعهما بعد بابي "الجهاد"، و"الكفارات" بدلاً من موقعهما في كتاب "شرائع الإسلام"، بعد باب "الجماعة" (في القسم الثالث)، كما أنه - أي اللمعة - دمج أبواب التدبير والمكاتبة والاستيلاء في باب واحد.
- (٢٠) محمد بن مكي العاملي؛ القواعد والفوائد؛ تحقيق الدكتور السيد عبدالحلي الحكيم؛ القسم الأول؛ ص٣٠-٣٦؛ منشورات مكتبة المفيدة؛ قم؛ دون تاريخ.
- (٢١) لاحظ مثلاً: الشيخ محمود شلتوت؛ الإسلام عقيدة وشريعة؛ ص٢٣؛ دار الشروق؛ بيروت - القاهرة؛ الطبعة ١١٣؛ ١٩٨٥م.
- و: صبحي المحمصاني؛ فلسفة التشريع في الإسلام؛ ص٢٤-٢٥؛ الطبعة الثالثة؛ دار العلم للملايين؛ بيروت؛ ١٩٦١م.
- (٢٢) لاحظ: محمد باقر الصدر، المدرسة القرآنية، ص٣٠ - ٣٦، دار المعارف للطبوعات، بيروت، ١٩٨٠م.
- (٢٣) من جملة من نادى بتقسيم الفقه الإسلامي وفق نفس الطريقة المعتملة في القانون الحديث، الكاتب الإسلامي المختص الدكتور عبدالكريم زيدان، وذلك في كتابه "نظرات في الشريعة الإسلامية"؛ ص١١٣؛ الطبعة الأولى؛ مؤسسة الرسالة؛ بيروت؛ ٢٠٠٠م.
- (٢٤) السيد محمد باقر الصدر؛ الفتاوى الواضحة؛ ص٤٦ - ٤٧؛ الطبعة الثالثة؛ منشورات دار الكتاب اللبناني؛ بيروت؛ ١٩٧٧م.
- (٢٥) أبو الأعلى المودودي؛ القانون الإسلامي وطرق تنفيذه (ضمن مجموعة: نظرية الإسلام وهديه)؛ ص٢٠٩؛ دار الفكر؛ بيروت؛ ١٩٦٧م.



# المؤسسة التعليمية الدينية

الحوزات العلمية عند الشيعة الإمامية

آية الله الشيخ محمد مهدي الآصفي

الأمين العام للمجمع العالمي لأهل البيت (عليهم السلام)



بسم الله الرحمن الرحيم

### تهديد

(ولولا نفر من كل فرقة طائفة ليثقفوها في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون). التوبة/ ١٢٢.

هذه الآية الكريمة من سورة التوبة هي الأساس للمؤسسة الدينية التعليمية، وهي تحض المؤمنين أن تنفر من كل فرقة منهم طائفة للتفقه في الدين، لينهضوا بدور الانذار والتبشير والتثقيف إذا رجعوا اليهم. وإذا كان التفقه في الدين في عصر الوحي يتم في فترة زمنية قصيرة فإن التفقه في الدين يحتاج اليوم الى زمن طويل وجهد كبير، ودراسة منظمة وذلك للتعقيد الحاصل في الظروف الاجتماعية والاقتصادية والادارية والقانونية لحياة الناس، وهذا التعقيد يتطلب جهداً اكبر للاجابة على مسائل الناس الفقهية.

هذا من جانب، ومن جانب آخر للتطور الحاصل خلال هذه العصور، في آلية الاجتهاد والفتاوى، والتي تمكن الفقيه من تغطية مساحات واسعة من حياة الناس فقهيًا.

ومن جانب ثالث تزايد الحاجة الى الثقافة الاسلامية نتيجة التعقيدات الحاصلة في الساحة الثقافية، وتتطلب هذه الحاجة من طالب العلم جهداً أكبر ليتمكن من تثقيف الناس بثقافة الوحي، وإزالة الشبهة والشكوك عن ثقافة الوحي.

وكل ذلك يتطلب أن يحقق المسلمون حالة الاستنفار للتفقه في الدين، الى جانب الاستنفار لمجاهدة النفس، وهذا الاستنفار حكم من أحكام الدين. وانطلاقاً من هذه الآية المباركة من سورة التوبة أقام المسلمون المؤسسات والمدارس للتعليم الديني على امتداد التاريخ، وقد حفظت لنا هذه المؤسسات والجمامع والمدارس الدينية أصالة ونقاوة الفكر الديني النابع من الوحي الى اليوم.

ورغم أن بلاد المسلمين قد تعرضت لهزّات ومصائب كثيرة نتيجة التقلبات السياسية؛ إلا أن هذه المدارس والحوزات الدينية بقيت تحافظ على أصالة هذا الدين، وارتباط المسلمين بدين الله، والتزامهم بأحكامه وحدوده، على امتداد هذا التاريخ الطويل.

وهذه الجمامع والمدارس والحوزات تنتشر في رفاع وأقاليم كثيرة من العالم الإسلامي كالخرمين الشريفين والنجف في العراق، وقم في ايران والزيتونة في تونس، والأزهر في مصر، والقرويين في المغرب، وندوة العلماء في الهند، وغيرها من الحوزات والجمامع العلمية التي حفظت لنا القرآن والحديث والفقه والتراث والعقيدة والأخلاق والثقافة الاسلامية النابعة من الوحي

وكانت بمثابة الحصون المنيعّة التي حفظت هذا الدين من عوامل التخريب الكثيرة التي استهدفت رسالة الله تعالى الى هذا اليوم. ومن الطبيعي ان تتأثر هذه الحواضر العلمية سلباً وإيجاباً بالظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، إلا أنها تمكنت من أداء رسالتها، في كل الظروف ضمن مدّ وجزر الى اليوم الحاضر.

وعندما تساقطت قلاعنا أمام الغزو الثقافي والحضاري القلدم من الغرب؛ كانت هذه المراكز من المراكز القليلة التي قاومت هذا التيار

الزاحف من الغرب، ولم تسقط في هذا الصراع الحضاري الذي تعرضت له بلادنا في الشرق الإسلامي

وفي هذه الدراسة سوف نحدث ان شاء الله عن أهم المكاسب والخبرات والتجارب والانجازات التي حققتها مدرسة أهل البيت (ع) الفقهية في العراق وايران، وهما مدرسة (النجف) في العراق ومدرسة (قم) في ايران.

### تاريخ المدرستين

يرجع تاريخ الجامعة العلمية في قم الى الربع الأول من القرن الرابع الهجري في عصر البويهيين، وعاش في هذه الفترة في قم والري علماء كبار أمثل الشيخ الكليني المتوفى ٣٢٩ هـ وابن بابويه المتوفى في نفس السنة، وابن قولويه المتوفى في سنة ٣٦٩ والشيخ الصدوق المتوفى عام ٣٨١ هـ وغيرهم من كبار المحدثين والفقهاء. وعليه فإن تاريخ هذه الحوزة العلمية يرجع الى احد عشر قرناً؛ واستمرت هذه المدرسة منذ ذلك الحين الى اليوم تمارس نشاطها العلمي في الحديث والفقه في مد وجزر.

ويرجع تاريخ الجامعة العلمية في النجف (العراق) الى ٤٤٨ هـ أي منتصف القرن الخامس الهجري، عندما انتقل الشيخ الطوسي (رض) الى النجف لما كُبس على داره ببغداد، وأخذ ما وجد فيها من دفاتره وكتبه، ومنذ ذلك الحين استمرت مدرسة النجف (بجوار الكوفة) في ممارسة نشاطها العلمي الى اليوم، في مد وجزر كذلك، وهذه المدة تقارب الألف عام.

ولقد كتب نجم الدين المحقق الرضي الاسترآبلي المتوفى سنة ٦٨٨ هـ كتابه الكبير المعجم في النحو على شرح الكفاية في النجف قبل ٧٣٤ سنة ويكتب في نهايته، قد تم نعلمه في الحضرة المقدسة الغروية، على مشرفها صلوات الله العزة سنة ست وثمانين وستمائة.

النجف وقم هما الجامعتان الفقهيتان الأم في مدرسة أهل البيت (عليهم السلام)، وهما من أعرق الجامعات الإسلامية، أو الحوزات العلمية كما يسميها أبناء هذه الجامعة.

وقد اكتسبت هذه العراقة التاريخية هاتين الحوزتين الكثير من الخبرة في القرآن والحديث والفقه، وهي أمهات العلوم في هاتين الجامعتين. ولأن هاتين المدرستين كانتا تحتلان موقعا سياسيا واجتماعيا في اوساط اتباع أهل البيت (عليهم السلام)، فإن هاتين المدرستين كسبتا خلال الفترة خبرة سياسية واجتماعية وعلمية وأخلاقية وتربوية كبيرة. وسوف نعكس في هذه الدراسة إن شاء الله طرفا من هذه الخبرة في المجال السياسي والاجتماعي من جانب، وفي المجال العلمي من جانب آخر، وفي المجال التربوي من جانب ثالث.

### ١. في المجال التعليمي والاجتماعي

#### أ. الاستقلال السياسي:

ومن أهم هذه الخبرات الاستقلال السياسي لهذه المدارس عن الأنظمة والحكومات، التي كانت تحكم هذه البلاد في فترات التاريخ المختلفة. وذلك لأن مسؤولية الفقهاء والعلماء هي الرقابة العامة على كل المرافق والمؤسسات الاجتماعية، ونقدها ومحاسبتها. وعلى رأس هذه المؤسسات مؤسسة الدولة بكل أجهزتها ودوائرها الفرعية، فإذا تحولت الجامعة الدينية إلى جامعة تابعة لمؤسسات النظام وملحقة بها لم تعد تملك القدرة الكافية على رقابة هذه المؤسسة والمؤسسات التابعة لها ونقدها. ولو تحول الفقهاء إلى موظفين في الدولة لم يملكوا القدرة على النقد والرقابة البتة.

**ب. الاستقلال الاقتصادي:**

والاستقلال السياسي ينبع الاستقلال الاقتصادي، فلو كانت المؤسسة الدينية تابعة اقتصادياً لمؤسسة الدولة؛ لا تستطيع بالضرورة ان تحافظ على استقلالها السياسي ... القضيتان تؤلفان معادلة واحدة، لا يمكن فصل بعضها عن بعض، والاستقلال الاقتصادي لا يتحقق إلا بالاكتمال الذاتي. وتعتمد حوزاتنا الفقهية ومساجدنا إدارة شؤونها على الحقوق الشرعية من الزكوات والأخماس.

ويعتقد فقهاء الإمامية أن تشريع الخمس أوسع من خمس غنائم الحرب الذي ورد في آية الخمس من سورة الأنفال: (واعلموا أنما غنمتم من شيء فإن لله خمسة وللرسول ولذي القربى) فهذه الآية تخص مفردة من مفردات الخمس. وقد صحّ عندنا من حديث رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) إن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كان يأمر بجباية خمس فائض رأس المال.

والخمس والزكاة تغطيان مساحة واسعة من نفقات الحوزات، والمدارس الدينية والمساجد التابعة للمؤسسة الدينية الكبيرة.

**مطالعة الجمهور**

وهذه الأطروحة اطروحة جيلة، تمكن المؤسسة الدينية من القيام بمسؤولياتها في إدارة الشؤون الدينية في المجتمع، ولكن النقطة السلبية في هذه الأطروحة أنها تقود المؤسسة الدينية بالفهم تبعية الجمهور. ومطالعة الرأي العام، وذلك لأن المؤسسة الدينية عندما تحاول أن تحقق لنفسها حالة الاكتفاء الاقتصادي من ناحية الحكومات، فلا محالة تعتمد في تمويل مؤسساتها وأعمالها على إنفاق الناس ...

والاعتماد على الناس في التمويل من الممكن ان يسلبها استقلالية الرأي والقرار، حتى لو كان هذا الإنفاق ضمن الحقوق الشرعية، وعليه فإن المؤسسة الدينية تحتاج الى جهد ذاتي كبير لتحفظ نفسها من الانقلاب من حالة التبعية الرسمية الى حالة مطوعة الجمهور.

### ثقة الجمهور وطاعتهم للفقهاء

فلما نجد نظيراً لهذه الثقة والطاعة من ناحية الجمهور للفقهاء، ولست أقول لا نجد، وأتباع مدرسة أهل البيت (عليهم السلام) يُعرفون بهذه الميزة ويشتهرون بها.

وسبب ذلك يعود أولاً الى تعليمات أهل البيت (عليهم السلام) لشيعتهم بطاعة الفقهاء والثقة بهم والالتفاف حولهم. وقد تكرر الأمر والتوصيات بذلك من ناحية أئمة أهل البيت (عليهم السلام)، وهذه التعليمات أكسبت موقع الفقاهاة عند الإمامية قيمة اجتماعية وسياسية كبيرة.

والعامل الآخر هو سلوك الفقهاء تاريخياً الى اليوم، فإن المعروف منهم الإعراض عن الدنيا ومتاعها، والزهد فيها، وعدم الاستغراق في لذاتها وطيباتها، أولاً، والاهتمام بشؤون الناس وهمومهم ومصائبهم ثانياً. يقول أمير المؤمنين (عليه السلام) في الخطبة الشقشقية في صفة العلماء: (وما أخذ الله على العلماء ألا يقاروا على كظة ظالم ولا سغب مظلوم) أي لا يسكتوا عن تُخمة ظالم ولا جوعة مظلوم... وهذا الاهتمام بشؤون الناس والمراعاة لحقوقهم والدفاع عنهم في مقابل الظالمين، بالاضافة الى ما عرف عنهم تاريخياً من الإعراض عن الدنيا والزهد فيها... من عوامل طاعة الناس لهم وثقتهم بهم ومحبتهم لهم وهذه الحالة لا تزال الى اليوم باقية، وإن كان يصيبها مدّ وجزر أحياناً.



وقد سألتني أحد الأخوة عن قصة الملك ناصر الدين القاجار مع زوجته، حينما طلب منها أن تعدّ له دخان التبغ اليومي الذي اعتاده كل يوم... وكان المرحوم السيد حسن الشيرازي قد حرّم استعمال التبغ على المسلمين بعد أن أعطى الشاه حق احتكار التبغ لشركة المجليزية، تستأثر به في أطماعها الاستثمارية، فامتنع المسلمون في إيران جميعاً عن استعمال التبغ، استجابة لحكم الفقيه، فلما طلب الشاه من زوجته داخل قصره أن تأتي إليه بما اعتاده من شرب التبغ يومياً امتنعت، فلما زجرها قالت له: الذي أحلني عليك حرّمها عليّ.

هذه الثقة الغالبة والطاعة النادرة بمثابة عتلة قوية استخدمها الإمام الخميني (قدس سره) في حياتنا المعاصرة، في الاطاحة بالنظام البهلوي الفاسد وإقامة دولة اسلامية محله، ولولا هذه الثقة وهذه الطاعة النادرة لم يكن مثل هذه الثورة العامة بمقدور أحد من الناس.

وليس من شك أن هذه عطية إلهية جليلة، حبا الله بها الفقهاء، وعليهم المحافظة عليها، والمحافظة عليها تكون بالمحافظة على مسيرة السلف الصالح من الفقهاء، بالإعراض عن الدنيا والزهد فيها، والاهتمام بهموم الناس، ومعايشة الناس في سرائهم وضرائهم، وعدم حجب الناس عنهم. فإن الجمهور يحمل فطرة سليمة في التقويم والتقدير، فيضع الثقة حيث تجب الثقة، وتحجب الثقة حيث لا يستحق الثقة. فإذا حجب الجمهور ثقته عن شخص فالأحرى به أن يراجع نفسه وعمله قبل أن يتهم الناس في إقبالهم وإعراضهم، أو يشك في سلامة تقديرهم، فقد دللتنا التجارب الكثيرة إن الله تعالى زود جمهور المؤمنين بحسّ مرهف دقيق في التوثيق والتقييم.

#### الدفاع عن قضايا المسلمين

وجدنا الفقهاء دائماً خلال تاريخنا المعاصر في المقدمة من خطّ المواجهة، في كل القضايا السياسية المصرية التي تتعرض له بلاد المسلمين؛ في ثورة

العشرين في العراق عندما قلد فقهاء النجف جمهور العراقيين لطرده الانجليز من العراق وثورة الدستور في ايران، عندما قلد العلماء الجمهور الى المطالبة بالدستور في ايران، وتحرك الإمام الحكيم في وجه المد الأحمر الشيوعي في العراق وقيام العلماء بالثورة ضد البرامج التي اعلنها الشاه في ايران، وغير ذلك من الثورات والانتفاضات والحركات الشعبية الواسعة، كان آخرها قيام الإمام الخميني (قدس سره) بالاطاحة بحكومة البهلوي الفاسدة ولم يقتصر فقهاء أهل البيت على القضايا التي تخصّ مسلحة نفوذهم وإنما كانوا يحملون هموم وقضايا العالم الاسلامي في شتى أقاليم المسلمين، مثل قضية الجزائر وفلسطين، وكشمير والبوسنة والهرسك والشيستان وأفغانستان، وسائر الجروح في جسم العالم الاسلامي

ولا يختلف عندهم أن يتعرض للظلمة شيعي أم سني، فللسألة عندهم الإسلام والكفر.

وقد رأينا وقوف علماء الشيعة بكلمة واحنة أمام الاحتلال الانجليزي، عندما اشتبكت القوات العثمانية والانجليزية في حروب ضارية في العراق وكانت غاية الانجليز اخراج آل عثمان من العراق.

والذين يعرفون تاريخ العراق المعاصر يعرفون ماذا لقي شيعة العراق وهم أكثرية الشعب، من ظلم آل عثمان وعدوانهم خلال فترة حكمهم في العراق... ومع ذلك لما جدّ الجد واشتبكت الجيوش العثمانية بالجيوش الانجليزية في العراق، هب علماء الشيعة في العراق لمواجهة الانجليز وأتبعهم المسلمون كافة سنة وشيعة، وكان القائد التركي يقول عن ساحة المعركة: كلما ضاقت بنا الحرب، واشتدت بنا الأزمات كنت أنظر الى خيمة فقيه الشيعة شيخ الشريعة الاصفهاني تحت وابل الرصاص، وهو ثابت مطمئن في شيخوخته وعجزه، فاكتمت منه القوة والطمانينة والثقة في الموقف العسكري.

## الدعوة الى التقريب

ومن اهتمامات فقهاء الشيعة الدعوة الى وحدة المسلمين، وملء الفجوات التي أحدثها اعداء الاسلام فيما بين المسلمين، والعمل الجاد لتوحيد الرأي والموقف السياسي، في كل القضايا الأساسية التي تهم العالم الاسلامي، وازالة الحلة والتشنج من الخلافات التاريخية والعقائدية والفقهية بين المسلمين، و ليس معنى التقريب أن يتحول السني الى الشيعي ولا العكس، ولكن معنى التقريب إزالة التشنج والحلة من هذه الخلافات أولاً، وطرح المسائل العلمية التي يختلف فيها المسلمون، في ضوء البحث العلمي الموضوعي التزيه ثانياً، كما يتفاهم فقهاء طائفة واحدة فيما بينهم، والبحث عن المفاهيم والتصورات والأحكام والقواعد والأصول الفقهية والأحاديث المشتركة، لتكون قاعدة للتلاقي بين المسلمين، ثالثاً ورابعاً: السعي الجاد لتوحيد الموقف السياسي في القضايا الاسلامية الأساسية مثل قضية فلسطين وأفغانستان والعراق وسائر مصائب المسلمين.

وقد أثرت الأعمال الكبيرة التي نهض بها فقهاء أهل البيت (عليهم السلام) في ايجاد ارضية واسعة وخصبة للوحدة الاسلامية.

فمن الناحية العلمية دون علماء الشيعة مدونات واسعة في الحديث المشترك والأسانيد الروائية المشتركة بين الشيعة والسنة، والتفسير المقارن والحديث المتفق عليه، والفقه المقارن بين الشيعة والسنة، والأصول المقارن، والقواعد الفقهية المقارنة.

كما كتب السيد عبدالحسين شرف الدين (رض) كتاباً في تحديد عنوان (الإسلام) وحرمت المسلمين التي لا يجوز انتهاكها بحل واسم الكتاب (الفصول المهمة في تأليف الأمة) وهو كتاب قيّم يحسن بكل دعة التقريب قرأه هذا الكتاب، الذي استقى المؤلف مفاهيمه من الكتاب الكريم، وما صحّ من السنة الشريفة عند الشيعة وأهل السنة.

كما كان للإمام كاشف الغطاء جولات واسعة في سبيل توحيد كلمة المسلمين، ومؤلفات وخطب ومقالات كثيرة. وكان الإمام السيد حسين البروجردي الزعيم والمرجع الديني المعروف من دعة التقريب، وومن ساهم في تشييد صروح التقريب، وكان بينه وبين الإمام الشيخ محمود شلتوت شيخ جامع الأزهر (رض) مراسلات وتعاون في أمر التقريب. رحم الله الماضين منهم، وحفظ الله لنا الباقين.

### ٢. في مجال الدراسات الفقهية

لأن فقهاء مدرسة أهل البيت (عليهم السلام) لم يفلقوا باب الاجتهاد قط، واستمرت حركة الاجتهاد في حلقات متصلة، متواصلة في مدرسة أهل البيت (عليهم السلام) ... هيأت هذه الحركة فرصاً جيدة لتكامل ونضج وتطور الآليات الفقهية للاجتهاد في هذه المدرسة.

### الآليات الفقهية للاجتهاد في هذه المدرسة

وظهر خلال هذه الفترة فقهاء كبار أحدثوا تغييرات واسعة في منهج الاجتهاد وتطويره، وظهرت مدارس فقهية جديدة، مكنت الفقهاء من ممارسة الاجتهاد بدرجة عالية من الكفاءة والدقة، والفرز الدقيق لموارد استخدام الأدلة والحجج.

وفيما يلي نشير الى بعض هذه النقاط بصورة إجمالية، ونترك البحث التفصيلي والفنّي عنها الى مواضعها:

### ١. الموازنة بين العقل والنقل:

(النص) هو المصدر الأساسي للاجتهاد بلا شك سواء كان النص من الكتاب، أم من السنّة.

غير أن نصوص السنة لا بد أن تناقش من حيث السند بصورة دقيقة؛  
 لتمييز الصحيح منها عن غير الصحيح.  
 والفقيه يتعامل مع النص من منطلق الحجية والتعبّد، ولا يصح له أن  
 يتجاوز النص، أو يطوّع النص لرأيه، أو يحمل على غير معناه الصريح، إذا  
 كان نصاً في معناه، أو غير معناه الظاهر، إن كانت الآية أو الرواية ظاهرة في  
 معناها.

ولا اجتهاد في مقابل النص، وكل اجتهاد أو رأي في مقابل النص فهو  
 باطل البتة... ولا يلجأ الفقيه إلى الاجتهاد إلا عند فقدان النص أو إجماله  
 أو تعارض النصوص.

وعليه فإن النص هو المصدر الأساس للفقيه في فهم الحكم الشرعي  
 ... وهذا هو الجانب النقلي من الاجتهاد، وهو البعد الأول والأهم في  
 الاجتهاد وإلى جانب هذا البعد البُعْد العقلي في الاجتهاد  
 وللعقل ثلاثة أدوار في الاجتهاد: الدور الأول في فهم النص.

فقد يحتاج الفقيه في فهم النص واكتشاف آفاقه ومجالات تطبيقه إلى  
 الدقة العقلية، وهذا التدقيق في فهم النص لا ينفي ما ذكرنا آنفاً من منهج  
 (الاستظهار)، وعدم العدول عن صريح الكلام في النصوص وعن ظاهر  
 الكلام في غيرها.

والدور الثاني في الأدلة العقلية المستقلة وغير المستقلة، والعقل بمعنى  
 القطع واليقين حجة يحاجج الله تعالى بها عباده، وهذا باب واسع من العلم،  
 لا يسعنا أن نتحدث عنه الآن بأكثر من هذه الإشارة.

والدور الثالث للعقل الأصول العملية التي يلجأ إليها الفقيه عندما لا  
 يجد سبيلاً إلى الدليل الشرعي

وهكذا نجد أن الفقيه يوظف العقل لخدمة النص وفهم الحكم الشرعي  
 في ثلاثة اتجاهات، في فهم النص وفهم مجالات تطبيقه أولاً، وفي اكتشاف

الحكم الشرعي عن طريق العقل بقانون الملازمة، بين الحكم العقلي والشرعي ثانياً. وفي تحديد الوظيفة العملية عند فقدان الدليل ثالثاً. وهذا الاستخدام الواسع للعقل في عملية الاجتهاد لا يُحجّم دور الدليل النقلي في عمل الفقيه، إذا عرفنا أن الدليل النقلي الذي تتبعه الفقيه هو الأساس في عملية الاجتهاد وفهم الحكم الشرعي

### ٢. الموازنة بين الأصولية والتطوير:

الأصولية هي الصيغة العامة للاجتهاد، والفقيه المتمرس في الفقه يعطي قيمة كبيرة لكلمات الفقهاء المتقدمين، وللإجماعات الفقهية التي يركن إليها الفقيه في الاستنباط، وحتى للمرتكزات الفقهية، ولسيرة المشرعة. ويحافظ الفقيه على المنهج الفقهي المألوف والموروث، ويعتبر هذا النهج أساساً صحيحاً للاستنباط تركن إليه النفس.

والى جنب هذه الصيغة الأصولية العريقة في الاستنباط، والتي توليها الحوزات العلمية التابعة لمدرسة أهل البيت (عليهم السلام) اهتماماً كبيراً ... نجد أن هناك سعياً جاداً لتطوير آلية الاستنباط.

والذي يتبع التطور العلمي الحاصل في هذه المدرسة؛ نجد أن فقهاء هذه المدرسة اكتشفوا خلال عملهم العلمي آليات جديدة في عملية الاستنباط. وأضرب على ذلك مثلاً: تقسيم الفقهاء الأدلة والحجج في أصول الفقه الى طائفتين: (الامارات) و(الاصول) ويتم تنظيم العلاقة بينهما من خلال قاعدتي (الحكومة) و(الورود).

وإذا عرفنا أن ترتيب الأدلة من المسائل الأساسية التي يواجهها الفقيه في عملية الاستنباط، وتخرج الفقيه الى نظام واحد عام في الفقه؛ لتقديم الأدلة بعضها على بعض، ولا يمكن الاكتفاء بالعلاجات والحلول الموضوعية ... نعرف قيمة هذا الكشف العلمي الذي توفق له الفقيه الشيخ الأنصاري

(رض) لأول مرة في تاريخ الفقه، وترتب على هذا الكشف آثار كبيرة في تقديم الأدلة بعضها على بعض.

إن الاجتهاد عملية صعبة، تتعهد بتطبيق الثابت على المتغير، فإن شريعة الله ثابتة لا تبدل ولا تتغير، وظروف الحياة الاجتماعية متغيرة شديدة التغير، ومهمة الاجتهاد هي تطبيق ثوابت الشريعة على متغيرات الحياة، وهي مهمة شاقة تحتاج الى جهد متواصل، في تطوير آلية الاجتهاد ليكون قادراً على تحقيق هذه المهمة.

#### الموازنة بين حرية الرأي وانفتاح باب الاجتهاد، وبين الالتزام بالحجة وضوابط الاجتهاد

اشتهر فقهاء مدرسة أهل البيت (عليهم السلام) بالانفتاح على الآراء المختلفة، وقبول تعددية الرأي في الفقه، ولم يغلق باب الاجتهاد في هذه المدرسة قط، وقد اثمر هذا الانفتاح ثمرات طيبة في تنامي وتكامل الدراسات الفقهية.

وتتميز الدراسات الفقهية في الحوزات العلمية التابعة لهذه المدرسة بإفراح المجال لمناقشة الآراء وحرية ابداء الرأي، والنقاش العلمي يجري على كل الأصعدة بين الطلبة والأساتذة، وبين الطلبة أنفسهم، وبين الفقهاء وأساتذة الدراسات العليا على أعلى مستويات (القمّة).

ويتناقل الطلبة أجواء هذا النقاش وقناعاتهم العلمية، ويتمخض هذا النقاش عن تكامل حركة الاجتهاد

يقول أن فقيهين معاصرين هما الفقيه المحدث البحراني (رض) صاحب الموسوعة الفقهية (الحدائق الناضرة) في الفقه والفقيه الأصولي الوحيد البهبهاني صاحب كتاب (الفوائد الخاتمية) تلاقيا بعد صلاة العشاء في ساحة الحائر الحسيني ب كربلاء؛ فأخذوا في نقاش مسألة فقهية حتى أن وقت إغلاق ابواب الروضة، فطلب منهما سلان الروضة أن يخرجوا عن ساحة

الروضة فخرجوا ووقفوا خارج ساحة الروضة، وهما يواصلان النقاش في نفس المسألة، فذهب السلطان الى بيته للنوم ولما عاد فجرأ لفتح أبواب الجامع للصلاة، سمع من بعيد نقاشهما، فذكرهما بقرب دخول وقت صلاة الفجر فرجعا الى الجامع للاستعداد للصلاة.

ويؤخذ البعض حالة الانفتاح على الرأي الآخر، وحرية النقاش في هذه الحوزات بلبالغة في الانفتاح ... ومهما يكن نصيب هذه المؤاخلة من الصحة، فإن أمثال هذا الانفتاح وحرية إبداء الرأي والمناقشة ضمن ضوابط الاجتهاد يؤدي الى تنضيج وتكامل هذه الحركة.

ولحن من خلال التجربة الطويلة في هذه المدارس نعرف جيدا أن هذه الحرية في نقد الرأي، والانفتاح على الرأي الآخر، يتم ضمن ضوابط الاجتهاد الدقيقة ... ووجود هذه الضوابط يحفظ حركة الاجتهاد من الانفراط والخروج عن الحدود، ولذلك استمرت حركة الاجتهاد في مدرسة أهل البيت (عليهم السلام) بين المحافظة على التراث والمعاصرة، وبين الأصولية والتطوير، ولم تخرج هذه الحركة عن الخطوط العامة المقبولة في هذه المدرسة.

#### الاستناد الى الحجة

إن القيمة العلمية الوحيدة في هذه المدرسة للحجة وما لم يعتمد الرأي على الحجة القطعية لا يكون مقبولا ولا صوابا، والشك في الحجية يساق دائما القطع بعدم الحجية.

إذن، لا بد أن يستند الرأي أخيرا الى الحجة، حتى يكتسب الصفة العلمية، وهذه القاعدة تحفظ حركة الاجتهاد في هذه المدرسة عن الزيف والخطأ، في الوقت الذي تحرص قيمة هذه المدرسة على فسح المجال للتعددية في الرأي الفقهي، وتلاقح الآراء والأفكار.



## ٣. في المجال التربوي

للعلماء موقع حساس وخطير في هذه الأمة، وهو موقع التوجيه والتثقيف والتربية والاصلاح.

وليس العلم كل شيء في شخصية العالم الديني، الذي يتخرج من الحوزات العلمية، وإنما هو أحد شطري شخصية العالم الديني، والشرط الآخر والأهم في هذه الشخصية هو الخلق الإسلامي وتهذيب النفس، وما لم يكتسب العالم الديني هذه الخصلة الحميدة لا يستطيع أن يؤدي حق العلم؛ فإن الناس يأخذون من الخصلة الحميدة للعالم الديني أكثر مما يستمعون إليه ويقتبسون من عمله أكثر مما يُصغرون إليه ... وقد روي عن الإمام الصادق (عليه السلام) أنه كان يقول لأصحابه: (كونوا دعة لنا بغير ألسنتكم).

ومهمة العالم الديني ليس هو التعليم فقط، وإنما التعليم والتزكية معاً في امتداد خط الأنبياء (عليهم السلام): (بذكهم ويعلمهم الكتاب والحكمة). ولا تيسر التزكية للعالم الديني إلا إذا كان معلم التزكية هو على درجة عالية من التزكية.

ولذلك فإن منهج التهذيب والتزكية في مقدمات المناهج والأعمال التي تُعنى بها الحوزات العلمية التابعة لمدرسة أهل البيت (عليهم السلام) ... ويدخل شباب الطلبة من بلاد شتى ومن أمزجة وأخلاق وسلوكات نفسية متعددة، فتصهرهم الحوزة العلمية في أجوائها خلال سنوات عديدة، وتطبعهم بطابعها الخاص، فيغلب عليهم الخشوع، والتفكير، وخشية الله، وحب العبادة، والاشتغال بذكر الله، والتقوى.

وطبيعي أن يكون ذلك بدرجات مختلفة، وليس كلهم يبلغ القمة في ذلك، إلا أنهم جميعاً يسلكون هذا الطريق وتصهرهم الحوزة بمرارتها التربوية العالية، إلا من شذ منهم.

ومن الطبيعي أن هذه الحالة من الانصهار قد هبطت بنسبة عكسية مع التوسع الكلي للحوزة، ولم يعد اليوم كما كان قبل خمسين سنة، ولكنها باقية الى الآن وفاعلة، ومؤثرة، وإن كانت دون الطموح.

ويدرس اليوم أساتذة الحوزة طريقة معالجة هذا الهبوط الروحي النسبي في نفوس الطلبة، في ظروف التوسع الكمي الهائل الذي اكتسبته الحوزات العلمية في السنين المتأخرة، وتنعقد لذلك مؤتمرات ولجان عمل لتحقيق الطموح الذي تطمح اليه الحوزة العلمية في أبنائها.

وثمره هذا الجهد التربوي الذي تهتم به الحوزات العلمية، ثمرة طيبة، فقد أنشأت هذه الحوزة عبداً صالحين لله، رزقهم الله حظاً كبيراً من تهذيب النفس وتركيتها، وأذاقهم حلاوة ذكره، وشغلهم به تعالى عن غيره، (رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله)، يدخلون معنا في ساحات حياتنا، في السوق، والمدارس، والدوائر، والشوارع، ويعيشون كسائر الناس، إلا أن شيئاً من ذلك لا يشغلهم عن ذكر الله تعالى ويصح فيهم بشكل دقيق حديث الحاضر الغائب، فهم حاضرون في مجامع الناس بأبدانهم وغائبون عنها بقلوبهم حاضرون في مجامع الناس بأبدانهم لأداء المهمات التي ألقاها الله تعالى على عواتقهم، غائبون عنها لأن قلوبهم معلقة بعزّ قدسه، ومشغولة عن الناس وهموم الحياة بذكر الله، وشغوفة بحب الله، وشائقة الى لقاء الله وخائفة وجللة من عقوبة الله، ومولمة بجمال الله وجلاله.

وأمثل هؤلاء متواجدين في هذه الحوزات، رجالاً ونساءً، وشباباً وشيوخاً، لو خليت - كما يقال - لقلبت، وليتك تراهم، وهم يقومون بين يدي الله في الأسفار خاشعين للصلاة، فتجري دموعهم على خدودهم وتسمع زفيرهم وانينهم، ونشيج بكائهم، وليتك تراهم وهم سجداً بين يدي الله يحثون الى ربهم حنين الواله المشتاق، وترتعد فرائصهم من خشيته، وتخضع جوارحهم وجوارحهم بين يدي الله رب العالمين... لو رأيتهم في صلاتهم

في الأسحار لشغلك ذلك عن نومك وصلاتك، ووددت يطول بك هذا  
المشهد ولا يتغلق ظلام الليل على الإصباح.

وفي هذه الحوزات مناهج ومدارس للتربية والتزكية والتهذيب.

وأهم هذه المناهج منهج التأمل والتفكير، والاستغراق في التأمل  
والتفكير، ومن مسالك التأمل والتفكير مسلك التأمل في النفس، فإن  
التأمل في النفس من أفضل مداخل التفكير في الله وذكر الله. وقد جعل  
القرآن الكريم التفكير في النفس قبل التفكير في الآفاق، وكلاهما هداية  
إلى الله، ولكن التفكير في الأنفس أسرع وصولاً بالإنسان إلى الله من  
التفكير في الآفاق، رغم أن أيّاً منهما لا يغني عن الآخر، بالضرورة.

ومن هذه المناهج منهج الذكر والعبادة والاشتغال بالصلاة والدعاء  
وقراءة القرآن، وهو من أهم هذه المناهج وأكثرها شيوعاً، ولسنا نقصد  
بالمنهج الأول الانشغال بالتأمل والتفكير عن العبادة والعمل، فهذا ما لا  
تسوِّغه روح هذا الدين، ولكن أقصد بمنهج التفكير والتأمل أن تكون  
الصيغة العامة للمنهج هو التفكير والتأمل ... وأما المنهج الثاني فهو  
الاستغراق في الصلاة والدعاء والذكر، وهؤلاء يبدأون في تلاوة القرآن  
والدعاء وقيام الليل، والمواظبة على النوافل، ويعشقون الليل عشقاً، فإذا  
حل بهم الليل، وهدأت من حولهم الأصوات وغلقت الأبواب، وذهب  
الناس إلى مضاجعهم؛ قاموا إلى صلاتهم كما يقول ربنا تعالى: (تجاءل  
جنوبهم عن المضاجع) فلا تستقر جنوبهم على المضاجع حتى يهبطوا إلى عبادة  
الله.

ولليل دولة وللنهار دولة، وكلتاها دولة الصالحين. وهناك أبطل لدولة  
الليل رجالاً ونساء، وهناك أبطل لدولة النهار، وأبطل دولة النهار لآبئ لهم  
من دولة الليل حتى يتمكنوا من القيام بأعباء عبودية الله تعالى وطاعته  
والدعوة إليه في النهار، وأبطل دولة الليل تنقصهم دولة النهار، حتى لا

تعزظم دولة الليل عن الانصراف الى مسؤولياتهم في النهار، فلذا تكاملت دولة الليل ودولة النهار عندئذ يتكامل الإنسان، ويؤدي حق هذين الشطرين العظيمين من حياته.

والعلماء أمراء دولة الليل والنهار. ولذلك يجب عليهم ان يحرصوا على أن يعطوا حق الليل والنهار بشكل كامل.

يقول أمير المؤمنين (عليه السلام): (أما الليل فصافون اقدامهم يرتلون القرآن ترتيلاً، ويستثيرون به دواء دوائهم ... أما النهار فحلما علماء أبرار أتقياء قد برأهم الخوف بري القداح).

ومن مناهج التربية والتزكية ترويض الجسم والنفس. ومن مفردات الترويض الصيام، والكف عن لذائذ الطعام، والكف عن الاستغراق في النوم ... وبين الجسم والروح علاقة عكسية فكلما بالغ الإنسان في لذات جسمه - حتى المحللة منها - تضائل حفظه من المعرفة والبصيرة والخشوع، والإجابة، والدعاء، والمناجاة ... وهو رزق تتلقاه النفوس من عند الله، كما تتلقى الأجسام المطاعم والمشارب والمناكح من عند الله، وكل منهما رزق الله، ولكن الإكثار من الأول يؤدي بصورة قهرية الى تحجيم وتحديد حظ الإنسان من الرزق الثاني، ولا بد للإنسان من رعاية الجسم، والحفاظة عليه، وتطيينه بما خلق الله تعالى له من الطيبات، فإن الجسم مركب الروح والنفس، ومن دون الجسم لا يستطيع الإنسان أن يبلغ ما أراد الله تعالى له من السمي والكدر الى جنابه الكريم، ولكن بشرط أن لا يسالغ الإنسان في ذلك، وبشرط أن يأخذ الإنسان نفسه ببعض التضييق والتشديد في لذاته، حتى يفتح الله تعالى عليه لذات الروح والنفس، ولذات الروح والنفس لا تضاهيها لذة لمن طعم هذه اللذات.

# مذكرة بشأن مشروع

( تيسير الفقه )

الدكتور عبدالستار أبو غدة



بسم الله الرحمن الرحيم

### تهييد

لا يخفى موقع علم الفقه في الدين ، فانه أهم علومه بعد العقيدة التي يكفى فيها الاعتقاد الصحيح الجازم ولو كانت نتيجة فطرة خالصة من الشوائب، فالفقه هو الترجمة العملية لما جاء به الكتاب العزيز والسنة الشريفة. وهو أيضا الضبط الأصيل لما استظلت به العهود الاسلامية من نهج قويم أسكنها به الابقاء على أصالتها، والحفاظ على ثوابتها، ووضع المعايير الصحيحة لتغييراتها.

والفقه علم ميداني لا ينمو ولا يزكو الا بمقدار صلته بالواقع الحي ومعالجته للتصرفات الواقعة للناس في معاشهم وعاداتهم، ولا يتم له ذلك الا بتقريبه إلى أفهام العامة ليكون في دائرة استفادتهم منه، كما يستفيدون من علوم أخرى اجتماعية أو مهنية ظهرت في صور مبسطة دون اخلال بمقولاتها التخصصية. فانهم الآن محبوبون عن الفقه بسبب اسلوبه الخاص بأهل التفرغ له، ويشعرون أن بينهم وبينه حائلا كثيفا، وأنه لفئة معينة ليسوا منها ولو كان لهم حظ من الثقافة أو التعمق في علوم أخرى. مع أن الفقه ماعو الا (الأحكام العملية) أي التنظيم الواقعي لكل مايعمله الناس.

وأكتفى بهذه التوطئة قبل الكلام في صميم الموضوع من خلال العناوين التالية:

- اسباب صعوبة الكتب الحالية للفقه.

- دواعي تيسير الفقه ومحاولاته ونتائجها اجمالاً.
- خصائص مشروع (تيسير الفقه) المقترح.
- الوسائل الشكلية للمشروع.
- الاجراءات الفنية للتنفيذ.

#### أولاً - أسباب صعوبة كتب الفقه العالية

لا يخفى أن هناك عدة عوامل للصعوبة الملحوظة في الكتب الفقهية الموجودة وفيما يلي اشارة اليها مع التأكيد بأنها لم يكن لها مثل الأثر السلبى الذى نواجهه الآن بسبب اعتماد أهل العصور السابقة على ذلك فضلاً عما كانوا يبذلونه من اهتمام وتجرد وما نذروا أنفسهم له مما أصبح الآن نادرًا أو شبه معدوم:

- أ - الشكل الغالب على كتب الفقه (تغيرها من كتب العلوم) بناؤها التأليفى على طريقة المختصرات (المتون) المتبوعة بالشروح ثم الحواشى وربما التقريرات.. مما نشأ عنه للقارئ المعاصر انقطاع الأفكار فى المسألة الواحدة وصعوبة تتبعها فى تلك المؤلفات المندمجة فى مؤلف واحد.
- ب - الاسلوب العلمى الجزل الذى كتبت به حيث يقتصد المؤلف فى اللفظ على حساب المعنى. وليس معنى هذا تفضيل الاسلوب الادبى بل الدعوة إلى الاسلوب المرسل الذى لا تقل فيه العبارة المحتاجة إلى شرح، بل يذكر الكلام الواضح مباشرة..
- ج - الاختصارات فى القيود، وفى حصر الخلاف والتقسيمات، واستخدام الرموز للكتب والمؤلفين بطريقة مختزلة موهمة.
- د - عدم تطوير الأمثلة مع استدعاه الحاجة العصرية ذلك، ليس فى حاضرنا بل منذ عصور خلت، فقد ظلت الأمثلة كما هي مع الحاجة إلى تبديل بعضها أو الحلق أمثلة جديدة.



هـ - الاخلاص بذكر الأدلة بأنواعها من منقولة أو معقولة. وحين تذكر الأدلة لا يلتزم فيها الصحيح من الأحاديث أو المقبول، مما اقتضى تصنيف كتب خاصة لتخريج مائ كتب الفقه من أحاديث وآثار.

و - الفصل بين مسائل الفقه التي يجرى فيها التقاضي وبين مسائل فقهية تطلب على سبيل الديانة وهي مايسمى (الأداب الشرعية) أو أبواب الحظر والاباحة أو الكراهية والاستحسان، مما أورث الفقه بعض الجفاف وفسح المجال لكتب يغلب عليها الوعظ والورع المؤدى إلى الحرمان من كثير من الرخص والمباحات..

ز - الاستقلال التام في عرض المذاهب، دون أى مقارنات يهدف تحقيق المصلحة، بل قد تجرى المقارنة لبدء التفوق ويكون العرض مشوبا بالميل للمذهب المتبنى للمؤلف أن لم يتعد إلى مواقف سلبية. مع ان ثراء الشريعة وكما لا يتحقق الا من خلال جميع الفقه المستمد منها.

ح - الاقتصار على ذكر المصطلحات الفنية دون شرحها، والاكثار من الألفاظ الغريبة، وهذا استدعى وضع تاليف معروفة لشرح المصطلحات، ولتفسير غريب الفاظ كتب الفقه.

### ثانياً: دواعي تيسير الفقه ومحاولاته ونتائجها إجمالاً

كانت لكل عصر محاولاته في تقريب الفقه إلى اهل ذلك العصر، ويعرف ذلك من تتابع التأليف واختلاف حلقاته ومستوياته بالطريقة المألوفة، والقائمة على اعادة الاختصارات أو تجديد الشروح.

ولكن لا ندري هل بلغت الثقافة - من حيث العموم والشمول للافراد - ما بلغته الان على ماقيها من دخل أو ضعف نوعي.. وبهنا الان النظر في العصر القريب وهو خلال القرن الرابع عشر الهجرى حيث اعتبرت بعض المشاريع الفقهية ماقبله ملحقة بعهود الكتابة العلمية المتزمنة إذ كانت للعبارات موازينها الخاصة وكان المشتغلون بالكتب

يضيقون ذرعا بكل ما ليس له فائدة الاحتراز أو التقييد أو زيادة معنى فسيعتبرون حشواً وتطويلاً في العبارة. في حين اختلفت الكتابة العصرية للعلوم مع بداية القرن الرابع عشر بالتخفيف من ذلك الالتزام، وغلبة أسلوب مزيج بين العلمي والأدبي غابت فيه الحكمة وكثرت فيه المترادفات واعدة المعاني بعبارة متعددة والتسامح في ترتيب الفكره والاكثر من التمهيدات أو التذييلات.

ولهذا التغيير ظروفه من مثل غياب التعويل التراثي على العلم الشرعي كعمود فقري لأصل المعرفة تتشعب منه بقية العلوم والاختصاصات وظهور (التعليم العام) بمراحله المختلفة وأنواعه التي احدها التعليم الشرعي فاحتج إلى تبسيط الفقه لتؤخذ منه مقررات للتربية الإسلامية ومقررات شرعية لكليات الحقوق ولاسيما في احكام الاسرة والعقد والملكية الخ... واحيانا في العبادات، فضلا عن اصول الفقه وتاريخه.

وكانت هذه الكتابات جزئية وغير منتسبة إلى مذهب بعينه، والكتب في هذا المجال كثيرة معروفة. وقد أثاره ايضا الرسائل العلمية للدرجات الدراسية والترقية والبحاث المؤتمرات والندوات وبالرغم من عمق موضوعاتها فان أسلوبها لم يخرج عن الأساليب الميسرة المألوفة في عصرنا. على انه ظهرت مبادرات لبعض المؤلفين لاعادة عرض فقه المذاهب (منفصلة) بأسلوب يراد به المعاصرة مع تفاوت نسبة النجاح في تحقيق ذلك. وهذه الزمرة لم يكتب لها الشيوخ ولا مواصلة التطوير لانها لم تعالج الا قليلا من الصعوبات المشار اليها.

وهناك كتابات لم تقتصر على موضوع واحد أو زمرة، كما لم تختص بفقه مذهب ما، بل شملت كل الابواب وراعت جميع المذاهب أو اكثرها. وهذه الكتب معدودة، ولكل منها طابعه الخاص... ومن المتبادر ذكره منها: الفقه

على المذاهب الأربعة للجزيري، وفقه السنة لسيد سابق، وفقه الإسلام وادلته للزحيلي. ورغم ما تحقق بها من نفع عاجل في حالة الفراغ والعوز الملحوظة فإن الحاجة مازالت قائمة إلى عمل منهجية تهدف بصورة أساسية إلى تيسير الفقه في المضمون، وتطويره في الشكل، ليستعيد دوره بين جمهرة المسلمين للعلم والعمل في عصرنا الحاضر وما بعده..

### ثالثاً - خصائص مشروع (تيسير الفقه) المقترح

لن يكون الكلام هنا بتفصي السلبية فقط، بطريقة قلب الصعوبات للتعبير بتضادها، فإن التيسير هدف أكبر من تحاشي الصعوبات فهو عمل إيجابي يقتضي بيان الخصائص المطلوب توافرها في المشروع وهي:

أ- كتابة الفقه بأسلوب مرسل، لا أثار فيه للاختصار بقصد الاختصار، بل يعمد إلى الشرح الذاتي الذي يستغني فيها عن الشرح اللاحق، مع تحاشي التركيز في العبارة، أو الإيجاز في التقسيمات.

ب- تقديم التمهيدات والتوطئات التي يقتضيها المقام لاعطاء التصور العام للموضوع أو المسألة وتحديد موقع ذلك مما قبله. هذا ليس بدعا من الأمر فقد أهتمت به بعض كتب الفقه كالقدمات لابن رشد الجند وبداية المجتهد لابن رشد الحفيد وكتاب البدائع للكاشاني، والعناية شرح الهداية للبايرتي وغيرها. كما عنت به بعض الحواشي أما تصديراً، أو تحصيلاً في آخر العرض..

ج- الإشارة إلى جوامع الأدلة من الكتاب والسنة والاجماع المسلمة وكذلك المستقر من وجوه المعقول والأقيسة، دون غوص في المناقشات الاستدلالية المحتملة للنزاع والإيرادات والأجوبة.

د- الاندماج المذهبي في عرض الأحكام، بالنظر إلى مافي المذاهب المعتبرة على أنه ثروة واحدة وإن نسبتها إلى الأئمة المستقلين في الاجتهاد بمنزلة المقارنات الداخلية في المذهب الواحد بين مجتهديه المنتسبين وطبقات

التخريج والترجيح مع اختيار الأوسع عرضاً لجوانب الموضوع أو المسألة ليندرج فيه غيره ويبدأ ببيان (المتفق عليه) ثم يعقب بما هو (المختار) بسبب وضوح ادلته أو تسليم صحتها، أو بسبب ظهور تحقيقه لمقاصد الشريعة، أو بسبب استعماله على اليسر في مواطن الحرج دون تأنيب أو تشديد وقد جرب هذا المنهج بصورة مبدئية في المؤلفات المدرسية فظهر نجاحه، وتفويدي فيه ما يؤدي إليه إبراز استقلالية المذاهب من محاذير لا تخفى على المشتغلين بالفقه من مختصين وغيرهم.

ثم هناك طرائق للربط بالمذاهب حفاظاً على أصالة الفقه: احدها: أن تبين المذاهب تفصيلاً عقب كل متفق عليه أو مختار، وذلك في الصلب أو الهامش..

والثانية: أن يترك بيان ذلك أصلاً.

والثالثة: - وهي المفضلة - اتخذ علامات فنية في نوع الحروف أو مقاس السطر لتمييز المتفق عليه ثم يشار في الهامش عند الكلام عن المختار من مذهب أو مذاهب، لتحديد ما دون التطويل بذكر ما سوى ذلك ولا ضرورة لتحديد المراجع عند هذا الذكر الاجمالي بل يخصص لسرد أهم المراجع موطن في آخر الموضوع أو المسألة - في الهامش - لمن أراد التوسع أو التثبت.

ومما يزيد هذا المنهج الادمجى سهولة أن يعتمد في عرض الفقه - سوى المتفق عليه أو المختار - طريقة بيان (الصفة المجزئة أو المأثورة) دون الاشقق على الفرائى بتحديد الدرجة التكليفية لكل جزئية، باستثناء التعقيب بما يطل العبادة، أو يفسد التصرف. وقد سلك الفقهاء المؤلفون ذلك في العبادات في (باب صفة الصلاة)، و(باب صفة الحج) اذ يضاف إلى هذين أبواب للصفة الكاملة لكل عبادة أو تصرف دون الاخلال بما يترتب على

تركه أو فعله الا بطل... اذ يعرف من سرد البطلات ان اي خلل آخر في (الصفة الكاملة) هو ترك للمسنون أو فعل للمكروه.

هـ - تحديث الأمثلة والتطبيقات بطريقة يؤمن فيها من خطأ التمثيل أو التوسع المخرج عن الصواب، فلذا كانت الأمثلة السابقة صلحة اضيف اليها، وان كانت قد خفت الحاجة اليها (كالدواب) أو زالت (كالرقيق) حذفت.

و- ادخل المسائل المستجدة التي في حكمها وضوح بما انتهى اليه الرأي في المجمع الفقهية او لجان الفتوى المشهورة، دون ما كان بحاجة إلى مزيد من البحث ففي مثل هذا النوع الاخير تحسن الاشارة إلى ما يتم به التخلص من المخلو، دون استخدام عبارة جازمة بالحكم الذي لم يستقر بعد.

ز - العناية بحكمة التشريع، والتنويه بتاريخ التشريع وملابساته الماثورة مما لا يخفى دوره في تطوير العرض الفقهي وتسهيل الاقتداء والاستجابة. وهذان الامران اوجزتهما الكتب الفقهية في الحواشي، فضلا عن الكتب المعروفة المفردة لذلك.

ح - التخفيف من جميع المسائل النادرة أو النظرية (رغم المبدأ المنوه بأهمية هذا النوع بما ظهر من تطوير حوّلها إلى مسائل واقعة فان هذه الاهمية مقصورة على المختصين وموطنها المطولات).

#### وابعا: الوسائل الشكلية للمشروع:

أ- من الغنى عن البيان انه ينبغي استقصاء كل ما يحقق لهذا المشروع السهولة واليسر عن طريق اساليب النشر والاخراج والخلية الشكلية. من مثل علامات الترقيم والاقواس والفقرات والعناوين وتنوع الخطوط وأصناف الحروف المطبعية وجودة الورق والحجم والتغليف... الخ.

ب - تقسيم الابواب الفقهية إلى القسمة الرباعية لتيسير حجم المشروع (العبادات، الانكحة، المعاملات، العقوبات مع الاقضية) ثم النظر

إلى التبويب المشهور تحت عنوان (كتاب كذا) على انه مقسم كبير،  
والتعويل على ما عنون له بكلمة (باب) أو (فصل) ان كان ملتحته موضوعا  
يصلح للاستقلال بوجه ما.

ج - مراعاة المصطلحات العصرية، من حقوقية أو عرفية أو تجارية ولو  
كانت عامية مع وضعها بين اقواس، عقب المصطلح الفقهي، مع الاشارة  
إلى ما يوجد بينها من اختلاف مذهبي في اختيار المصطلح أو استعماله، وكل  
هذا في الهامش ليخف وقعه على من لا أرب له في التفاصيل.

د - استخدام الفهارس الفنية بشتى انواعها للدلالة إلى مواطن  
المعلومات من خلال المصطلحات المرتبة الفبائيا.

هـ - الحاق جداول بالابواب أو الموضوعات المحتجة لذلك، وكذلك  
الرسوم والمشجرات والصور ذات الطابع العلمي الرصين مما هدفه  
الايضاح والتعليم.. وذلك عقب المسألة أو الباب ان كان وجيزا، أو في  
مواطن آخر ان كان مسهبا.

#### خامسا: الاجراءات الفنية للتنفيذ

أ- وضع خريطة تبويبية شاملة لكل الفقه، ثم توزيع المقاسم الكبرى  
للكتابة فيها من خلال ابوابها المباشرة.

ب - التعويل على الكتابات الفقهية المعتمدة للاستمداد منها في  
المضمون والاستعانة بالزلفات القرية العهد من حيث الاسلوب،  
والاستئناس بكتب الفقه المقارن (وينبغي جمع ذلك كله).

ج - تكون لجان فرعية كل منها يتواجد أعضاؤه في دولة واحدة،  
للاشراف المباشر، وهي تتبع اللجنة العامة (سواء بتشكيلها الحالي أو غيره)  
وتكوين (فرق عمل) تابعة بدورها للجان الفرعية.

**مد الجسور وتوثيق الصلات بين الدراسات التقليدية  
والدراسات الجامعية الحديثة**

الدكتور إبراهيم العاني

مدير الدراسات العليا والبحوث الجامعية العالمية للعلوم الاسلامية (لندن)





بسم الله الرحمن الرحيم

#### ١- بين عصرين :

لقد درجت الجامعات الإسلامية القديمة على تقاليد ومناهج علمية امتدت لقرون بعيلة، ورثها الخلف عن السلف حتى وصلت إلى عصرنا الحاضر. ولاشك أن تلك التقاليد والمناهج قد واكبت نشأة العلوم الإسلامية وما تفرع عنها من علوم مختلفة منذ القرن الأول والثاني للهجرة وحتى نضوجها واكتمالها فيما بعد. يظهر ذلك جلياً في علم أصول الفقه، وعلم الكلام، وعلوم الحديث والرجل، وعلوم اللغة العربية وآدابها، وغيرها مما اكتمل هيكله وتحدت مضامينه ومشكلاته في حقبة زمنية لا تتعدى القرن السادس الهجري.

وعلى الجانب الآخر في الغرب الأوروبي كانت الجامعات والمعاهد العلمية تسير وفق الأنماط القديمة السائدة في العصر الوسيط، والتي تغلب عليها الفلسفة المدرسية Scholastic Philosophy المستنثة إلى منطق أرسطو والترات العلمي اليوناني القديم، مضافاً إليها التعاليم الكنسية الصارمة التي تحرم أي نقاش في المسائل التي تخالف منظورها للعلم والحياة والكون بوجه عام، حتى في المسائل العلمية التجريبية البحتة التي لا تدخل في مجال اختصاصها كمسألة دوران الأرض، التي خيّر العلماء بين إنكارها أو التعرض للسجن والتعذيب أو القتل بتهمة (المهرطقة)!! ولذا طبعت الحركة العلمية في تلك الفترة بطابع الخوف وافتقاد الحرية، وهي شرط أساس من شروط الإبداع.

وحيثما بدأت حركة الترجمة من العربية إلى اللاتينية لأهم نصوص الفلاسفة والعلماء المسلمين كالكندي والفارابي وابن سينا وابن الهيثم والرازي وابن رشد وغيرهم، وتركت آثارها الإيجابية على عدد من العلماء وبعض الجامعات في الغرب، سارعت الكنيسة لتحيطها بالشكوك أو تعاملها بانتقائية خاصة فتقبل مايفيدها من تطور بعض العلوم كالطب والصيدلة وتهمل الباقي، أما المناهج العقلية والتجريبية التي ساهمت في تقدم تلك العلوم، والجوانب العقديّة التي ألهمت الإنسان المسلم، وأطلقت حريته في النظر وتأمل آيات الكون فقد أهملت أو حوربت بحاربة شديدة، كما حصل مع الفيلسوف ابن رشد قاضي قرطبة، الذي شنت عليه الكنيسة حرباً شعواء بعدما أحست بخطره عليها.

وحيثما أطلت العصور الحديثة في الغرب الأوروبي بداية بعصر النهضة شكل ذلك صدمة للمؤسسات التقليدية، رافقها تطور وتغير في شتى ميادين العلم والمعرفة وفي نظرة الإنسان للعالم، وبدأ الفلاسفة والعلماء في اتباع مناهج علمية جديدة تحاول تحرير العقل من إسار الفلسفة الوسيطة، وتؤسس لنهضة علمية جديدة بدأت ملامحها تتضح منذ القرن السادس عشر للميلاد.

وكان أشهر من تصدى لتلك المهمة فيلسوفان كبيران أحدهما الإنجليزي فرنسيس بيكون (١٥٦١ - ١٦٢٦) الذي انتقد المنطق الأرسطي والفلسفة المدرسية ودعا إلى اعتماد منطق جديد قوامه التجربة والاستقراء؛ والثاني رينيه ديكارت (١٥٩٦ - ١٦٥٠) الذي انتقد كسلفه المنطق الأرسطي والفلسفة المدرسية لانهما حالاً دون تقدم العلم، واعتمد المنهج العقلي الرياضي وطبقه في قضايا العلم والفلسفة التي جهد في أن تكون مثل الحقائق الرياضية واضحة وبديهية، كما جعل غاية المعرفة أن يتحكم الإنسان في قوى الطبيعة. وقد كان أثر هذين الفيلسوفين كبيراً وحاسماً في تقدم العلم التجريبي ووصوله إلى ماوصل إليه حتى يومنا هذا.

ومن الطبيعي أن تكون الجامعات والمعاهد العلمية في الغرب قد استوعبت درس التغيير جيداً، فبدأت مناهجها مواكبة للتطور العلمي الذي تحقق، وأصبحت

نقطة انطلاق ومكان اختبار للنظريات العلمية التي تتناول شتى فنون المعرفة. فتخلصت تدريجياً من سيطرة مناهج العصر الوسيط العلمية والتربوية، وبدأت ثورة في ميدان التربية والتعليم ومناهج البحث العلمي وغيرها لم تتوقف حتى يومنا هذا.

## ٢- الصدام والتفاعل الحضاري:

لو استعرضنا تجارب التاريخ لوجدنا أنه ما من حضارة عاشت بمعزل عن الحضارات الأخرى، قريبة كانت أو بعيدة، إذ لا بد أن يحصل بينها في يوم من الأيام احتكاك أو صدام أو حوار أو تفاعل ترتب عليه نتائج تتراوح بين الانهيار الناجم عن هيمنة عسكرية وقوة اقتصادية وسياسية، أو الذوبان التام أو الجزئي لحضارة ضعيفة هزمت لصالح حضارة فنية قوية التأثير في الجانب المحلي والمعنوي، أو الحوار والتفاعل وتبادل المنافع والثقافات.

فليس صحيحاً إذن مذهب إليه الفيلسوف الألماني شبنغلر من أن الحضارات تشكل دوائر منعزلة على نفسها، تحمل مصيرها الفردي وقدرها المحتوم الذي لا بد أن يحل عليها في يوم من الأيام، حين تمر بدورة تشبه تناوب الفصول الأربعة في عالم الطبيعة، تولد في الربيع وتنمو وتزدهر في الصيف، وتهرم في الخريف، ثم يحل عليها الفناء في الشتاء. ورغم أن نظريته في نشأة الحضارات وتطورها ليست جذية كل الجذلة إذ سبقه إليها ابن خلدون، فإننا نجد لها مصاديق عديدة في الماضي والحاضر. غير أن قوله بعزلة الحضارات عن بعضها البعض هو الذي يبقى محل نظر.

والعلاقة بين الشرق والغرب في العصر الحديث مرت ومازالت تمر بألوان من الصدام والتفاعل كان الجانب الثقافي أحد مسارحها الرئيسة. فمنذ أن وطأ جيش نابليون أرض مصر، صحا المصريون على المنجزات وتقنيات وعلوم لم يألفوها من قبل، وبعد انسحاب الفرنسيين وتسلم محمد علي باشا (١٧٦٩ - ١٨٤٩) للسلطة ابتداء مشروعاً طموحاً لبناء دولة قوية مستقلة عن سيطرة العثمانيين، لا بل مناقسة ومهندة لها، كما اتضح فيما بعد خلال الهزائم التي لحقها الجيش المصري بقيادة

إبراهيم باشا ابن محمد علي بالأترك، وسيطر بموجبها على بلاد الشام وواصل زحفه على الأناضول، لولا أن تحالفت ضده الدول الأوروبية وساندت العثمانيين، وفرضت عليه المعاهدات التي حصرت نفوذه داخل حدود مصر.

### ٣- تحديث التعليم وأنشطاره:

حينما بدأ الاحتكاك الحضاري مع الغرب لاحظ العلماء المصلحون والقادة المتنورون أن لا سبيل إلى اللحاق بركب الأمم المتقدمة والوقوف أمامها على قدم المساواة إلا إذا امتلكتنا مصادر القوة العسكرية والاقتصادية والسياسية التي تبني عليها الدول وتكون سباجا منيعا يحميها من غائلة العدوان. لكن هذه المصادر لا تتأتى من مجرد امتلاك السلاح والمال والصناعات والتقنيات وما شابه، بل تنبع من امتلاك منظومة العلوم التي أبدعت وطورت تلكم الإنجازات المادية المختلفة، لأن النهضة تبدأ بالعلم وبه تدوم. غير أن السؤال الملح الذي برز أمامهم هو: أي علم سيكون معياراً للنهضة والتحديث ويساعدنا في اللحاق بركب الحضارة؟

لقد كانت العلوم السائدة في ذلك الحين، كما أننا سابقا، هي نفس العلوم التي كانت سائدة منذ قرون، ولكن بعد أن صبت في قوالب جامدة ومضامين عتيقة خارجة عن سياقها التاريخي والاجتماعي. وهي لا تتجاوز العلوم الشرعية وعلوم اللغة التي تغلب عليها الملاحكات اللفظية والقضايا الشكلية التي لا صلة لها بالواقع إلا بقدر قليل، أما علوم الصناعة والحضارة والعمارة وكل ماله صلة بعمارة الأرض فلم تعره المعاهد العلمية اهتماما، بل ينقل عبد الرحمن الجبرتي (١٧٥٤ - ١٨٢٥) المؤرخ المصري المعروف أن الجامع الأزهر وشيوخه في منتصف القرن الثامن عشر لم يكن لديهم اهتمام حتى بالعلوم الرياضية والفلكية التي يتوسل بها لمعرفة أوقات الصلاة، واستقبال القبلة، وأوقات الصوم، والأهلة التي تحدد أوائل الشهور العربية<sup>(١)</sup>.

وبقي الأمر على هذه الحال حتى حصلت حملة نابليون وقامت دولة محمد علي الذي سعى لإقامة دولة عصرية قوية فنظم الإدارة، واهتم بالصناعات، وشيد السدود والقناطر، وأنشأ جيشاً وطنياً قوياً وأسطولاً بحرياً. وأسس المدارس. ولكي يتخلص من التبعية للدول المتقدمة أرسل عدة بعثات علمية من الطلبة المصريين إلى فرنسا ليعودوا إلى وطنهم وقد أتقنوا العلوم الحديثة فيقومون بنشرها على أوسع نطاق. كانت البعثات الأولى مخصصة لدراسة العلوم العسكرية في بلجيكا، غير أنها تجاوزت ذلك لدراسة علوم أخرى كالطب والهندسة والسياسة والإدارة والاقتصاد السياسي والزراعة والمعادن والتاريخ الطبيعي والترجمة الشاملة لمختلف العلوم والفنون والآداب.

وحيثما اتجه محمد علي لتطوير أقدام مؤسسة تعليمية في مصر وهي الجامع الأزهر جوبه بمعارضة العلماء التقليديين الذين يرون ضرورة بقاء القديم على قلمه، مما اضطره إلى إنشاء مدارس منفصلة تدرس فيها العلوم الجديدة مع شيء من علوم الدين، وكانت تلك بداية لانحطار التعليم إلى ديني لا يعرف إلا القليل عن علوم الدنيا ومدني لا يعرف إلا القليل عن علوم الدين، الأمر الذي ترتب عليه فيما بعد انفصال عميق في العقل المسلم تجاه المشكلات الخطيرة التي بدأت تعيشها المجتمعات المسلمة على ضوء التقدم الحضاري المتصاعد الذي يمسك الغرب فيه بزمام القيادة.

فهناك من رأى أن الحلول لمختلف مشكلات المجتمع تكون بالرجوع إلى الموروث أيا كانت طبيعته مع النظر إلى العلوم الجديدة الوافدة بعين الشك والريبة، وهناك من رأى بأن الطريق الأمثل للنهوض بالأمة هو الاستفادة من المنجزات الحضارية الكبيرة التي حققتها أوروبا في ميادين الحياة المختلفة نظراً لإيمانها بالعلم التجريبي والرياضي، وتحرير إرادتها السياسية من سيطرة الكهنوت، ليقرر الشعب مصيره بنفسه. وتجدر الإشارة إلى أن التيار الثاني لم يكن قد انفصل بعد كلية عن تراثه

الحضاري المخزون، واتجه بتفكيره كله إلى الغرب ملتصقا فيه طوق النجاة، كما سيتضح في أحرقيات القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين.

#### ٤- تجارب تعليمية متوازنة - الانفتاح على العصر والحفاظ على ثوابت التعليم الحديث من الانفصال إلى الاتصال؛

إزاء المخاطر المترتبة على انشطار التعليم إلى ديني ومدني، حاول بعض المصلحين رأب الصدع والقيام بتجارب متوازنة تعيد اللحمة ما بين الطرفين. ولعل من محاسن الصدف أن قبض لشيخ أزهرى تولى هذه المهمة الصعبة، فأصبح رائداً للتعليم الحديث لا في مصر وحدها بل في العالم العربي والإسلامي، لأن هذا هو صمام الأمان من الانزلاق في عملية التحديث حسب المقاييس الغربية مع إغفل النظر للشروط والمعطيات التي بطرحها واقع المجتمعات المسلمة.

ذلك هو الشيخ رفاعة رافع الطهطاوي (١٨٠١ - ١٨٧٣) خريج الأزهر وأحد أساتذته الذي درس المعقول والمنقول على محبة من العلماء الذين وصل بعضهم إلى مشيخة الأزهر، وأشهرهم وأكثرهم تأثيراً عليه الشيخ حسن العطار (١٧٦٦ - ١٨٣٥) الذي كان شيخاً متفتحا احتك بعلماء الحملة الفرنسية واطلع منهم على العلوم والفنون الجديدة التي لم تكن معروفة عند رجالات الأزهر، وهو الذي أشار على محمد علي بأرساله مع البعثة المصرية التي سافرت إلى باريس عام ١٨٢٦ ليكون مرشداً دينياً للطلاب وإماماً في الصلاة.

لكن الشيخ رفاعة ما أن وصل فرنسا حتى أتقن اللغة الفرنسية في فترة وجيزة لغت انتباه أساتذته وزملائه، فصدر قرار من الحكومة المصرية (بضمه إلى أفراد البعثة، بحيث يتخصص في الترجمة، لميزته عن الكثيرين من زملائه في التفوق باللغة العربية وثقافته الأزهرية، فإذا ماخضم إلى العربية وتراثها الفرنسية وعلومها كان مؤهلاً للنهوض بالترجمة أكثر من الآخرين)<sup>(٣)</sup>.

وهكذا تجاوز الشيخ رفاعة مهمته الوعظية البحتة ليدرس العلوم العصرية وخاصة العلوم الاجتماعية، ويكتب مشاهداته وملاحظاته عن التطور الحضاري للمجتمع الفرنسي في ذلك الحين من الوجوه السياسية والاجتماعية والدستورية ووضع المرأة وغيرها، والتي ضمنها كتابه (تخليص الإبريز في تلخيص باريز)، مما كان له أكبر الأثر في إطلاع المجتمعات الشرقية على التطور الحضاري الذي بلغته أوروبا وخاصة في ميدان العلوم التي يمكن الاستفلة منها في النهوض بالمجتمع المصري والشرقي عموماً من وهلة الجهل والتخلف التي كان غارقاً فيها. ولعل أهم إنجازات الطهطاوي تتمثل بدوره في تأسيس المدارس ونشر التعليم لا للبنين فقط بل للبنات أيضاً، وهو أمر له دلالاته في مجتمع كان يحرم المرأة من أبسط حقوقها، بل ويحرم عليها التعليم في كثير من الأحيان.

اهتم الشيخ رفاعة بالترجمة اهتماماً كبيراً، حيث ترجم وهو مازال طالباً في فرنسا اثني عشر كتاباً عن الفرنسية في جملة من العلوم، وسعى حين وصوله إلى مصر لتأسيس معهد خاص للترجمة، فقام بعدة محاولات تبلورت أخيراً في مدرسة الألسن التي كانت في حقيقتها جامعة حديثة تضم مدارس أو كليات متعددة للشريعة والقانون، والتجارة، والإدارة والسياسة، والزراعة، ثم ان مدرسة الألسن التي كانت تدرس لطلبها آداب العربية واللغات الأجنبية، وخاصة الفرنسية والتركية والفارسية، ثم الإيطالية والإنكليزية، وعلوم التاريخ والجغرافيا<sup>(٣)</sup>.

ومعروف أن هذه المدرسة استمرت في أداء مهمتها كأهم كلية للغات في مصر، وهي تتبع حالياً جامعة عين شمس في القاهرة. والأمر الجوهري الذي نستخلصه من كل ذلك أن أول تجربة جامعية نشأت في العالم الإسلامي في العصر الحديث، سعت إلى تدريس علوم الدين وعلوم الدنيا في معهد واحد، فكما تخرج هذه المدرسة القضاة فإنها تخرج المحاسبين والإداريين والمهندسين الزراعيين والمترجمين وغيرهم، وهو ما لم يكن معروفاً حينذاك في إطار الفصل الذي بدأ يشيع بين التعليم الديني والتعليم المدني.

وهناك أمر آخر تجدر الإشارة إليه وهو أن الاهتمام الكبير الذي أولاه الطهطاوي للترجمة يدل على خطوة حضارية متقدمة، فلكي نسد الفجوة بين العالم المتقدم والمتخلف، لا بد لنا من الوصول إلى ما وصل إليه من مستويات متقدمة في ميدان العلوم والتقنيات وغير ذلك، وهذا لن يتأتى إلا بترجمة ما لديه من علوم إلى لغتنا لتكون في متناول الدارسين الذين لا يتقن كثير منهم اللغات الأخرى، وهو ما فعله المسلمون قديماً حينما ترجموا الكتب العلمية والفلسفية من اليونانية والفارسية والهندية والسريانية، ليتم تجاوزها أو الإضافة إليها فيما بعد.

لكن لم يقض لهذه التجربة المهمة أن تستمر، فما أن بدأ الزحف الاستعماري على بلاد المسلمين حتى بدأت اللغات الأجنبية تحتل مكان الصدارة في التعليم الأساسي والعالي، وتعزز هذا الأمر يوماً بعد يوم مع ثورة المعلومات وشبكة الاتصالات العالمية التي تأخذ منها اللغة الإنكليزية حصة الأسد.

وهناك شخص آخر ترك بصماته على الحياة الثقافية والتعليمية في مصر وهو علي مبارك باشا (١٨٣٣ - ١٨٩٣) الذي درس في فرنسا، وترقى في وظائف الدولة حتى صار نظيراً (وزيراً) للمعارف. لقد خطا هذا الرجل خطوة كبيرة في ميدان التعليم حينما أسس مدرسة أو كلية (دار العلوم) كمؤسسة تعليمية جديدة، «تضم خير ما في الأزهر، بعد تطويره وتحديثه، إلى جانب ما في التعليم المدني العصري من علوم وفنون.. مؤسسة تلغي ازدواجية التعليم، ذات المخاطر على عقل الأمة وشخصيتها الموحدة»<sup>(١)</sup>.

وهكذا ضمت تلك المدرسة أو الكلية، كما تنعت اليوم، بحجة من المدرسين الأجانب والمصريين هم من خيرة علماء عصرهم، يدرسون العلوم العصرية كالفلك وعلم النبات والطبيعات، والتاريخ العام، وفن الآلات، وفن الأبنية، وفن السكك الحديدية، وأساتذة مصريون يدرسون العلوم العربية والإسلامية، وكان من بينهم الشيخ محمد عبده الذي درّس - ولأول مرة - علم الاجتماع أو علم العمران معتمداً على مقدمات ابن خلدون، والشيخ أحمد شرف الدين المرصفي (من شيوخ



الأزهر) للتفسير والحديث، والشيخ البحراوي مفتي الحقانية لفقته المذهب الحنفي وغيرهم<sup>(٤)</sup>.

ولذا كان خريجوه هذه المدرسة الذين يعينون في التعليم يتمتعون بثقافة عصرية عالية إلى جانب ثقافتهم الأصلية، فكانت دار العلوم نموذجاً عملياً للتوفيق بين الأصالة والمعاصرة، دونما حاجة إلى تنظير كثير ملأنا به المجلدات حول هذا الموضوع منذ أكثر من عشرين عاماً. ورغم أن كلية دار العلوم مازالت قائمة في مصر حتى يومنا هذا وتتبع جامعة القاهرة، إلا أنها اليوم تقتصر في تدريسها على علوم اللغة العربية وآدابها، فلم يعد لها عناية بالعلوم الأخرى الطبيعية والرياضية، وهذا نكوص عما كنا عليه قبل قرن ونصف من الزمان!!

لقد تركت هاتان التجربتان أثرهما على أقطار إسلامية أخرى، وخاصة في تركيا العثمانية ابتداء من عهد السلطان محمود الثاني، وفي تونس أيام البلي أحمد باشا والمشير محمد الصادق الذين قاما بمحاولة بناء دولة حديثة على غرار دولة محمد علي. وكان الوجه الفكري والمنفذ السياسي والإداري لتلك التجربة خير الدين باشا التونسي، الذي وصل إلى رتبة الوزير الأول في تونس ثم الصدر الأعظم في الدولة العثمانية. وكان أحد أهم إنجازات تلك المرحلة إنشاء المدرسة الصلافية على نمط المدارس الأوروبية الحديثة، وإعادة تنظيم التعليم في جامعة الزيتونة، وتطويره ومحاولة تحديثه<sup>(٥)</sup>.

#### ٥- شيوع التعليم الجامعي الحديث:

بالإضافة لتلك المؤسسات التعليمية ذات الطابع الوطني أو التي نشأت من ضمن النسيج الاجتماعي للمجتمعات المسلمة، بدأت بعض المؤسسات التعليمية الأجنبية ذات الطابع التبشيري المسيحي تطل برأسها، فتأسست مدارس الإرساليات في أقطار إسلامية متعقدة، كما أسست (الكلية الإنجيلية السورية) في لبنان، والتي

سميت فيما بعد بالجامعة الأمريكية، والتي أُرِدفت بفرع آخر في القاهرة أوائل القرن الماضي.

وما أن أطل القرن العشرون حتى بدأت الجامعات تنشأ في أكثر من قطر عربي مسلم، حيث أفسحت المجال لتدريس مختلف العلوم الإنسانية والدينية والطبيعية والرياضية. وأصبح مألوفاً أن تشاهد أقساماً أو كليات للشريعة تقوم جنباً إلى جنب مع كليات العلوم والطب والهندسة والتجارة وغيرها. بل إن قانون تطوير الأزهر الذي صدر قبل حوالي أربعين عاماً قضى بإنشاء كليات جديدة ضمن جامعة الأزهر مثل كلية الطب والهندسة والعلوم واللغات وغيرها، بعد أن كانت الكليات الرئيسة فيها ثلاثة هي الشريعة وأصول الدين واللغة العربية. وكانت تلك محاولة جديدة للموازنة بين ماسمي بعلوم الدين وعلوم الدنيا، وكذلك للاستفادة من مناهج التعليم الجامعي الحديث في تطوير وتحديث الدراسات الدينية في الأزهر.

#### ٦- خصائص التعليم التقليدي والجامعي:

توارثت الأمة الإسلامية طرقاً وأساليب معينة في التعليم بدأت بالحلقات التي كانت تنتظم في المساجد حول فقيه أو مفسر أو محدث يتلقى عنه الطلاب علومهم، ثم نشأت المدارس الكبرى في العصر العباسي كالنظامية والمستنصرية، والجامع الأزهر بمصر أيام الفاطميين، والخوزات العلمية، التي تعتبر امتداداً حياً لنظام الحلقات، في النجف الأشرف وقم وغيرهما، وكذلك مساجد أو جامعات أخرى كالزيتونة بتونس والقرويين بفاس.

وقد تميز التعليم التقليدي بنظام الدراسة الحرة التي يختار فيها الطالب أستاذه، وعدم وجود سقف زمني للانتقال من مرحلة إلى أخرى، وعدم وجود اختبارات تثبت أن الطالب أنهى مرحلة علمية معينة وانتقل إلى مرحلة أعلى منها. أما المراحل التي يقطعها الطالب فهي مقرونة بإنهائه كتاباً معيناً أو أكثر في النحو والصرف، أو في الفقه، أو الأصول، أو العقائد، وليس بجتيازه مرحلة زمنية تخضع لبرنامج دراسي

متكامل كما هو الحال في الجامعات الحديثة. إضافة إلى ذلك فإن الطالب في الحوزات العلمية ليس مطلوباً منه أن يقدم أبحاثاً منهجية تعالج طرفاً من قضايا العلوم التي يدرسها، وجل ما يقوم به الطالب وهو يقطع المراحل العليا في دراسته أن يكتب تقريراً لمحاضرات أستاذه، وهي أشبه ماتكون بالأصلي التي يكتبها الطلبة لدروس أساتذتهم.

هذا بالنسبة للمنهج، أما بالنسبة للمادة العلمية فإن المتون القديمة هي المعتمدة وبعضها قد مضت عليه عدة قرون، وأحدثها قد مضى عليه قرن أو يزيد ولا جديد فيها إلا الحواشي التي يدونها العلماء على أحد المتون الأصلية.

بالمقابل كانت الجامعات الحديثة تعج بالحركة والنشاط الذي يستجيب لإيقاعات الحياة المعاصرة. فهناك معالجة جديدة لقضايا العلوم التربوية والنفسية والاجتماعية، ولمشكلات الفلسفة الحديثة وتياراتها المؤثرة في الغرب، والتي بدأت تنبهر بها الأجيال الجديدة في العالم الإسلامي.

وفضلاً عن ذلك فقد توسعت مناهج البحث العلمي بفروعها المختلفة، وصارت تطبق بشكل واسع في مشكلات العلوم الإنسانية والتجريبية. أما الأبحاث التي يقدمها الطلبة في دراستهم الجامعية الأولية أو العليا فلها أصولها المقررة ومناهجها ومناقشاتها التي تتسم وفق معايير وضوابط جديدة لم تكن متعارفة في الجامعات التقليدية.

لكن تجدر الإشارة هنا إلى أن الاختصاصات الدينية والعلمية الحديثة بقيت مثل الجزر المنفصلة عن بعضها في الجامعات الحديثة في الدول الإسلامية، وبقي الطالب الجامعي يدور في فلك اختصاصه، ولا يكاد يفقه شيئاً عن العلوم الأخرى، وخاصة علوم الشرع، مما أدى إلى نتائج سلبية على صعيد الرؤية الفكرية للأجيال الجديدة خلال قرن أو يزيد.

وقد زاد الطين بلة أن عدداً من رواد التعليم الجامعي والحركة الثقافية في العالم الإسلامي قد تبنوا المناهج والفلسفات الغربية بشكل كامل، وصاروا يطبقونها

حرفيا لا على العلوم الحديثة وحسب، بل حتى على قضايا التراث ومشكلاته التي يجب أن تدرس من منظور منهجي مختلف، ينبع من معطيات التراث العربي والإسلامي وأطره التاريخية والاجتماعية والسياسية التي مر ويمر بها. وأضحى طبيعيا والحالة هذه أن نجد من يطبق منهج الشك الديكارتي على الشعر الجاهلي، والفلسفة الوضعية على مشكلات ما بعد الطبيعة، وعلى القضايا الروحية والغيبيات، والمادية التاريخية والجدلية على مسار الفكر الإسلامي، وتطور المجتمعات المسلمة، منذ ظهور الإسلام وحتى القرون المتأخرة، أو يطبق المنهج البنيوي ليفكك العقل العربي أو المسلم، ويخرج بأحكام جاهزة على هذا الأساس.

#### ٧- دور المصلحين المسلمين في الخروج من هذا المازق:

لاشك أن التعليم الجامعي الحديث في العالم الإسلامي، ومخاطر انحرافه نحو التغريب الثقافي الكامل، استدعى نفرا من المجددين والمصلحين المسلمين إلى التفكير جديا في إيجاد الحلول البديلة لمشاكله التي بدأت تطفو على السطح. كان التيار التقليدي قد حسم أمره إزاء هذه القضية بالوقوف موقفا سلبيا أو مناوئا للجامعات الحديثة، والانكفاء على مؤسساته التقليدية التي ورثها الخلف عن السلف، من دون أن يفكر بالاستفادة من بعض الجوانب الإيجابية المتوفرة في الجامعات.

أما تيار المجددين والمصلحين فقد شخص في الجامعات الحديثة مظاهر سلبية عديدة، لكنه شخص أيضا بعض الظواهر الإيجابية التي يمكن الاستفادة منها في تحديث مؤسسات التعليم الديني العالي، والتي لا تمس بعض الثوابت التي تعتبر بمثابة صمام أمان للعقل المسلم من الانحراف والتبعية الثقافية للغرب، وما يترتب على تلك التبعية من نتائج تعزز السيطرة السياسية للدول الاستعمارية على بلاد المسلمين، حتى وإن حصلت الدول الصغيرة على استقلالها الظاهري. ومن أهم الإيجابيات التي شخصها المصلحون في التعليم الجامعي:

أ- المناهج وطرق التعليم، والتدرج العلمي، وضبط مراحلها بالاختبارات المنتظمة.

ب- إطلاع الطالب فيها على الكثير من العلوم العصرية، التي تفتح عينيه على العصر والتطورات الحاصلة فيه، فيعيش زمنه، ويكون أكثر تأثراً في مجتمعه، بينما كان الكثير من طلبة العلوم الدينية يعيشون في غربة عن أزمانهم ومجتمعاتهم، إلا من خرق ذلك بمجهود فردي خاص.

ج- تشجيع البحث العلمي الذي يخضع لمعايير منهجية وأكاديمية دقيقة، وخاصة في ميدان الدراسات العليا.

د- وجود أنظمة وشروط للقبول تتيح قبول الطالب في هذا الفرع أو ذاك بحيث لا ينتظم في الدراسة إلا من كان مهتماً ذهنياً ونفسياً لذلك، وليس مجرد أنه يتزيا بزى أهل العلم.

من هنا بدأ التفكير بإنشاء الكليات والجامعات الدينية، أو تطوير المؤسسات التقليدية القائمة، لتكون على غرار الجامعات الحديثة، رغم اختلافها عنها في الأهداف وفي الوسائل أحياناً. كما شهد القرن التاسع عشر والقرن العشرون نزول العديد من الشخصيات الدينية المرموقة إلى ساحة التعليم الجامعي، وقد أشرنا إلى بعض هؤلاء ممن درّسوا في (كلية دار العلوم) في القاهرة، ويمكن الإشارة إلى سلسلة طويلة منهم على امتداد العالم الإسلامي أذكر منهم على سبيل المثال العلامة الشيخ مصطفى عبد الرازق تلميذ الشيخ محمد عبده، وشيخ الجامع الأزهر، الذي درّس الفلسفة الإسلامية في جامعة القاهرة، وتخرج على يديه جيل كامل من رواد الفلسفة في العالم العربي؛ وكذلك العلامة المرحوم السيد محمد تقي الحكيم، الذي تخرجت على يديه أجيال من العلماء والأكاديميين في جامعة بغداد، فضلاً عن كلية الفقه في النجف الأشرف.

وكان وجود نخبة من العلماء والمشايخ في الجامعات الحديثة كقيل بسإحداث نوع من التوازن النسبي في مسارها، لأن التيار الغالب حينذاك هو تيار التغريب، الذي

يهدف إلى أن تكون الجامعات عندنا نسخة منقحة أو غير منقحة من الجامعات الغربية سواء في الشكل أو المضمون، في المناهج أو في تطبيقاتها العملية. لذلك فكر المصلحون في إنشاء جامعات بديلة تأخذ من القديم عمقه وأصالته، ومن الجديد تطوره وحيويته. وإذا كان لنا أن نتحدث عن تجربة مهمة في هذا المضمار، لم تأخذ حقها من البحث والدراسة، فلننا نشير هنا لتجربة الشيخ محمد رضا المظفر (١٩٠٣ - ١٩٦٣)، مؤسس جمعية منتدى النشر وكلية الفقه في جامعة النجف، والذي يعتبر بحق مجدد التعليم الديني في هذه الجامعة العريقة التي يمتد عمرها إلى أكثر من ألف عام.

#### ٨- الشيخ المظفر وتجديد التعليم الديني في جامعة النجف:

##### ١- إصلاح التعليم الحوزوي:

كان للنجف وجامعتها العلمية العريقة في أواخر القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين دور قيادي مركزي في العالم الإسلامي على الصعيدين العلمي والسياسي، غير أن انشغال المرجعية الدينية في النجف حينذاك بمواكبة الأحداث الخطيرة التي عصفت بالعراق وغيره من بلدان العالم الإسلامي، جعلها تغفل عن مواكبة أحداث أخرى تتعلق بتطور العلوم، والمناهج، وطرق التعليم، ونظم الدراسة، وغير ذلك مما يمكن الاستفادة منه في تطوير نظامها التعليمي، ليكون مواكباً لروح العصر وطبيعة المرحلة. وقد طبع هذا الأمر النظام التعليمي في جامعة النجف بطابع المحافظة والجمود، وجعل أمر الإصلاح غير يسير.

ولما بدأت الطليعة الواعية من أساتذة الحوزة العلمية تشعر بالمشكلات التي تعاني منها الجامعة النجفية، كانت تتناقل ذلك سرا وفي غرف مغلقة. وقد صور الشيخ المظفر بداية الحركة الإصلاحية، فأشار إلى أن بعضاً من رجل الدين «كانوا يحملون بإصلاح نواقص الدراسة العلمية في معاهد النجف الأشرف. فإن هذه

النواقص، كفقْدان نظم التربية والتدريس، والامتحانات، والمواد العلمية، والأوقات، والشهادات، كانت تهدد المفكرين منا بشلل الحركة العلمية في مستقبل الجامعة القريب أو البعيد، يوم أن اصطدمت سفينة هذه الجامعة القديمة بتيار هذا العصر الجديد، فهزتها في بحر متلاطم بالميلول.<sup>(١)</sup>

لقد ابتدأ هذا التفكير الصامت بضرورة إصلاح النظام التعليمي في الحوزة في عشرينيات القرن الماضي، وكان جل أصحابه من شباب علماء الدين الذين تحمسوا الثغرات والنواقص الموجودة، ولكنهم تخوفوا من ردة فعل التقليديين وخصوص التجديد غير أن تعرض النجف لحمولات عدائية في تلك الفترة، أشعر الجميع بضرورة وجود جمعية للنشر والتأليف تتولى مهمة الرد والدفاع ونشر التراث محققاً. لكن بعض دعة الإصلاح وجد في تأسيس هذه الجمعية فرصة سانحة لإصلاح الدراسة الدينية<sup>(٢)</sup>. وهكذا ولدت جمعية منتدى النشر في النجف عام ١٩٣٥م، وهدفها المعلن تحقيق ونشر كنوز التراث العربي الإسلامي الذي تزخر به مكاتب النجف.

وفي وقت مواز لهذا العمل ابتدأ الشيخ المظفر تطبيق برنامجه لإصلاح التعليم في الواقع العملي. وكانت نظريته للعملية التعليمية شاملة وكلية، إذ لم تقتصر على التعليم الأساسي (ابتدائي، متوسط، ثانوي)، بل تجاوزته إلى التعليم العالي. وهو في هذا يختلف عن غيره من المصلحين الذين قصروا جهودهم على مرحلة معينة من مراحل التعليم، واجتهدوا لإصلاحها أمثال الإمام السيد محسن الأمين (١٢٨٢ - ١٣٧١هـ / ١٨٦٥ - ١٩٥٢م) الذي أسس في دمشق المدرسة المحسنية للبنين، واليوسفية للبنات في أوائل القرن الماضي، والإمام السيد عبد الحسين شرف الدين (١٢٩٠ - ١٣٧٧هـ / ١٨٧٣ - ١٩٥٧م)، الذي أسس الثانوية الجعفرية في صور بلبنان في ثلاثينيات القرن الماضي.

أما بخصوص التعليم الأولي فقد استطاعت جمعية منتدى النشر أن تنشئ مدارس ابتدائية ومتوسطة وثانوية في النجف ومناطق أخرى في العراق، تهدف من ورائها

إلى تطوير الدراسة الدينية أسلوباً ومنهجاً، وتفاعلاً ببعض ماجد من الفكر التربوي المعاصر. بل إن فكرة الجمعية في محاربة الجهل بشتى ألوانه دعتهما إلى تأسيس وإدارة أول مركز أهلي لحو الأمية في العراق قبل أكثر من نصف قرن. كما قامت بفتح دورات خاصة تتصل ببعض العلوم التي كانت لها حاجة عملية ملحة، مثل دورة مسك الدفاتر التجارية، ودورة للعلوم الرياضية، إلى جانب الدورة الخاصة ببعض اللغات الأجنبية<sup>(٤)</sup>.

#### ب- التعليم الجامعي: تجديد المناهج والأساليب:

كان الشيخ المظفر فقيهاً مجدداً يستجيب لروح العصر وتطوراته العلمية والمنهجية. وهذه الاستجابة تقتضي الانتقال بالدراسات الدينية من نظام (الحوزات) أو الحلقات المسجدية إلى الدراسة الأكاديمية المنظمة، وخصوصاً في الدور الأول من الدراسة الحوزوية المشتملة على المقدمات والسطوح، التي تُعدّ الطالب لمرحلة البحث الخارج أو الاجتهاد، حيث يكون اعتماد الطالب على نفسه غالباً. وقد وجد الشيخ أن طبيعة المرحلة الثانية تأبى أي تعديل في شكلها ومحتواها، ولا يمكن إخضاع هذه المرحلة لأي تنظيم منهجي خاص، وتبقى المرحلة الأولى هي التي تعاني من النقص، وتحتاج إلى التنظيم والمنهجية.

لقد شحص الشيخ عوامل النقص تلك في المادة العلمية وضعف أسلوبها. أما بخصوص المادة العلمية التي يتناولها طالب الحوزة في المرحلة الدراسية الأولى، فإنها لا تخرج عن النحو والصرف والبلاغة والمنطق والتفسير والفقهاء والأصول، مع توسع في المادتين الأخيرتين. وهذه المواد رغم أهميتها لا تنهض وحدها بواجبات الطالب الرسالية من توجيه ودعوة وثقافة، حيث لا بد له أن يتعرف على مناهج الفكر الحديث، وبعض الدراسات البشرية، وحقول من المعرفة التجريبية. ولهذا أضاف إلى منهاج كلية الفقه علوماً حديثة أو علوماً لم تكن تدرس أصلاً في الحوزة، كعلم التربية، وعلم الاجتماع، وعلم النفس، والتاريخ الإسلامي، والتاريخ الحديث،



والقانون، والفلسفة الحديثة والمعاصرة، وطرق التدريس، واللغة الأجنبية. وقد استعان بنخبة من أكفأ الأساتذة في الجامعات العراقية للتدريس في كلية الفقه، كما استضاف عدداً من الأساتذة الزائرين من الجامعات المصرية لإلقاء المحاضرات، ليحقق ارتباط المؤسسة بالجامعات العربية ولاشك أن تطوير المناهج وإضافة المواد الجديدة اقتضى تطوير أساليب الكتابة التي كان يطنى عليها الغموض والتعقيد، فألف المظفر كتاباً في المنطق وأصول الفقه، بسط فيهما هذين العلمين، وعرضهما بلغة واضحة، وقد حل منطقهُ محل المتون القديمة التي كانت تدرس في الحوزات العلمية مثل (الشمسية) و(حاشية الملا عبد الله). وقد سار رفیق الشيخ المظفر وتلامذته على دربه، فألّفوا كتباً حديثة تعالج مختلف موضوعات العلوم الإسلامية، وأصبحت هي المعتمدة للتدريس في كلية الفقه وغيرها.

ونستطيع القول أن تجربة الشيخ المظفر تعد أولى التجارب الناجحة لتطوير التعليم الديني نبتت من داخل المؤسسة الدينية ولم تفرض من الخارج، الأمر الذي جعلها تترك أثراً فعالاً استمر حتى يومنا هذا، حيث انتشر خريجوها في أكثر من قطر عربي أو مسلم، ويمكن أن تعد هذه التجربة، رغم الصعاب التي واجهتها، نموذجاً لما نطمح إليه من تعميق أواصر الترابط والتعاون بين المؤسسات التعليمية التقليدية وبين الجامعات الحديثة، يثبت أن لا غنى لأحدهما عن الآخر، ويبسّد المخاوف والهواجس القائمة بين الطرفين.

#### ٩- أوجه التعاون والتبادل بين الدراسات التقليدية والدراسات الجامعية الحديثة:

على الرغم من أن الجامعات الحديثة قد انتشرت بشكل كبير في العالم الإسلامي، فإن الدراسات التقليدية بقيت هي الأخرى مستمرة في عطاياها، وخاصة عند أتباع مدرسة أهل البيت (عليهم السلام). ولاشك أن عند كل واحد من الطرفين ما يمكن أن يقدمه إلى الآخر في عدد من الميادين لعل من أهمها على سبيل المثال:

### أ- ميدان الطرق والمناهج:

لقد أشرنا في بداية بحثنا إلى أن النهضة العلمية الحديثة بدأت بكتابين في المنهج، وسرعان ما تطورت المناهج وتشعبت لتطال مختلف نواحي الحياة. فهناك مناهج للفلسفة، والتربية، وعلم الاجتماع، وعلم النفس، والتاريخ، والعلوم الرياضية والتجريبية، وغيرها.

والمنهج (Method) بوجه عام هو وسيلة محددة توصل إلى غاية معينة، أما المنهج العلمي فهو خطة منظمة لعدة عمليات ذهنية أو حسية بغية الوصول إلى كشف الحقيقة أو البرهنة عليها<sup>(١)</sup>.

والحق أن المناهج العلمية ليست ابتكاراً غريباً وإنما سبقهم إليه المسلمون إبان ازدهار حضارتهم، وحسبنا أن نشير إلى جابر بن حيان ومنهجه التجريبي، والكندي ومنهجه الرياضي، وكذا الفارابي السني كتب (إحصاء العلوم) مبيها الخصائص الذاتية لكل علم مما يعد مقدمة ضرورية لفلسفة العلوم ومناهج البحث العلمي وغير أولئك كثيرون.

غير أن قرون التراجع الحضاري التي مرَّ بها المسلمون أدت إلى تجمُّد حركة المناهج أو انعدامها في حين تقدم فيها غيرنا، الأمر الذي أدى إلى تخلف علمي ملحوظ، لأن تقدم العلم مرهون بتقدم مناهجه. من هنا كان لابد للدراسات التقليدية أن تستفيد من المناهج الحديثة في تطوير طرق التدريس، وجمع المعلومات، ومعالجة مشكلات الواقع بمنظار منهجي معاصر وليس من خلال مناهج وأدوات قديمة كانت صالحة لوقتها، لأن المناهج في النهاية هي وسائل لا غايات، فلذا ثبت عجزها عن تحقيق ما نهدف إليه صار من اللازم استبدالها بوسائل أخرى تأخذ بأيدينا إلى الحقيقة أو الغاية التي نريد. لقد تخلت الفلسفة الحديثة منذ أربعة قرون عن منطق أرسطو، لأنه أصبح حجر عثرة في طريق التقدم العلمي، بينما نجد أن منطق الصوري مازال هو المعتمد في الجامعات الدينية والحوزات العلمية، ويعتبر

مقدمة ضرورية لمباحث الفقه والأصول وعلم الكلام وغيرها. ويعتبر الشهيد الصدر - رضوان الله عليه - استثناء علميا ومعرفيا للتيار السائد حينذاك، وذلك حينما استخدم المنطق الرياضي وحساب الاحتمالات الذي أسس له في كتابه (الاسس المنطقية للاستقراء) في مباحث الفقه والأصول وعلم الرجل، متحررا من سيطرة منطق أرسطو والمشائين عموماً.

ويقترن بتطور المناهج تقدم طرق التعليم وتعقدتها، حيث لم يعد الأمر مقصوراً على الطرق التلقينية القديمة، أو الطريقة القائمة على شرح النصوص شرح عبارة، فهذه قد تعد الإنسان الحافظ للمعلومات قلت أو كثرت، ولكن الهدف الأساسي من العملية التعليمية اليوم هو إعداد الإنسان الذي يعيش عصره ويتفاعل مع مجتمعه، ويوظف ما قرأه وتعلمه لصون الناشئة من الانحراف، وخدمة الصالح العام، وهذا لن يتأتى إلا بالاستزادة من علوم التربية والاجتماع وعلم النفس وغيرها، والاطلاع على آخر ما وصلت إليه الحضارة الحديثة في هذه المجالات. ولاشك أن الدراسة الجامعية الحديثة تتوفر فيها مثل تلك الفروع، ولكن علينا أن ننظر بعين فاحصة ناقدة لكل ما نأخذ خوفاً من الانزلاق في طرق غير مأمونة العواقب.

#### ب- أصول البحث العلمي:

أصول العلم هي القواعد التي تبنى عليها أحكامه، أما البحث فهو استخدام الوسائل العلمية من أفكار وأدوات وفق قواعد المنهج لمعرفة مجهول ما. من هنا فإن علم أصول البحث يعني دراسة قواعد البحث<sup>(١)</sup>.

وقد تطور البحث العلمي في العصور الحديثة، إلى درجة لا نستطيع فيها اللحق بتغيراته التي تحصل كل يوم، خاصة مع ثورة الاتصالات وشبكة المعلومات، وتقنيات الحاسوب (الكمبيوتر)، وانفتاح العلوم على بعضها بعضاً، فهل يواكب درسنا التقليدي كل ذلك؟ بمعنى آخر هل شاعت قواعد البحث العلمي وترسخت عند الدارسين في هذا المجال أم أنها مازالت مرهونة بالجهد الفردي الخاص؟ الإجابة

عن هذا السؤال تقتضي بحثا واستقصاءاً، لكنها بوجه عام أقرب إلى السلب منها إلى الإيجاب. وأعتقد أن في الدراسات الجامعية الحديثة الكثير مما يمكن أن تقدمه لإثراء البحوث العلمية في الدرس التقليدي.

### ج- في ميدان البحث الفقهي والفلسفي:

توجد مساحات مشتركة للتفاعل بين العلوم الكلاسيكية والعلوم الحديثة يمكن الوصول من خلالها إلى حلول للمشكلات الفكرية والتطبيقية التي تعيشها الحضارة الحديثة. وتشمل هذه ميدان البحث الفقهي، حيث أثار اكتشافات العلمية الأخيرة في مجل هندسة الجينات والنسخ الوراثي مثلاً، مشكلات خطيرة وقلقا مشروعا على مستقبل الإنسان، تصدى له الفقهاء بالبحث والتحليل وتوخي الحلول المناسبة التي تستلهم الشرع وأحكامه، وذلك لن يتأتى إلا بدراسة العلوم الحديثة، والنتائج المترتبة عليها. وقل مثل ذلك في الاقتصاد الإسلامي وغيره من المجالات. كما تشكل القضايا الفلسفية ميدانا خصباً للتعاون والتبادل بين الطرفين أيضاً. فالدرس الفلسفي التقليدي مازال أسيراً لمقولات الإشراقين والمشائين، في حين قطعت الفلسفة أشواطاً كبيرة في ميدان نظرية المعرفة (الإبستمولوجيا)، مستفيدة من التقدم الكبير الذي حققته العلوم التجريبية والرياضية، وقل مثل ذلك بالنسبة للميتافيزيقا، وفلسفة التاريخ والحضارة، والمشكلات المثارة في فلسفة القيم، والأخلاق، وفلسفة اللغة، والبنوية وغيرها مما يجدر الاطلاع عليه والإفادة منه أو نقله، إذا اقتضت الضرورة. ورغم الجهود الجبارة التي بذها فلاسفة كبار منذ جمل الدين الحسيني الأفغاني، ومحمد عبده، ومحمد إقبال، وحتى العلامة الطباطبائي، والشهيد الصدر، والشهيد مطهري، لإعادة الحياة للدرس الفلسفي الإسلامي وتجديده، فإنه مازال يحتاج إلى كثير من العمل، وتجاوز المقولات والمشكلات الفلسفية التي لم يعد لها قيمة نظرية أو عملية.

وفي الختام لا بد من التنويه أن الدراسات الجامعية الحديثة يجب أن تتوجه إلى مخزون الأمة التراثي، وتهتدي بجوانبه المعرفية المضيئة في جميع المجالات، حتى العلمية المتخصصة منها، حتى لا تحصل تلك القطيعة المعرفية التي روج لها العلمانيون والمستغربون منذ قرن أو يزيد من الزمان، والقائمة على أساس أن العصرية تقتضي قطع كل صلاتنا بالماضي الذي يعني عقيدة الأمة وهويتها الحضارية، وهي فكرة أثبتت التجارب خطأها.

### الهوامش:

- (١) أنظر د محمد عمارة رفاة الطهطاوي رائد التنوير في العصر الحديث، ص ١١ - ١٢، دار المستقبل العربي، القاهرة، ١٩٨٤. نقلاً عن (الجزيري: عجائب الآثار في التراجم والأخبار، المجلد الأول، ص ٢٧٦)..
- (٢) المصدر نفسه، ص ٥٤.
- (٣) المصدر نفسه، ص ٧١.
- (٤) د محمد عمارة علي مبارك مؤرخ ومهندس العمران، ص ٢٨٠، دار المستقبل العربي، القاهرة، ١٩٨٤.
- (٥) المصدر نفسه، ص ٢٨٠ - ٢٨١.
- (٦) د. معن زيانة خير الدين التونسي وكتابه أقوم المسالك في معرفة أحوال الممالك ص ٤٢، ط ٢، بيروت، ١٩٨٥.
- (٧) الشيخ محمد مهدي الأصفي: مدرسة النجف وتطور الحركة الإصلاحية فيها، ص ٦١، منشورات دار النعمان، النجف الأشرف، العراق (بدون تاريخ)..
- (٨) د محمود المظفر: مقدمة كتاب (الاقتصاد في الاعتقاد) للشيخ الطوسي، الصفحة (ز)، ط ٢، دار الأضواء، بيروت، ١٩٨٦.
- (٩) أنظر مقالتنا عن (الشيخ المظفر محمد التعليم الديني)، مجلة النور، العدد ٧٩، لندن، ١٩٩٧..
- (١٠) المعجم الفلسفي، ص ١٩٥، مجمع اللغة العربية، القاهرة، ١٩٧٩.
- (١١) د عبد الهادي الفضلسي: أصول البحث، ص ١٢ - ١٣، منشورات الجامعة العالية للعلوم الإسلامية، ط ١، بيروت، ١٩٩٢.

# التعاون بين علماء المسلمين

الدكتور بوعمران الشيخ

رئيس المجلس الإسلامي الأعلى في الجمهورية الديمقراطية الجزائرية





## بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه.  
قل تعالى: (وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان).<sup>(١)</sup>  
قد كرم النبي (صلى الله عليه وسلم) العلماء بقوله (العلماء ورثة الأنبياء) إنها منزلة رفيعة وتركه ثقيلة يسعد بها التقى الذي سلك نهج النبيين المحفوف باللكاره، المعبد بالشوك إلا أنه يجد فيه راح نفسية، ومتعة روحية. لقد حمل رسالة عظيمة ولا بد من تبليغها على الوجه المطلوب ليكون من الفائزين بالأجر العظيم عند الله سبحانه ويكون خير خلف لخير سلف.

إن العالم الديني لا تبرأ ذمته حتى يقوم بالدعوة الى الله، ناشراً ما عنده من العلم بين الخلق، راشداً لهم وواعظاً، يعلمهم الكتاب والسنة، لا يخشى في دراستهما لومة لائم ولا سطوة آثم. سلاحه التقوى والصبر حتى تستيقظ همم بعض الفئات، وتسمع ندائه فيلقنها المبادئ الدينية الصحيحة ويقودها الى الفوز في الدارين.

ولا ينجح العالم الديني في وظيفته، إلا إذا بدأ بنفسه فهذبها وطهرها من الرواسب التي تعجب عنه الحقيقة، وتركه خائفاً من خوض المعارك جباناً مشلول اللسان والقلم، كما أنه لا يؤدي مهمته إلا إذا تعاون مع إخوانه العلماء، يمد لهم يد المساعدة داعياً إياهم باسم الاسلام والقرآن والسنة الى العمل سوياً في اتجاه واحد لإحياء الدين الحنيف واتباع السلف الصالح.

ولا يحصل هذا التقارب بين العلماء، إلا إذا نزعوا عصبيةهم نزعاً قوياً، سواء منها العصبية العرقية او المذهبية او التعصب للرأي، والتحيز لشيخ والتفاخر بالأباء، كل هذه العصبية فتت وحلة الأمة ومزقت صفوفها وجعلتها أمماً تتخاصم.

إن الوفاق بين العلماء، يستوجب الإخلاص في القول والعمل والتفاني في إعلاء كلمة الله، والجد في إقناع الجماهير بوحدة دينها، ووحدة تاريخها، ومبادئ حضارتها. فلا مجال للاعتراض ولا مجال للجدل فلنكتف بما يوحدنا وننس ما يفرقنا أو ما يحيي بعض النزعات ويغذي الضغائن، فإذا ابتعدنا عن هذه العصبية التي تزيد نفور بعضنا من بعض، واتبعنا قول النبي (صلى الله عليه وسلم): (دعوها فإنها مننة) نكون قد حققنا القاعدة الأساسية للتعاون بين المسلمين.

والبداية في هذا المشروع المبارك تنطلق كما تصوره الإمام عبدالحميد بن باديس المصلح الجزائري من التعليم فيقول: (لن يصلح المسلمون حتى يصلح علماءهم... ولن يصلح العلماء إلا إذا صلح تعليمهم).<sup>(٣)</sup>

وبما أننا نريد لهذه الأمة انطلاقة حضرية فلنهتم بتدريس وتفهم دستورها القرآني فهماً صحيحاً، كما درسه الأوائل من الصحابة (رضوان الله عليهم) فلنتدبر آياته ونفقه النشأ بما جاء فيه من حكمة ووعظة وإعجاز علمي وأنه كتاب حياة وحضارة وسعادة في الدنيا والآخرة. فإذا قام العالم بوظيفته كمعلم على أحسن وجه، فقد أدى رسالته نحو أمته وبلغ للشباب المبادئ الأساسية التي انطلقت منه الدعوة المحمدية، وهي الحرص على تطبيقها في الميدان وترجمتها في السلوك الفردي والجماعي والالتفاف حولها والاحترام من الزيغ والانحراف حتى يحقق ما تدعو إليه الآية الكريمة (أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا).<sup>(٤)</sup>

فالقرآن الكريم يحذرنا من هذه التفرقة التي ترصدنا في كل لحظة إذا لم تمسك بحبل الله سبحانه، وليس معنى هذا أننا نخشى الاختلاف، فهو يعبر على حيوية المجتمع وحركيته ويدعو إلى التفكير في قضاياها المتعددة وتقديم الحل النافع لترقية الأمة الإسلامية والتغلب على عقباتها بالرجوع إلى كتاب الله وسنة رسوله وجعلها الميزان الصالح لمعرفة الحق واتباع أهله فلنقتف إذن أثر السلف الصالح، لقد كانوا يتمثلون أخلاق النبي (صلى الله عليه وسلم) في العبادات وتأسون به في الأفعال تطبيقاً لما جاء في القرآن الكريم: (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا).<sup>(٥)</sup>

فهذا أمر بالتمسك بسنة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وعبادة الله وحده وإن عبد الله كما شرع على الوجه الذي شرع.

فلا مغالاة ولا تفريط ولا مزايمة، لحكم ديننا في عقولنا ونخضع ألسنتنا إلى ما تمليه عقولنا: (فالعقل مع النص يعد أداة للفهم معزولة عن التصرف ومع الجملات ميزان للترجيح يدخل في حسابه المصلحة والضرورة والزمان والمكان والحل ويميز بين الخير والشر، وبين خير الخيرين وشر الشرين. لذلك غلب صواب الصحابة على خطأهم في الفهم وفي الاجتهاد)<sup>(١)</sup> كما يقول الإمام محمد البشير الإبراهيمي. إن هذا المؤتمر العلمي الهام هنا في طهران حلقة جديدة في سلسلة الجهود المضنية المتواصلة التي تبذل لبناء جسور التقارب والتفاهم بين العلماء والفقهاء وأهل الرأي والفكر، وإقناع المتباغدين بأن الخلاف الفقهي في الفروع لا يمكن أن يكون سبباً للتفرق في الدين، ولا يؤدي إلى التناحر وإثارة الخصومات والأحقاد والعصبيات.

وفي هذا الطريق انعقد بالجزائر في شهر محرم الماضي مؤتمر التفاهم بين المذاهب الإسلامية، وأشرف على رعاية افتتاحه السيد عبدالعزيز بوتفليقة رئيس الجمهورية، وعكف المشاركون فيه على دراسة الوسائل التي تحقق هذا التفاهم المنشود، وأقروا توصيات هامة في الموضوع سيجد مؤتمرهم فيها ما يعزز نتائجهم، وقبل ذلك انعقدت في الجزائر مؤتمرات وملتقيات فكرية إسلامية دولية (ابتداء من شوال ١٣٨٨/ديسمبر ١٩٦٨) أعدادها بلغت حوالي ثلاثين مؤتمراً وملتقى، وكلها انصبت على معالجة هموم المسلمين في دينهم وأخلاقهم، ودعت إلى التعاون فيما يقع عليه الاتفاق، ويعذر بعضنا بعضاً فيما فيه الاختلاف...

فللمذاهب الإسلامية لا تختلف في أصول الدين، بل كلها تتفق على وحدانية الله وعلى أن محمداً رسول الله، وعلى كل ما جاء في كتاب الله وسنة رسوله، فلا يختلف الشيعي عن السني في الأخذ بما شاء في كتاب الله وسنة رسوله (صلى الله عليه وسلم)، وهذا من أعظم نعم الله على المسلمين لأنهم لا يختلفون في كتاب الله،

ولا يختلفون في سنة رسول الله، لكن ملفات الثقافة الاسلامية وما فيها من فكر وفقه وعلم ماتزال تنتظر التجديد وتبحث عن المعاصرة في بنائها الفكري ومنهجها العملي.

إن التطور السريع يهز العالم من مختلف جوانبه، ولا يمكن العلماء والفقهاء أن يبقوا جامعين يجتهدون ما انتجه السابقون، وإنما يتعين عليهم ان يجددوا عقولهم ويجددوا مناهج تربيتهم وتعليمهم، ويجتهدوا من أجل أن تكون لهم القدرة على مجابهة أعباء الحياة، وتجديد شبابها وإثراء حضارتها، ولا بد لهم أن يستعملوا عقولهم، لأنه متى تعطل العقل عن الحركة توقف القلب عن النبض، وخيم القحط والجمود عليها، وتراجع التطور الى السوء، واضطربت القيم، وضاعت مقاييس الوعي والإدراك وحرمت الجماعات الانسانية من نور الهداية الفكرية وإشعاع الإيمان العقلي.

وإذا كان التطور السريع في الحياة المتجددة يفرض على علماء الاسلام ان يسايروه بالاجتهاد فإن ذلك لا يعني أنهم يمكنهم أن يشرعوا في كل شيء ويبدلوا كل شيء، وإنما يقومون بذلك في الحدود التي حددها الكتاب والسنة، لأن الإسلام حدد الأحكام وأصول التشريعات، ولم يترك الناس يشرعون لأنفسهم في كل شيء، ولم يقيدهم بتشريع معين في كل شيء... ولكن بين أحكام قضايا لا تستقل العقول بإدراك الخير فيها، ولا تختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأشخاص، وفوض الى أصحاب المصلحة والاجتهاد ما ليس كذلك من القضايا ...

#### الغلاصة:

ويستخلص مما سبق أنه يتعين وضع خطة عملية الغرض منها اتخاذ اجراءات دقيقة تكفل لنا النجاح فيما نتفق عليه في هذا المؤتمر المبارك عملاً بما جاء في الآية الكريمة: (وقل اعملوا فسيري الله عملكم ورسوله والمؤمنون)<sup>(١)</sup>، فلا نكتفي بالقول ونهمل النزول الى الميدان ويمكن تقسيم هذه الخطة الى واجهتين أساسيتين هما:

- وجهة تتعلق بالعالم الاسلامي.

- وجهة تتعلق بالعالم الغربي.

نلخصها باختصار شديد فيما يأتي:

أولاً: لابد من تنسيق الأعمال والأنشطة بيننا وتجنب الاختلافات وذلك بتنظيم ندوات دورية ندرس فيها موضوعاً محدداً، وبإصدار مجلات ونشر مقالات وكتب تعبر عن أفكارنا ونستعين في ذلك بالوسائل السمعية البصرية، ولاسيما التلفزة والانترنت قصد توعية الأمة على وجه العموم والشباب على وجه الخصوص. أما ما يتعلق بالخارج فيجب علينا التصدي للحملات المغرضة التي حاولت تشويه الإسلام والإساءة إليه والرد عليها بأدلة دقيقة وبأسلوب حضاري بعيد عن التهريج والجلك والشتم.

وهكذا تسمح لنا هذه الخطة بتوضيح المفاهيم وتصحيح الأخطاء، وتفتح لنا الحوار الثقافي والعلمي بين التيارات الفكرية المختلفة، وتجلب لنا الرأي العام في الداخل والخارج بعون الله تعالى وتوفيقه.  
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

## الهوامش

- 
- (١) المائة: ٢.
  - (٢) عبدالحميد ابن باديس: (حياته وأثاره)، دار ومكتبة الشركة الجزائرية، الجزائر ١٣٦١ هـ / ١٩٨١ م ج ٣ ص ٢١٧.
  - (٣) الشورى: ١٣.
  - (٤) الحشر: ٧.
  - (٥) محمد البشير الإبراهيمي: (آثار الأمام محمد البشير الإبراهيمي).
  - (٦) التوبة: ١٠٥.

**مد الجسور بين الدراسات الاسلامية التقليدية**

**والدراسات الاسلامية الجامعية الحديثة**

**لتيسير البحث الفقهي السليم**

كامل أبو بكر شريف





## بسم الله الرحمن الرحيم

لحمدك اللهم ونستعينك ونستهديك ونسألك ولا مسؤولا ولا مرجوا  
سواك أن تسد خطانا وتجعلنا ممن يخلصون لك في القول والعمل، واجعلنا  
اللهم من المهتدين بهديك وهدي نبيك المختار محمد صلوات الله وسلامه  
عليه وعلى آله المهديين إلى سبيلك، وارزقنا الله حيك وحب نبيك الكريم  
الذي أرسلته رحمة للعالمين، وحب أهل بيته الطاهرين الطيبين الذين أذهب  
عنهم الرجس، وحب الصحابة وجميع المؤمنين. وصل اللهم وسلم على  
نبيك وحببيك صفوة خلقك وخاتم النبيين والمرسلين محمد ابن عبد الله  
وعلى آله الطيبين الطاهرين وصحبه النجباء وسلم علينا معهم

فهذا بحث متواضع حول الوسائل الجديدة لتيسير البحث الفقهي،  
اخترت عرض إحداها وهي مد الجسور بين الدراسات التقليدية الإسلامية  
وبين الدراسات الإسلامية الجامعية الحديثة، عليها تعطي فكرة عن فائدة مد  
الجسور بين الدراسات التقليدية والدراسات الجامعية الحديثة من حيث  
تيسير البحث الفقهي السليم.

حاولت تقديم عرضا موجزا عن الدراسات الإسلامية التقليدية وما  
قدمته هذه الدراسات من خلمات جليلة وفوائد جمة للإسلام والمسلمين في  
الماضي وكونها الحصن الحصين وينبوع العلم الذي لا يندب. كما عرضت  
ما تعرضت له من المصائب والمخاطر في عهد الاستعمار. كما قدمت عرضا  
موجزا عن الدراسات الإسلامية الجامعية الحديثة وكون الجامعات الحديثة  
قلاع الثقافة الإسلامية الحديثة التي تواكب عصر التقدم وتقدم للعالم

الإسلامي خدماتها الجليلة في إطار الشريعة الإسلامية مهتدية بهتني القرآن الكريم وسنة الرسول صلى الله عليه وسلم.

### مد الجسور بين الدراسات التقليدية والدراسات الجامعية الحديثة

قبل أن نحوض في أي بحث حول الموضوع يستحسن أن نحدد ماذا هو القصد بالدراسات التقليدية وأين تعطى وكيف وماهي أهدافها وما هو القصد بالدراسات الجامعية الحديثة وأين تعطى وماهي أهدافها.

### الدراسات التقليدية

إنما نقصله بالدراسات التقليدية هي الدراسات الإسلامية التقليدية، واللغة العربية بصفتها لغة القرآن الكريم. وهذه الدراسات تعطى في المساجد والحوارات العلمية والمراكز الإسلامية لطلاب العلم الذين يرغبون في التفقه في الدين وتعلم اللغة العربية لغة القرآن. اتباعا لقوله جل وتعالى: (فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون)، ويقوم بإلقاء الدروس بحجة من العلماء المتخصصين المتفهمين في الدين والعارفين للغة العربية، يقضى الطالب في هذه الحوارات أو المراكز الإسلامية أو المساجد ما يزيد عن عشرين سنة ينتقل من درس إلى درس ومن عالم إلى عالم آخر ومن بلد إلى بلد آخر يمضى جل وقته في الدراسة.

### متى بدأت الدراسات التقليدية وماهي أهدافها؟

بدأت الدراسات التقليدية في عهد سيد المرسلين وخير المعلمين محمد ابن عبد الله (صلى الله عليه وسلم وعلى آله) في أوائل عهد الرسالة إذ كان رسول الله (صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله) يقوم بتبليغ الرسالة وشرحها في أول مدرسة أسست وهي دار الأرقم وبعد الهجرة اتخذ الرسول مسجده مدرسة أو محلا لتعليم المسلمين، إذ كان يقوم بشرح وتبيين منازل

عليه من عند الله من الآيات البينات في مسجده يرشد وينصح ويوجه ويدعوا إلى الخير ويغرس بذور الإيمان والعلوم القرآنية في نفوس المسلمين. وكانت المدينة المنورة وبالذات مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم بعد انتقال الرسول صلى الله عليه وسلم إلى الرفيق الأعلى العاصمة الأولى ومركز الإشعاع للعلوم القرآنية. تربي وتعلم فيها الفقهاء من التابعين على أيدي الرعيل الأول من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى آله أمثال الإمام علي عليه السلام خريج مدرسة الرسول صلى الله عليه وسلم والذي قل عنه الرسول (صلى الله عليه وسلم): (أنا مدينة العلم وعلي بابها). وكذلك عبد الله بن عباس وسلمان الفارسي وأبي ذر الغفاري وغيرهم من الصحابة رضوان الله عليهم الذين تعلموا على أيدي الرسول صلى الله عليه وسلم وعلى آله وعلموا الأمة من بعده.

وكانت مهمة هذه النخبة الرائدة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى آله، وعلى رأسها بحر العلوم وكنزها الإمام علي (عليه السلام) تقوم بتنمية حفظ مضمين القرآن الكريم وسنة الرسول وصيانة الشريعة السمحاء وحفظها من التشويه والتزوير، ونقلها إلى الأجيال بأمانة وإخلاص.

وتحمل هذه الأمانة الأئمة من أهل البيت سلام الله عليهم وأرسوا قواعد التعليم ونقلوا مفاهيم الإسلام وحافظوا على الشريعة السمحاء وكانوا بذلك القدوة الحسنة للعلماء الذين تحملوا الأمانة من بعدهم وجعلوا مهمتهم صيانة الدين من التحريف والتزوير ونشروا تعاليم الإسلام الصحيحة بين ربوع المسلمين. فجزاهم الله عن الإسلام خيرا.

وجاء تأسيس الحوزات العلمية والمراكز العلمية مع الاحتفاظ بدور المساجد في توعية وتفهم المسلمين على أيدي العلماء المخلصين الذين تحملوا الأمانة وكرسوا حياتهم لخدمة الدين مهتدين بهدي كتاب الله المبين الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد

ويهدي الرسول الأعظم صلى الله عليه وسلم والأئمة من أهل البيت عليهم السلام والصحابة النجباء رضوان الله عليهم، استمرارية لما قام به الرسول صلى الله عليه وسلم والتابعين من بعده، متخذين هدفهم العناية بتحفيظ القرآن الكريم وفهم مضامينه والعناية بالأحاديث النبوية والتعريف بمحتوياتها ومقاصدها، ونشر الثقافة الإسلامية وتعليم اللغة العربية باعتبارها لغة القرآن ووعده الثقافة الإسلامية والحفاظ على التراث الإسلامي.

تمكين طلبة العلم من اكتساب المعارف الإسلامية الصحيحة التي تمثل الفهم الصحيح والسليم لنصوص القرآن الكريم والحديث النبوي، من أحكام ومقاصد الشريعة الإسلامية، وعقائد الإسلام وتوجيهاته السامية وخلقه الكريم، والعناية بسيرة الرسول الأعظم صلوات الله وسلامه عليه وعلى أهل بيته والصحابة والمجاهدين.

إعداد جيل مؤمن متعلم ملتزم ومخلص يمكنه تحمل المسؤولية الكبرى ومواصلة المسيرة المقدسة وقيادة الأمة إلى الخير وحمايتها من الشرور والفتن الدخيلة والأفكار الخبيثة المضلة التي تحاول أن تجد سبيلا لها في المجتمع الإسلامي، جيل يحقق الخير والعدل للإنسان المؤمن قوى في نزعة الدينية وفي ضميره الدينية متخلق بالأخلاق الكريمة، قلبه مليء بحب الله وتقواه وخشيته وحب رسوله الأعظم حبيب رب العالمين صلى الله عليه وسلم وعلى آله، وحب أهل بيته الذين أوجب الله سبحانه وتعالى على المؤمنين حبهم وحب المؤمنين.

#### الاستعمار والدراسات الإسلامية التقليدية

حاول الاستعمار بكل ما أوتي من حيل وقوة، إضعاف الدراسات الإسلامية في المساجد والحوزات العلمية ومارس شتى وسائل الضغوط والإرهاب ضد العلماء بهدف شل حركاتهم الإرشادية والتعليمية كما

حاول إبعاد المسلمين عن مساجدهم ومراكز التعليم، وعن اللغة العربية التي هي لغة القرآن الكريم لكي يتمكن إبعاد الأمة الإسلامية عن عقيدتها السمحاء وعن القرآن الكريم وعن لغة القرآن.

أوجد الاستعمار الفرقة والخلافات بين المسلمين وأقام الفرق الهدافة كالأحمدية والبهائية وغيرها بهدف تشتيت كلمة المسلمين وخلق الفوضى وتشكيك المسلمين في عقيدتهم وتعطيل الدراسات الإسلامية الصحيحة. قام بنشر ثقافته الفاسدة وأخلاقه المنحلة، ملأ أفكار ضعفاء الإيمان بآرائه الفاسدة ونظرياته الخبيثة، بذر الشبهة حول الأفكار الإسلامية الصحيحة لزعزعة إيمان المسلمين فكان غزوا ثقافيا خطرا.

كل هذه المحاولات والاضغوط الغير الإنسانية، والأفكار الفاسدة والبذور السامة لم تنل من عقيدة المسلمين ولم يتمكن المستعمرون من إبعاد المسلمين عن عقيدتهم وعن مساجدهم وحوزاتهم العلمية والمدارس الإسلامية. ولم يتمكن الاستعمار من فك رباط الأخوة بين المسلمين. وذلك بفضل الله ونعمته على المسلمين، وبفضل جهاد ونضال العلماء الأحرار الأبرار الذين بذلوا جهدهم وجاهدوا في الله حق جهله فما وهنوا وما ضعفوا وما استكانوا، وصبروا وصابروا وثبتوا على العقيدة، وحالوا دون تنفيذ مخططات المستعمرين.

حافظ المسلمون على كيانهم الإسلامي ووحدتهم وازداد التفاهم بعلمائهم وتواجدهم في المساجد كما ازداد طلبه العلم في المساجد والحوزات، وواجهوا الاستعمار والاضغوط التي كان المستعمرون يقومون بها رغم ضراوتها وقسوتها بكل شجاعة وإيمان قوى ثابتين على العقيدة صابرين متمسكين بحبل الله المتين متمسكين مقتدين بهني علمائهم الأحرار.

كان للمساجد والحوزات العلمية والمراكز الإسلامية دور مجيد في التصلي للاستعمار ومحاربه والدفاع عن مقدسات الإسلام، وعن تعاليم

الإسلام وأفكاره السليمة، والتصني للأباطيل والأفكار السامة، وكانت المساجد والحوزات العلمية الحقل الأمين الذي يقصده المسلمون لفهم معاني الإسلام ومثله العليا متمثلاً بعلمائه الملتحمين مع الشعب والذين واصلوا جهادهم في كل الميادين ضد الاستعمار، أيقظوا ضمائر المسلمين وأحيوا فيهم روح الجهاد والذود عن الدين ومقدساته والتمسك بجبل الله المتين. فواجهوا الاستعمار بكل شجاعة معتمدين على الله. حافظوا على كيان المساجد ودورها في جمع المسلمين وعن الحوزات العلمية ودورها في نشر الثقافة الإسلامية دون تردد وخوف لا يخشون في الله لومة لائم ولا سطوة الاستعمار. نشروا التعاليم الدينية غير مباليين بسطوة المستعمرين وكانت المساجد والحوزات العلمية محل تجمعهم ونقطة انطلاقهم للتعليم والدعوة إلى الله والجهاد في سبيل الله كما كانت في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وعلى آله. وجاهدوا في الله حتى جهاد حتى كتب الله لهم وللأمة الإسلامية بالنصر وخرج الاستعمار مهزوماً دون رجعة وتنطبق في حقهم الآية الكريم، (والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وإن الله لمع المحسنين).

وبعد الاستعمار واصل العلماء كفاحهم لتصحيح ما خلفه الاستعمار من الخراب الفكري والانحلال الخلقي، وكان نضالهم هذه المرة ضد تلامذة الاستعمار الذين تربعوا على كرسي الحكم خلفاء الاستعمار الذين وضعوا من ألبان الاستعمار وملؤا أفكارهم بالبائس والتعاليم الفاسقة خريبي مدارس الاستعمار. ودافع العلماء عن المؤسسات الإسلامية كالمساجد ومراكز التعليم والحوزات العلمية وكان مهامهم أشد مما كان عليه أبنان الاستعمار إذ أنهم كانوا يواجهون قوماً يدعون الإسلام وهم عن الإسلام مارقين وانتصر العلماء المؤيدون من عند الله ومن الشعب المسلم الذي يكن لهم كل التقدير والاحترام.

ونضرب المثل لكفاح العلماء ونضالهم وجهادهم في نصرة الدين، ثورة العلماء في إيران بزعامة الإمام الراحل آية الله العظمى تغمده الله برحمته

وقلمس سره الإمام الخميني جزاه الله عن الإسلام خيرا، وتمكنهم بإقامة حكومة إسلامية أساسها ونهجها القرآن الكريم وسنة الرسول محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله، وكانت صحوة إسلامية مباركة عمّت كل مكان وأيقظت الضمير وبعثت الروح الجهادية في نفوس المسلمين أينما كانوا.

إننا حين نتصفح تاريخ الدراسات الإسلامية التقليدية في المساجد والحوزات العلمية والمراكز الإسلامية وفي بيوت العلماء عبر القرون الماضية قبل الاستعمار وأثناء الاستعمار وبعد الاستعمار وفي الأماكن المختلفة وما واجهته هذه المراكز التعليمية من تحديات حاولت الحد من نشاطاتها أو إزالتها نراها اليوم وقد أدت واجبها في نشر الدعوة الإسلامية وتعليم مفاهيم الإسلام متألفة ثابتة عاملة من أجل الإسلام والمسلمين. استطاع القائلين بها أن يرتقوا بها نحو التقدم والازدهار متجاوزين العراقيل والصعاب بكل حزم وإصرار.

تخرج فيها علماء وباحثون ومجتهدون آثروا المجتمع الإسلامي بمؤلفاتهم القيمة وبحوثهم واجتهاداتهم العظيمة، وإرشاداتهم النيرة وكانوا الجنود المجندين لخدمة الدين الخفيف، نشروا تعاليم الإسلام ودعوا إلى الله وبينوا ونصحوا، وكانوا للأمة الإسلامية الحصن الحصين والدرع الواقي لتعاليم الإسلام من الشبهات والأفكار الفاسدة. كما تخرج عشرات الآلاف من حفظة كتاب الله المجيد.

ومما هو جدير بالذكر أن في بعض البلدان التي لا يزال تلامنة المستعمرين يسيطرون عليها والذين اتخذوا المنهج العلماني منهجا يسرون عليه وفي بعض البلدان التي تسيطر عليها حكومات غير إسلامية نجد الدراسات الإسلامية التقليدية هزيلة ومتخلفة بعيدة عن الواقع وفي عزلة تامة عما يجري في العالم من التطورات والمستجدات والتحديات، ومتطلبات العصر بسبب الضغوط التي تمارس ضدها من قبل الحكومات العلمانية والحكومات الغير الإسلامية. وأدهى من ذلك بدأت الدراسات الإسلامية

التقليدية في هذه البلدان في الانكماش والضياع كما هو الحال في دول البلقان والجمهوريات الإسلامية التي كانت تحت سيطرة الروس، وفي بعض البلدان الأفريقية لفقدان من يعتني بها والضغط التي تمارس ضدها.

### الدراسات الجامعية الحديثة

المراد هنا بالدراسات الجامعية الحديثة هي الدراسات الإسلامية التي تتم في الجامعات الإسلامية. قد تكون هذه الجامعات تابعة للحكومات الإسلامية أو مستقلة. كالأزهر الشريف. والجامعة الزيتونة، وجامعة قرويين، والجامعة الإسلامية في طهران والجامعة الإسلامية في باكستان والجامعة الإسلامية في ماليزيا وكليات إسلامية في مختلف البلدان الإسلامية.

النظام التعليمي للدراسات الإسلامية واللغة العربية في هذه الجامعات والكليات والمعاهد تستهدف تدريس الطلاب الدراسات الإسلامية واللغة العربية إلى جانب اللغة المحلية للطلاب المؤهلين الذين تم قبولهم. وتتم الدراسة على النمط الحديث المتبع في الجامعات العلمية أو العلمانية وهي التدرج بالطالب من مرحلة إلى مرحلة أخرى حسب المنهج والبرامج الموضوعية للمواد الدراسية الدينية واللغة العربية.

وتتبع في ذلك الطرق الحديثة لتدريس علوم الدين واللغة العربية واللغة المحلية منها الاستقرائية والمحاضرات والحوار مستهدفة إيصال الطالب في النهاية إلى درجة تجعله عارفاً حق المعرفة أمور الدين ومتمكناً باللغة العربية وأصولها وكذلك فهم لغته المحلية وهذه الدرجات العلمية تنقسم إلى أربع درجات وهي:

الدرجة الأولى وهي التي تسمى بالمرحلة الأولى للدراسات الجامعية يحصل الطالب عند إتمام دراسته في هذه المرحلة على درجة الدبلوم.  
الدرجة الثانية وهي التي تسمى بالمرحلة الثانية للدراسات الجامعية يحصل الطالب عند إتمام دراسته على درجة الليسانس.



الدرجة الثالثة وهي التي تسمى بالمرحلة الثالثة للدراسات الجامعية يحصل الطالب عند إتمام دراسته على درجة الماجستير.

الدرجة الرابعة وهي التي تسمى بالمرحلة الرابعة للدراسات الجامعية يحصل الطالب عند إتمام دراسته على درجة الدكتوراه.

كل هذه الدراسات تظهر مستوى الطالب من العلوم التي تلقاها وتأهله للقيام بالتدريس أو الدعوة بعد أن يتلقى التدريب اللازم والطرق الحديثة في التدريس والدعوة حسب درجته ولا يتعدى ذلك.

#### بداية تأسيس الجامعات الإسلامية

تشير الأدلة على أن المسلمين هم الذين بدأوا في إنشاء الجامعات والمراكز التعليمية فقد أسست جامعة القرويين الدينية (فاس المغرب) عام ٨٥٩م وجامعة قرطبة في النصف الأول من القرن العاشر الميلادي، وجامعة الأزهر الشريف في القاهرة في عام ٩٦٢م، وجامعة الزيتونة في القرن الثالث عشر الميلادي. أما في أوروبا فقد كان ظهور مراكز التعليم العالي والجامعات متأخر عن ذلك.

ويرجع إصدار إجازات التدريس إلى زمن مبكر في القرن التاسع الميلادي والإجازة المشار إليها هي عبارة عن وثيقة مكتوبة يمنحها الأستاذ للطالب عندما يكمل الأخير بنجاح دورته الدراسية وهذه الإجازة تأهله ليقوم بأعمال التدريس ومعناها يجوز له أن يعلم الآخرين الموضوعات التي درسها.

#### الاستعمار والجامعات الإسلامية

لقد مرت هذه الجامعات كخواتمها الحوزات العلمية وحلقات التدريس في المساجد عبر العصور على مراحل صعبة وعسيرة وأشدّها كانت في عهد الاستعمار البغيض حيث حاول المستعمرون مستخدمين كل الوسائل

الخيثة للنيل من هذه الجامعات الإسلامية العريقة والتي تعد من قلاع الثقافة الإسلامية بهدف القضاء عليها.

ودأب الاستعمار على عزل العلماء عن أمتهم وفصل الحوزات العلمية والحلقات الدراسية عن الجامعات. ولكن وعي العلماء ويقظتهم وتصديهم لمخططات الاستعمار حالت وأحبطت مخططات الاستعمار واحتفظت الحوزات العلمية والجامعات بكيانها الإسلامي مؤدية رسالتها المقدسة.

فالتحرك والتلاؤم والتقارب بين الجامعات الإسلامية والحوزات العلمية الذي نراه ونحس به في الوقت الحاضر هو من بركات أولئك العلماء الأجلء المجاهدين الذين بذلوا جهدهم وحياتهم في سبيل نصرته دين الله وإعلاء كلمته والحفاظ على وحدة الأمة الإسلامية.

#### تحديات أعداء الإسلام

إن عللنا المعاصر هو عصر التكتلات، كثرت فيه الأفكار الخيثة والمبائى الهدامة وتتصارع فيه الحضارات فهو عصر الانحلال الخلقى ومحاربة القيم. وقد اتحد فيه أعداء الإسلام على الباطل، وبلغت محاربتهم للقرآن الكريم وسنة الرسول (صلى الله عليه وسلم وعلى آله) ذروتها، حيث قاموا بتوظيف كل مقدراتهم من الثروات ووسائل الإعلام المتطورة ودأب مفكريهم بالتهجم على كتاب الله وتأويل مفاهيمه حسب أهوائهم وإظهاره بمظهر غير لائق وتناولوا وتمادوا في طغيانهم وطالبوا بعدم تدريس القرآن الكريم. كما تناولت أعلامهم وواصلت الطعن على الرسول الأعظم (صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله).

نادوا بالعلمانية التي هي إحدى أوجه الإلحاد فكان هدفهم في ذلك إزالة العنصر الديني والقيم الأخلاقية في نفوس المسلمين وجرهم إلى هاوية الإلحاد والفساد. ولم يفلحوا في مسعاهم الخيثة بفضل الله عز وجل وحفظه لأمة التوحيد، وبفضل يقظة علمائنا الأبرار المخلصين وتوعيتهم لجمهور

المسلمين وتبنيهم الأمة الإسلامية مقاصد أفكار العلمانية الخبيثة وما ترمى إليه من أهداف خبيثة خطيرة على الدين. فإزداد تمسك المسلمين بعقيدتهم والنزود عنها مهتدين بهدي علمائهم المخلصين. إلا شرفمة قليلة وهي التي تأثرت بمفاهيم الغرب ومفكرتهم بسبب بعدها عن تعاليم الإسلام وتأثرها بملدسة الغرب.

اليوم ينادون بالعوالة وأخطرها عوالة الثقافة. يطبل لها بعض ضعفاء الإيمان، وما العوالة إلا شر أريد بالناس لصلح طائفة من الناس، وهي الشر والمرض الفتاك الموجهة إلى الأمة الإسلامية والأمم المستضعفة، هدفها استغلال الشعوب واستعبادها وطمس كيان الأمة الإسلامية وحضارتها، والسيطرة عليها، وجر الأمة الإسلامية النقية الطاهرة بعد تجريدتها من عقيدتها السامية إلى هاوية الفساد والاحلال.

### الغزو الثقافي

إن الكيان الثقافي الإسلامي معرض للخطر، والأمة الإسلامية مهددة ومعرضة لمخاطر معقدة وقد فطن الإمام ولي أمر المسلمين آية الله العظمى السيد الخامني قائد الثورة الإسلامية أمد الله في عمره وقل في إحدى لقاءاته بالعلماء.

(إحدى وظائفكم الإسلامية أيها السلاة باعتباركم علماء دين، إعداد علمه دين مكلفين واعين، قوموا بدعم المدارس الدينية وزودوا طلابكم بالعلوم الإسلامية القادرة على إقناع عقول الشباب. فجميع أعدائنا يستخدمون الثروات الطائلة والتجارب الكثيرة والعقول القوية لكتابة آلاف الكتب والمقالات علاوة على ما كتبوه حتى الآن من أجل الشبهة حول الفكر الإسلامي لزعزعة إيمان الناس، وسيشون آلاف الشبهات بينهم لتشويه أذهانهم، ترى من الذي يجب عليه أن يحفظ إيمان الناس ويسلح أذهانهم في خضم مواجهة هذا الغزو الثقافي، إنها وظيفة العلماء).

وليس هذا هو الخطاب الوحيد لسلمحته، يحذر فيها من الغزو الثقافي ومن مكاييد الأعداء. وفي خطاب آخر قل الإمام أمد الله في عمره (إن لم نقاوم الغزو الثقافي والعقائدي للاستكبار العالمي فسنهزم).

يهدف الأعداء من غزوهم الثقافي ونشر مبادئهم وثقافتهم المنحلة إلى تجريد الأمة الإسلامية وخصوصاً شبابها من الإيمان الحقيقي، وجره إلى هاوية الفساد وفي هذا الصدد قل الإمام ولي أمر المسلمين آية الله العظمى السيد علي الخامنئي أمد الله في عمره مايلي:

(يسعى العدو من خلال نشر الثقافة الخاطئة ثقافة الفساد والفحشاء إلى أن يسلب شبابنا منا وليس ما يفعله مع شبابنا على الصعيد الثقافي هجوماً ثقافياً، إنما هو غارة ونهب وقتل جماعي ثقافي. هذا ما يفعله العدو منا).

بناء على ما تم عرضه في الصفحات السابقة من هذا البحث والتي كان في مجمله سرد واقعي للدراسات الإسلامية التقليدية في الحوزات العلمية والمراكز الإسلامية وفي حلقات المساجد وأهدافها وسرد واقعي للدراسات الإسلامي في الجامعات الحديثة تبين لنا ما يلي:

وحدة الهدف وكلا الدراستان التقليدية والحديثة تستهدفان تعليم طلاب العلم مضامين التعاليم الإسلامية المخوذة من مصدرها الرئيسي كتاب الله وسنة الرسول صلى الله عليه وسلم، والعمل على نشر الثقافة الإسلامية واللغة العربية، والتعريف بالبلد والاسس التي جاء بها القرآن الكريم. ومحاول في الأسطر القليلة الوسائل الفعالة لمد الجسور بين الدراسات التقليدية والدراسات الحديثة في الجامعات الحديثة لتيسير البحث الفقهي.

#### ماذا نعني بالبحث الفقهي؟

البحث الفقهي هو عمل اجتهادي منظم ومتقن يقصد به البحث عن مضامين الشريعة الإسلامية الصحيحة المبنية على القرآن الكريم وسنة الرسول الأعظم (صلوات الله وسلام عليه وعلى آله).

ويجدر بنا في هذا المجال أن نشيد بدور وجهود علمائنا الأبرار المجتهدين وأن نذكر لهم بالتقدير والاعتزاز تنبهم ويقظتهم لأخطار قضايا البحث واحترازهم من البحوث والدراسات التي قام بها المستشرقين وزمرة المنافقين، بصورة جعلت البحوث التي قام بها علماؤنا تراثا خالدا نقيها، جعلتهم محل إعجاب وتقدير في كل عصر.

وحرصا من أئمة أهل البيت (سلام الله عليهم) وأئمة المذاهب والمخلصين من العلماء الجلالين والمصلحين على سلامة البحث. شدد الكثيرون على الأمانة العلمية واعتبروا أي بحث فقهي لا يستمد من القرآن الكريم وأحاديث الرسول (صلى الله عليه وسلم) ناقصا وغير مقبول كما اعتبروا أي قول لا يسند إلى قائله خاليا من البركة بل جعلوا شرطا في مؤلفاتهم، كما يقول الطبري: وشرطي في هذا الكتاب إضافة الأقوال إلى قائلها والأحاديث إلى مصنفها فإنه من بركة العلم أن يضاف إلى قائله.

إن موضوع البحث الفقهي هو من المواضيع المهمة التي يجب العناية بها والحرص على سلامة البحث. لأنه على ضوء الفقه المستمد من الشريعة الإسلامية تسن الدساتير وتقوم الأنظمة الإسلامية في البلدان الإسلامية، وتوضع القوانين الشرعية في المجالات الاجتماعية والاقتصادية والإدارية وحتى السياسية، إذ لا يمكن لحاكم أو أمة إسلامية مخالفة الشريعة السمحاء من أجل المصالح. به حكم الأولون وأداروا كفة البلاد وأرسوا قواعد العدل والمساواة ونالوا العزة والكرامة والسؤدد.

#### مد الجسور بين الدراسات التقليدية والدراسات الجامعية الحديثة

فالواقع والتطور السريع والتحديات السافرة من قبل أعداء الإسلام للأمة المسلمة والمستجدات التي تحدث من حين لآخر، والغزو الثقافي كلها تتطلب منا سرعة التعامل معها وإعطاء رأي الدين عنها، وتعلي على القائمين بالدراسات التقليدية وعلى القائمين بأمر الجامعات الإسلامية

الحديثة مد جسور لتبادل المعلومات والخبرات والبحوث الإسلامية الصحيحة حتى تكون هذه المؤسسات العلمية الإسلامية قوة رادعة للأباطيل وقوة قلادة على العطاء المتلائم مع كل عصر. تنير للأمة الطريق وتزودهم بالبحوث الصحيحة في كل المجالات الإسلامية وتتصدى للغزو الثقافي.

لذا يكون من الواجب أو الأصوب، توحيد منهج البحث الفقهي والعقائدي عبر الجسور الممتدة بين الدراسات التقليدية والدراسات الجامعية، حتى لا يكون البحث خارجاً من القاعدة الأصلية وفي نفس الوقت يحول دون تسلل الأفكار الخبيثة والمضلة.

فتوحيد منهج البحث وتحديد درجات الدراسة والتطور ومواكبة العصر في أداء مهمة التدريس والبحث يمثل أحسن الوسائل التي تحفظ الأصالة وتضمن سلامة البحث.

استناداً على ما تقدمناه لقد أصبح مد الجسور بين الدراسات التقليدية في الحوزات والمراكز العلمية وفي المساجد وبين الدراسات الحديثة التي تعطى في الجامعات الحديثة لزاماً، حرصاً على سلامة البحث وتسهيله وحفظاً للأصالة.

لذا نرى اتخاذ التدابير اللازمة التي تحفظ الجسور الممتدة بين الدراسات التقليدية والحديثة وتضمن سلامة البحث.

١- إيجاد رابطة علمية بين الحوزات والمراكز التقليدية وحلقات التدريس في المساجد، وبين الجامعات الحديثة ذات الصلة بأهداف ورسالة الإسلام في كل النشاطات العلمية والفكرية.

٢- تبادل الخبرات والمعلومات والأساتذة، بين الحوزات العلمية وحلقات التدريس، والجامعات الحديثة بهدف الارتقاء بالأداء والاستيعاب.

٣- عقد مؤتمرات علمية تضم المسؤولين بالدراسات التقليدية والدراسات الجامعية، لدراسة المستجدات واتخاذ التدابير اللازمة لمواجهة

التحديات، وتطوير طرق التدريس بحثاً عن أنجح السبل للبحث الفقهي والاهتمام بالتراث الإسلامي والعناية به، وإثرائه بأبحاث قيمة منقولة من الشواهد والأفكار النخيلة.

٤- توحيد درجات العلم ووضع منهج إسلامي موحد للدراسات الإسلامية مع الاحتفاظ بالأصالة: مع العلم أن الدراسات التقليدية والدراسات الجامعية كلاهما قد أديا خدمات جليلة، وحفظا على الأصالة والثقافة الإسلامية من الغزو الثقافي وحققا تقدما ملموسا في نشر الثقافة الإسلامية.

٥- معالجة قضايا المسلم المعاصر والإجابة على أسئلة الحائرين في ردود سليمة إسلامية شافية تساهم في تأكيد الحقيقة الخالدة على أن الشريعة الإسلامية صلحة لكل زمان ومكان ولكل أمة.

٦- دراسة الفرق الهدامة دراسة وافية لمعرفة دورها في تشتيت المسلمين ومخالفتها لنصوص القرآن الكريم والسنة النبوية.

٧- العناية باللغة العربية وتعليمها ونشرها بين الأمة الإسلامية باعتبارها لغة القرآن الكريم ووسيلة لفهم مصادر الشريعة الإسلامية.

٨- العمل على نشر رسالة الإسلام الخالدة في هذا العالم الذي تتصارع فيه الديانات والأفكار الفاسدة والحضارات المختلفة.

٩- إثراء العالم بأبحاث إسلامية تعالج القضايا العامة المعاصرة الاجتماعية والاقتصادية والأخلاقية.

١٠- إيقاف الصراع المذهبي بين المذاهب الإسلامية بهدف خلق جو مناسب لإيجاد التقارب بين المذاهب الإسلامية.

١١- العناية بالمرأة المسلمة وتثقيفها ثقافة إسلامية عالية وفتح المجال لها لكي تدرس الدراسات الإسلامية العالية. إذ أن الأعداء يوجهون ضرباتهم وطعناتهم للإسلام من ناحية المرأة ويشوهون ما للمرأة من حقوق وكرامة في الشريعة الإسلامية الخالدة.

إن التعاون والعمل المشترك يوجد الترابط الوثيق بين الدراسات التقليدية والحديثة، ويساهم مساهمة فعالة في وضع الخطط المستقبلية لتدريس العلوم الإسلامية ومواكبة عصر التقدم، ومواجهة التحديات والرد على الأباطيل ومعالجة المستجدات بطريقة شرعية أساسها القرآن الكريم والسنة النبوية، كما تساهم في إيجاد جيل ملتزم وواع متخلق وعالم بأمر الدين وفي نفس الوقت ملم بالأحداث يمكنه مواجهة التحديات ومعالجة المستجدات وقيادة الأمة بما أوتى من العلوم الإسلامية.

هذه هي نبذة قصيرة من الاقتراحات المتواضعة قدمتها للمؤتمر الميمون المبارك بإذن الله، عليها تساهم في إعطاء فكرة عما يجب أن يحققه في سبيل تسهيل البحث الفقهي وحفظه من الشوائب والأفكار الدخيلة، ولإيجاد وحدة بين الدراسات التقليدية والجامعات الحديثة، التي بدورها تساهم في مسيرة الوحدة الإسلامية وتقوى الروابط الثقافية والأخوية بين الأمة الإسلامية. واعتذر عن تقصيري في تقديم أكثر من هذا لقصوري العلمي وكوني تلميذاً في هذا المجال.

❖ وأخيراً ندعو الله العلي القدير أن يوفقنا لما فيه خير الإسلام والمسلمين وأخر دعوانا أن الحمد لله الذي هو مولانا والله الموفق.



**البيان الختامي للمؤتمر الدولي**

**الخامس عشر للوحدة الإسلامية**



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين وصحبه  
المتجيبين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

انعقد المؤتمر الدولي الخامس عشر للوحدة الإسلامية بدعوة كريمة من قبل المجمع  
العلمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية في طهران من تاريخ ١٤ إلى ١٦ ربيع الأول  
١٤٣٣ الهجرية الموافق ٢٧ - ٢٩/مايو/٢٠١٢ الميلادي، وذلك بمناسبة أيام المولد النبوي  
الشريف، وحفيده الإمام الصالح (عليه السلام). وقد اشترك في هذا المؤتمر كوكبة  
من علماء الأمة ومثقفها وبعض السياسيين والإعلاميين من الأقاليم الإسلامية  
ومن سائر الأقطار، للبحث عن الوسائل الكفيلة بتحقيق الوحدة الإسلامية لمواجهة  
التحديات الصعبة التي تواجهها أمتنا الإسلامية الكبيرة في تزيينها المعاصر، إيماناً  
منهم بأن وحدة هذه الأمة هي أساس قوتها وعزتها وتكاملها وقدرتها على مواجهة  
العدوان والتحديات تحت راية التوحيد

وقد كان موضوع مؤتمر هذا العام قضية تهم الأمة الإسلامية جمعاء وهي قضية  
(الأصالة والمعاصرة في فقه المذاهب الإسلامية) تخلصاً من حالي الجمود والانغلاق  
من جهة، والتسيب والتحلل من جهة أخرى، ولأخذاً بعين الاعتبار عنصر الاجتهاد  
الأصيل ودوره في عملية التجديد والإجابة على التساؤلات الحديثة، مستعرضين  
عناصر المرونة الإسلامية ومدى وفائها باستيعاب المتغيرات الاجتماعية.

كما قلموا بدراسة واقية للمصطلحات التي أدخلتها المدارس التأويلية الحديثة  
ومدى انسجامها مع الفكر الإسلامي.

وكذلك تم تقديم بعض المقترحات العملية لتطوير الدراسات الفقهية وأخرى لتيسير البحث الفقهي.

كما عقد المؤتمر جلسة خاصة بالقضية الفلسطينية وأخرى لشؤون العالم الإسلامي.

وقد قام سماحة آية الله الشيخ الهاشمي الرفسنجاني بافتتاح المؤتمر بكلمة قيمة.

وبعد عرض البحوث والمداخلات انتهى المؤتمر إلى التوصيات التالية:

أولاً: إن الاجتهاد يشكل عنصراً مهماً معبراً عن حركة الشريعة ومرونتها واستيعابها للمتغيرات الطبيعية والاجتماعية، مع احتفاظها بالأصول والثوابت الشرعية. فيجب الاحتفاظ بثوابته والتحرك في الأطر التي تسمح بها الشريعة، من خلال عناصرها المرنة وقواعدها المنسجمة مع الفطرة والواقع، كما يجب التجنب عن المصطلحات الوافدة والغريبة على الروح الإسلامية، باعتبار أنها صيغت بذهنية غريبة ولها إسقاطاتها المفروضة أحياناً مع الأخذ بالنتجات الفكرية المنسجمة مع الشريعة.

ثانياً: إن هناك أموراً مهمة لها تأثيرها في تطوير الدراسات الفقهية من قبيل:

- أ - العمل على تعميم فقه المقاصد وضبطه وتعميقه.
- ب - التأكيد على فقه النظريات (من قبيل استنباط النظرية العامة في الحقوق أو التربية أو الاقتصاد).

ج - التأكيد على الاجتهاد الجماعي.

د - التأكيد على فقه الأضواء الكاشفة التي يقدمها الإسلام للحاكم الشرعي (أي دراسة النصوص التي توضح الخطوط العامة التي ينبني أن تراعيها الدولة الإسلامية).

هـ - العمل على تطوير دراسة الأحكام والضوابط والقواعد الفقهية في مجال المقارنة بين المذاهب.

و - البحث عن المساحات الأصولية والفقهية المشتركة بين المذاهب والعمل على توسعتها من خلال إستبعاد الخلافات اللفظية.  
 ز - تشجيع التخصص في الأبواب الفقهية.  
 ح - توسيع البحث في الفقه السياسي والاجتماعي  
 ط - إصدار المعالج التي توضح موضوعات المسائل المستحدثة لتسهيل الحكم عليها.

ي - تيسير وتعميم الثقافة الفقهية لتكون مفهومة من قبل قطاعات أوسع.  
 ك - مد الجسور بين الأوساط والمناهج والدراسات التقليدية والدراسات الجامعية الحديثة.

ل - الاحتفاظ بلحظ الفقهي الأصيل بعيداً عن التأثيرات السياسية والاجتماعية الضاغطة.

لذا يؤكد المشاركون على ضرورة الإستعانة بهذه الأساليب لتوفيق الأصالة والمعاصرة في آن واحد، والعمل على بناء مجتمع عايد مؤمن متطور، يساهم في مسيرة الحضارة الإنسانية بشكل طليعي كما أراد الله تعالى له بقوله: (وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً).<sup>(١)</sup>

ثالثاً: لاحظ المؤتمر ضراوة الحملة الشرسة التي يقودها الغرب ضد الأمة الإسلامية بوجودها السياسي والإقتصادي والتعليمي والحقوقى تحت شعارات براءة كالعولمة وحقوق الإنسان وغاربة الإرهاب وأمثال ذلك، مما قد يحمل معاني سامية في واقعه وينسجم معه الإسلام في مجالاته المعقولة، ولكن يستغل من قبل الآخرين لتحقيق مطامعهم، الأمر الذي يحفز الأمة لوعي كل المكائد والوقوف صفاً واحداً بوجهها عملاً بقوله تعالى: (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطهرون الله ورسوله أولئك هم فريقهم الله إن الله عزيز حكيم)<sup>(٢)</sup>. وقوله تعالى: (والذين كفروا بعضهم أولياء بعض، إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير)<sup>(٣)</sup>.

رابعاً: إنّ القضية الفلسطينية قضية المسلمين جميعاً، ومصير الأمة يرتبط بمصيرها وإليها تنشد كل قلوب المسلمين، وإننا نشاهد اليوم كيف كشف الكيان الصهيوني عن وجهه الكالح وروحه العدوانية التي لا تحدها أية قيمة إنسانية أو معاهدة دولية، مستنداً إلى الدعم المطلق الذي تقدمه أميركا والغرب من ورائها، متحدياً كل القوانين، ومستفيداً من ظروف أحداث الحادي عشر من أيلول المدانة، لتكيد شعبنا في فلسطين القتل والتشريد الذي سيقى عاراً في جبين الصهيونية إلى الأبد وكل هذا يحفز الأمة للوقوف بحزم وصلابة إلى جانب شعبنا في فلسطين، ودعم الإنتفاضة الباسلة، وتقوية الصمود ومقاطعة العدو ومن يدعمونه، وتأكيد شرعية العمليات الاستشهادية البطلة حتى ينزاح الاحتلال، وتحرر فلسطين كل فلسطين من براثن العدو الفاشم، وكذلك التأكيد على كون القدس عاصمة أبدية لفلسطين.

خامساً: أولى المؤتمر اهتماماً خاصاً بقضية الأقليات الإسلامية التي تشكل ثلث عدد المسلمين في العالم، ورأى أن معالجة الموضوع يجب أن تتم على ضوء المحافظة على وجود الأقليات ووحدة أوطانها وهويتها الإسلامية الثقافية ثانياً، وكذلك إحترام حقوقها، وتفعيل دور الشعوب والدول الإسلامية في دعمها، والاستفادة من الإمكانيات المتاحة لديها في مختلف ميادين الرقي بهذه الأمة.

كما أولى اهتماماً شديداً بما يعانيه المسلمون في البلقان والشيشان وكشمير والمهند والغليين وميانمار وغيرها، داعياً الأمة للإهتمام بالأمر، والسعي لرفع معاناتهم القاسية.

سادساً: يدعو المؤتمر للعمل على تعميم دراسة اللغة العربية على كل البلاد الإسلامية كدعاة لوحدة المسلمين، مع الاهتمام بلغات المسلمين الأخرى.

سابعاً: يسجل المؤتمر بارتياح بالغ حالة التوافق والتقريب بين المسلمين، ويدعو إلى المزيد من توظيف الحوار الموضوعي والعلمي في معالجة الخلافات الفكرية والفقهية والثقافية فيما بين المسلمين بروح من التسامح والأخوة، محذراً من إثارة

المسائل الخلافية في الأجواء غير العلمية وغير ذات الاختصاص، ويرى حرمة الاقتتل والتزاع العملي بين المسلمين على أسس منهجية أو سياسية. ثامناً يدعو المؤتمر الدولتين المتجاورتين الهند والباكستان لتخفيف التوتر بينهما وحل خلافاتهما بأسلوب الحوار. تاسعاً: يشكر المؤتمر سملحة قائد الثورة الإسلامية والسيد رئيس الجمهورية، كما يشكر المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية على عقد هذا المؤتمر وتوفير سبل مجلحه.

### الهوامش

---

(١) البقرة/١٤٣.

(٢) التوبة / ٧١.

(٣) الأنفل / ٧٣.

Handwritten text, possibly a list or notes, located in the upper portion of the page. The text is extremely faint and illegible.

Handwritten text, possibly a list or notes, located in the middle portion of the page. The text is extremely faint and illegible.

Handwritten text, possibly a list or notes, located in the lower portion of the page. The text is extremely faint and illegible.